United Nations Network on Migration
Working Better Together

Global Compact FOR Migration

تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

توجيهات للحكومات وجميع الجهات المعنية ذات الصلة

تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

توجيهات للحكومات وجميع
الجهات المعنية ذات الصلة

كتيب

أبريل/نيسان 2023

أُعد هذا الكتيب تحت رعاية فريق العمل الأساسي 2.2 لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة: الخطط الوطنية لتنفيذ الاتفاق العالمي للهجرة تمشيا مع خطة العمل العالمية لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة 2022 - 2024، تم دمج مجموعات العمل الأساسية لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة 2.1 و 2.2 في مسار العمل "دعم الدول الأعضاء والأمم المتحدة في تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة". ستجد إشارات إلى مجموعة العمل الأساسية 2.2 في جميع أنحاء هذا الكتيب، تقديراً لحقيقة أن التوجيهات للحكومات وجميع الجهات المعنية ذات الصلة قد تم تطويرها تحت رعاية فريق العمل الأساسي 2.2.

الآراء الواردة في هذا المنشور لا تعبر بالضرورة عن وجهات نظر شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة. إن التسميات المستخدمة والمواد المعروضة في هذا المنشور لا تعني التعبير عن أي رأي من جانب الشبكة بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو بشأن سلطاتها أو بشأن حدودها.

أُنشئت شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة لضمان الدعم الفعال والمتماسك على مستوى المنظومة لتنفيذ ومتابعة واستعراض الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. تتكون الشبكة من أعضاء منظومة الأمم المتحدة الذين يرغبون في أ، يكونوا جزءاً منها والذين تعتبر الهجرة ذات صلة بالتفويضات الموكلة إليهم.

يمكن إعادة طباعة هذا المنشور بعد الحصول على الإذن المسبق من الناشر

جميع حقوق الصور الواردة في هذا المنشور محفوظة © للمنظمة الدولية للهجرة وشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة. تشمل مصادر الصور: جيما كوتيز، موسى محمد، أماندا نيرو.

الناشر:
شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة
شارع دي موريون 17
ص.ب. 17
جنيف 1211 19
سويسرا

البريد الالكتروني: unmignet@iom.int

الموقع الالكتروني: https://migrationnetwork.un.org

المحتويات

مقدمة 4
الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية 7
الأطر الدولية التي يقوم عليها الاتفاق العالمي..... 10
أهداف الاتفاق العالمي الثلاثة والعشرون 15
1. البيانات 16
2. تقليل الدوافع السلبية..... 18
3. توفير المعلومات 20
4. الهوية القانونية والتوثيق 22
5. المسارات المنتظمة 24
6. التوظيف والعمل اللائق 28
7. تقليل نقاط الضعف 30
8. إنقاذ الأرواح 34
9. مكافحة التهريب 36
10. القضاء على الاتجار بالبشر 38
11. إدارة الحدود 42
12. الفحص والإحالة 44
13. بدائل الاحتجاز 46
14. الحماية القنصلية 48
15. الوصول إلى الخدمات الأساسية 50
16. الإدماج والتماسك الاجتماعي 52
17. القضاء على التمييز 54
18. تنمية المهارات والاعتراف بها 58
19. مساهمات المهاجرين والشتات 62
20. التحويلات 64
21. العودة الكريمة وإعادة الإدماج 66
22. الحماية الاجتماعية 70
23. التعاون الدولي 72
الموارد 74
المراجع 77

مقدمة

مقدمة

أعد هذا الكتيب لدعم التخطيط لتنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (الاتفاق العالمي)، ويعد تكملةً للعملية المبينة في «تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية: توجيهات للحكومات وجميع الجهات المعنية ذات الصلة». وفي حين أن الدليل يضع عملية مقترحة لدعم تنفيذ الاتفاق العالمي، فإن هذا الكتيب يقدم نظرة متعمقة في كل هدف من أهداف الاتفاق العالمي البالغ عددها 23 هدفاً. ويوضح هذا الكتيب الإجراءات المرتبطة بالأهداف، والأمثلة العملية للتنفيذ، وأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بكل هدف من أهداف الاتفاق العالمي. ويهدف الكتيب إلى توجيه وإلهام الجهود الرامية إلى تنفيذ الاتفاق العالمي، ويوفر للحكومات والجهات المعنية الأخرى موردًا تكميليًا للدعم في مجال وضع خطط مناسبة للسياق وذات صلة لتنفيذ الاتفاق العالمي.

وقد أدرجت الأقسام التالية في هذا الكتيب لتوجيه وإلهام عملية تخطيط التنفيذ.

الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

يقدم ملخص الرؤية والمبادئ التوجيهية بعضَ المفاهيم الأساسية بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة.

الأطر الدولية التي يقوم عليها الاتفاق العالمي من أجل الهجرة

قائمة شاملة بالأطر الدولية التي يقوم عليها الاتفاق العالمي من أجل الهجرة ، بما في ذلك قوانين ومعايير حقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية الأخرى، مما يحدد القواعد والمعايير الدولية التي ينبغي الالتزام بها عند تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة.

23 هدفاً للاتفاق العالمي من أجل الهجرة والإجراءات المرتبطة بها

أدرجت في هذا الكتيب جميع أهداف وإجراءات الاتفاق العالمي من أجل الهجرة البالغ عددها 23 هدفا قصد الرجوع إليها. ويتضمن كل هدف من أهداف الاتفاق العالمي التزاما، تعقبه مجموعة من الإجراءات التي تعتبر أدوات سياساتية وجيهة وتدخل ضمن أفضل الممارسات. ولكل هدف أُدرج ما يلي أيضا:

أمثلة ممارسات

تقدم أمثلة الممارسات لمحة أولية تسلط الضوء على العناصر الإيجابية لتدابير محددة في مجال التصدي، ولكنها لا تقيم كل ممارسة تقييما شاملا . وعلى هذا النحو، فإن إدراج أمثلة لا يعني أن عناصر التصدي أو الممارسة في بلد أو منطقة معينة تتسق جميعها مع المبادئ والأهداف التوجيهية للاتفاق العالمي. وترمي أمثلة الممارسات إلى تبيان كيفية تنفيذ الاتفاق العالمي على مستويات متعددة في جميع أنحاء العالم في الوقت الحقيقي. وينبغي النظر إلى هذه الممارسات على أنها واعدة وتشكل جهوداً قد تبنى عليها الدولة أو تحسنها عند اتخاذ إجراءاتها في المستقبل. وليست الأمثلة المقدمة شاملة ولا هي معيارية.

أمثلة أخرى متوفرة من خلال مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة (https://migrationnetwork.un.org/hub/repository-of-practices). ويعرض المستودع ممارسات قابلة للتكرار، ويعد مصدر إلهام للجهات الفاعلة المشاركة في تنفيذ الاتفاق العالمي على الصعيد العالمي والوطني والإقليمي والمحلي. وبينما تشكل معظم الأمثلة إجراءات تقودها الدول، ثمة بعض منها يشير إلى إجراءات تقوم بها جهات فاعلة غير حكومية، مثل منظمات المجتمع المدني. وجميع الكيانات المنفذة مدعوة إلى المساهمة في هذه المجموعة من الممارسات.

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

أدرجت أهداف للتنمية المستدامة المعنية بكل هدف من أهداف الاتفاق العالمي. ويرتكز الاتفاق العالمي على أهداف التنمية المستدامة التي اعتُمدت قبل ثلاث سنوات من الاتفاق العالمي. ومن المرجح أن تسهم في تنفيذ الاتفاق العالمي إجراءات عديدة تتعلق بأهداف للتنمية المستدامة يجري اتخاذها فعليًا. وبالمثل، يتيح تنفيذ الاتفاق العالمي فرصة كبيرة للاستفادة من الأثر الإيجابي للهجرة على التنمية المستدامة. وإلى جانب عمليات التنفيذ، ينبغي لكل عملية استعراض ورصد وإبلاغ خاصة بالاتفاق العالمي وأهداف التنمية المستدامة - أي وضع خطط عمل/تنفيذ وطنية طوعية، واستعراضات لتوجيه الاستعراضات الإقليمية، والمنتدى الدولي لاستعراض الهجرة فيما يخص الاتفاق العالمي، والاستعراضات الوطنية الطوعية والاستعراضات المحلية الطوعية للمنتدى السياسي رفيع المستوى فيما يخص أهداف التنمية المستدامة- أن تكون موجهة وداعمة لبعضها البعض.

الموارد

ترد في هذا الفرع وصلات لموارد رئيسية لتوجيه عملية تنفيذ الاتفاق العالمي، مثل الاتفاق العالمي، وأهداف التنمية المستدامة، والأطر الدولية الرئيسية، ومركز شبكة الهجرة.

مركز شبكة الهجرة

عقب اعتماد الاتفاق العالمي، أنشأت شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة آلية لبناء القدرات تتألف من مركز رابط موصول بمنصة معارف - **مركز شبكة الهجرة** – وصندوق أولي (الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء المعني بالهجرة). والمركز عبارة عن حيز افتراضي للاجتماع يتسنى فيه للحكومات والجهات المعنية والخبراء الوصول إلى المعلومات والخدمات المتعلقة بالهجرة وتبادلها. ويقدم المركز محتوى وتحليلا ومعلومات منسقة حول مواضيع متنوعة. ويهدف المركز إلى دعم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في تنفيذ ومتابعة واستعراض الاتفاق العالمي من خلال القيام بدور مستودع للأدلة والممارسات والمبادرات الحالية، وتيسير تبادل المعارف من خلال مناقشات عبر الإنترنت، وقاعدة لبيانات الخبراء وحلول موضوعة حسب الحالات.

الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

اعتمدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في 10 كانون الأول/ديسمبر 2018 الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية وأقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 19 كانون الأول/ديسمبر 2018. وهو أول اتفاق تتفاوض بشأنه الحكومات، تحت رعاية الأمم المتحدة، ليغطي جميع أبعاد الهجرة الدولية. والتزمت الدول الأعضاء، باعتمادها الاتفاق العالمي، بالوفاء بأهدافها والتزاماتها على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي بطريقة تراعي مختلف الحقائق والقدرات والمستويات المرتبطة بالتنمية على الصعيد الوطني.

والاتفاق العالمي إطار تعاوني غير ملزم قانونا يستند إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وجميع المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان ومعايير العمل الدولية والقانون الدولي الساري. ويستند إلى الالتزامات التي اتفقت عليها الدول الأعضاء في إعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين (2016) وفي خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويؤكد الاتفاق من جديد حق الدول السيادي في تقرير سياستها الوطنية للهجرة، وكذلك حقها في تنظيم الهجرة في نطاق ولايتها القضائية، وفقا للقانون الدولي (الفقرة 15 من الاتفاق العالمي). ويجسد الاتفاق العالمي التزاماً جماعياً بتحسين التعاون في مجال الهجرة الدولية، مدركاً لما قدمته الهجرة من مساهمة رئيسية في التجربة الإنسانية عبر التاريخ، ومسَلما بأن الهجرة مصدر للازدهار والابتكار والتنمية المستدامة، ويمكن تحسينها بتحسين حوكمة الهجرة. ويعرض الاتفاق العالمي فهما عاماً ومسؤوليات مشتركة ووحدة في الهدف فيما يتعلق بالهجرة.

والتزمت الدول الأعضاء، باعتمادها الاتفاق العالمي، بالوفاء بالأهداف والالتزامات التي حددتها. والتزمت على وجه الخصوص باتخاذ خطوات فعالة لتنفيذ الاتفاق العالمي على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، بطريقة لا تتماشى مع رؤية الآلية ومبادئها التوجيهية فحسب، بل تراعي مختلف الحقائق والقدرات والمستويات المرتبطة بالتنمية على الصعيد الوطني وتحترم الالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي (الاتفاق العالمي، الفقرة 41).

المبادئ التوجيهية للاتفاق العالمي

يستند الاتفاق العالمي إلى مجموعة من المبادئ التوجيهية الشاملة والمترابطة. ويجب تطبيق هذه المبادئ معا، ويجب أن تدعم جميع الجهود المبذولة من أجل تنفيذ الاتفاق العالمي.

23 هدفاً: رؤية 360 درجة للهجرة الدولية

تماشيا مع رؤية الهجرة على نطاق 360 درجة، توضح أهداف الاتفاق العالمي نهجا شاملا ومتعدد الأبعاد لتحسين حوكمة الهجرة، وكل هدف من أهداف الاتفاق العالمي ال 23 جزء من نهج متوازن وشامل لحوكمة الهجرة. وإلى جانب النظر إلى الهجرة في جميع مراحلها - المنشأ والعبور والمقصد والعودة - ترمي أهداف الاتفاق العالمي ال 23 إلى معالجة الدوافع السلبية للهجرة؛ ورحلات الهجرة نفسها؛ ووصول المهاجرين واستقبالهم؛ وفرص المهاجرين في التمتع بالرفاه الاجتماعي والاقتصادي في بلدان المقصد؛ والعودة وإعادة القبول وإعادة الإدماج.

وفي حين تركز أهداف مختلفة للاتفاق العالمي على مختلف جوانب الهجرة، من إمكانية حصول المهاجرين على الخدمات إلى حوكمة الحدود ومسارات الهجرة المتاحة، فإنها تمثل مجتمعة رؤية شاملة للهجرة بمقدار 360 درجة. وبناء على ذلك، ينبغي ألا ينظر في أهداف الاتفاق العالمي بمعزل عن أهدافها، بل ينبغي تنفيذ جميع الأهداف ال 23 معا. ويوضح نهج 360 درجة أن التركيز على مكافحة التهريب من دون العمل أيضا على الحماية لن ينجح؛ وأن التركيز على التحويلات المالية من دون توفير عمل لائق لن ينجح؛ وأن التركيز على المسارات من دون الاهتمام بالروابات والإدماج لن ينجح؛ وأن أي نهج إزاء حوكمة الهجرة لن ينجح إذا لم يسع إلى فهم من يتنقل ولماذا؛ وأنه من دون التعاون الدولي، ستكون جميع الجهود محدودة.

الأطر الدولية التي يقوم عليها الاتفاق العالمي

القانون الدولي لحقوق الإنسان ومعاييره

يستند الاتفاق العالمي إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكل معاهدة من معاهدات القانون الدولي لحقوق الإنسان التسع الأساسية، التي ينبغي التمسك بها في جميع مراحل تنفيذ الاتفاق العالمي ومتابعتها واستعراضها. وعلاوة على ذلك، فإن حقوق الإنسان هي أحد المبادئ التوجيهية العشرة للاتفاق العالمي، التي تدعم مبدأي عدم التراجع وعدم التمييز.

وعندما تلتزم الحكومات بتنفيذ الاتفاق العالمي، فإنها تلتزم أيضا بضمان الاحترام والحماية والإعمال الفعالين لحقوق الإنسان لجميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين، وطيلة جميع مراحل الهجرة. وكجزء من تنفيذ الاتفاق العالمي، يطلب إلى الحكومات أيضا القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المهاجرين وأسرهم، بما في ذلك العنصرية وكره الأجانب والتعصب (الفقرة 15 من الاتفاق العالمي).

الصكوك القانونية لحقوق الإنسان

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948

اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 كانون الأول/ديسمبر 1948، ويشكل معيار إنجاز تشترك فيه الشعوب والأمم في جميع أنحاء العالم. ويؤكد الإعلان العالمي على «الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة [هو] أساس الحرية والعدل والسلام في العالم». ويؤكد الإعلان كذلك أن «جميع الناس [يولدون] أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق» (المادة 1) وأن «لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذ الإعلان» (المادة 2).

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، 1965

تلتزم الأطراف المصدقة على الاتفاقية بالقضاء على التمييز العنصري، وتعزيز التفاهم بين الأعراق، وتجريم العضوية في المنظمات العنصرية، وحظر خطاب الكراهية.

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 1966

تلتزم أطراف العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية باحترام الحقوق المدنية والسياسية للأفراد. وتشمل هذه الحقوق الحق في الحياة والحريات المختلفة (التجمع والكلام والدين)، والحق في الإجراءات القانونية الواجبة والمحاكمة العادلة، والحقوق الانتخابية.

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 1966

تلتزم الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالعمل على احترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأفراد. وتشمل هذه الحقوق حقوق العمال، فضلا عن الحق في الصحة والتعليم والحق في مستوى معيشي ملائم، بما في ذلك الغذاء والسكن والمياه والصرف الصحي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، 1979

الاتفاقية شرعة دولية لحقوق المرأة، وخطة للعمل أيضاً، وتتطلب من جميع الأطراف تنفيذ «كل التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لكفالة تطور المرأة وتقدمها الكاملين. وذلك لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل» (المادة 3).

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، 1984

تهـدف الاتفاقيـة إلى منـع التعذيب وغيـره من ضـروب المعاملة أو العقوبـة القاسـية أو اللاإنسـانية أو المهينة فـي جميع أنحاء العالـم. وتلـزم الاتفاقية الأطراف بتنفيـذ تدابير لمنع التعذيب فـي الأقاليم الخاضعـة لولايتها القضائية، وتحظـر على الدول طرد شـخص أو إعادتـه أو تسـليمه إلى دولـة أخرى حيث توجد أسـباب جوهريـة تدعو إلى الاعتقاد بأنه سـيتعرض لخطـر التعذيب.

اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989

وقعـت 196 دولـة اتفاقيـة حقـوق الطفـل، ممـا يجعلهـا أكثـر معاهدات حقـوق الإنسـان التي تـم التصديـق عليهـا على نطاق واسـع فـي التاريـخ. وتضع إطـارا للحقـوق المدنيـة والسياسـية والاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة للأطفال.

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، 1990

الاتفاقيـة الدوليـة لحقـوق العمـال المهاجريـن هي أشـمل معاهـدة دولية تتنـاول حقـوق العمـال المهاجرين وأسـرهم، وتنظيم الهجـرة والتعاون بين الـدول في مجال الهجرة. وتنص المـادة 7 على حماية العمال المهاجرين وأسـرهم، بغض النظر عن «النوع الاجتماعـي أو العـرق أو اللون أو اللغـة أو الدين أو المعتقد أو الرأي السياسـي أو غيره، أو الأصل القومـي، أو الإثني أو الاجتماعي، أو الجنسـية، أو السـن، أو الوضـع الاقتصادي أو الملكيـة، أو الحالة الزوجية، أو المولـد، أو أي حالة أخرى».

الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، 2006

هـدف الاتفاقيـة منع الاختفاء القسـري والجرائم ضد الإنسـانية. وتقتضي الاتفاقية مـن الأطراف المصدقة عليهـا اتخاذ عدد من الإجـراءات، من بينهـا التحقيق في أعمال الاختفاء القسـري؛ وضمـان اعتبار الاختفاء القسـري جريمة بموجب القانـون الجنائي؛ والتعـاون مـع الدول الأخرى لمقاضـاة المجرمين وتسـليمهم؛ وضمان حق ضحايا الاختفاء القسـري في طلـب التعويض والجبر.

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 2006

الغرض من هذه الاتفاقية تعزيز وحماية وضمان تمتع جميع الأشـخاص ذوي الإعاقة بجميع حقوق الإنسـان والحريات الأساسية تمتعا كاملا ومتساويا، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة.

اتفاقيات وأطر دولية أخرى

اتفاقيـة الأمم المتحـدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (السـارية في عـام 2003)، تُعرف أيضا باسـم اتفاقية باليرمو، وتتضمـن بروتوكـول منـع وقمـع ومعاقبة الاتجار بالبشـر، ولا سـيما النسـاء بالبشـر، وتعني التـزام الدول الأعضـاء بمنع الاتجار بالبشـر ومكافحتـه، والمشـاركة في التعـاون عبر الحدود، وتقديم المسـاعدة لضحايـا الاتجار. ويهدف بروتوكـول مكافحة تهريـب المهاجرين برًّ وبحـرًا وجـوًا (السـاري فـي عـام 2004) إلى حمايـة حقـوق المهاجريـن، مع الحد مـن نفوذ وقـوة هيئـات الجريمـة المنظمـة المتورطة في إسـاءة معاملـة المهاجرين.

الاتفاقيـة الخاصـة بالرق (السـارية فـي 1927) والاتفاقية التكميليـة لإبطال الـرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسـات الشـبيهة بالـرق (السـارية في 1957) وترمـي إلى التعجيـل بإبطال الرق وتجـارة الرقيق.

اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

دخلـت اتفاقيـة الأمـم المتحـدة الإطارية بشـأن تغيـر المناخ حيـز التنفيذ فـي عـام 2004 وتمثل إطـارا للحكومـات الوطنيـة في جميع أنحـاء العالـم للتعـاون فيمـا بينها للحد من متوسـط الزيـادات في درجات الحـرارة العالميـة والتعامل مع الآثـار الحتمية لتغيـر المناخ. ونشـأت مـن هـذه الاتفاقيـة اتفاقـات لاحقة - منهـا بروتوكـول كيوتـو واتفاق باريـس. دخـل اتفاق باريـس حيز النفـاذ في عـام 2016، وبالاسـتناد إلى الاتفاقيـة الإطاريـة يجمـع الاتفـاق جميع الأمـم حول الهـدف المشـترك المتمثل في اتخـاذ إجراءات طموحـة لمكافحة تغيـر المنـاخ والتكيف مـع عواقبه.

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

دخلـت هـذه الاتفاقيـة حيـز النفـاذ فـي عـام 1996، وهـي منبثقـة من توصيـة مباشـرة من جـدول أعمـال مؤتمـر ريـو 21. وهدفها هو مكافحـة التصحـر وتخفيـف آثـار الجفـاف مـن خلال تنفيـذ تـدخلات وطنيـة تدمـج اسـتراتيجيات طويلـة الأجـل مـع دعـوة قويـة إلى الشـراكة والمشـاركة واللامركزيـة.

اتفاقيات منظمة العمل الدولية بشأن تعزيز العمل اللائق وهجرة العمالة:

1949

اتفاقية بشأن العمال المهاجرين لعام 1949 (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 97)

1962

اتفاقية بشأن المساواة في المعاملة لعام 1962 (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 118)

1975

اتفاقية العمال المهاجرين لعام 1975 (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 143)

2011

اتفاقية العمل اللائق للعمال المنزليين لعام 2011 (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 189)

خطة التنمية المستدامة لعام 2030

اعتمد هذا الإطار العالمي الطموح بقرار من الأمم المتحدة في عام 2015، وبدأ سريانه في 1 كانون الثاني/يناير 2016. وتحدد الخطة 17 هدفاً للتنمية المستدامة مع 169 مقصداً مرتبطاً بها تلتزم الدول بتحقيقها لضمان التنمية المستدامة للجميع، مع التركيز على الناس والازدهار والكوكب. وتعترف خطة عام 2030 بالهجرة باعتبارها أحد الاعتبارات الإنمائية الأساسية، وتمثل المرة الأولى التي تدمج فيها الهجرة صراحة في جدول أعمال التنمية العالمية. وتكتسي الخطة أهمية بالنسبة لجميع السكان المتنقلين بغض النظر عما إذا كانوا داخل الحدود أو عبرها، نازحين أم لا: ستتحقق «الأهداف والمقاصد لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع». وتعترف الخطة بالمهاجرين من النساء والرجال والأطفال بأنهم فئة ضعيفة ينبغي حمايتها، وأنهم عوامل للتنمية.

خطة عمل أديس أبابا

اعتمدت خطة عمل أديس أبابا في المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، ثم أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة لاحقا في تموز/يوليه 2015، وتضع إطارا مبتكرا لتمويل التنمية المستدامة من خلال مواءمة التدفقات والسياسات المالية مع الأولويات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية. وترمي خطة العمل، التي تحدد سلسلة شاملة من الإجراءات السياساتية - التي تتناول مصادر التمويل والابتكار والتجارة والبيانات والديون والتكنولوجيا - إلى تسريع تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

إعلان نيويورك للاجئين والمهاجرين والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين

اعتمد إعلان نيويورك في عام 2016 بقرار من الأمم المتحدة في الجلسة العامة رفيعة المستوى للجمعية العامة التي تناولت معالجة التنقلات الكبيرة للاجئين والمهاجرين (قمة الأمم المتحدة للاجئين والمهاجرين). وحدد الإعلان التزامات الدول بتوفير الحماية الكاملة لحقوق الإنسان الخاصة بجميع اللاجئين والمهاجرين باعتبارهم أصحاب حقوق، بغض النظر عن وضعهم، وبوضع تدابير لمعالجة التنقلات الكبيرة مع الاحترام الكامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الأخرى ذات الصلة، التي تقرر تحديدها عند وضع الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين. واعتمد الاتفاق العالمي بشأن الهجرة في وقت لاحق في عام 2018 كأول اتفاق عالمي للأمم المتحدة على الإطلاق بشأن نهج مشترك للهجرة الدولية بجميع أبعادها. واعتمد الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين في عام 2018، ليكون بمثابة إطار لتقاسم المسؤولية بشكل أكثر قابلية للتنبؤ والإنصاف، مع الاعتراف بأنه لا يمكن التوصل إلى حل مستدام لحالات اللاجئين من دون تعاون دولي. ويؤكد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة أن الاتفاقين العالميين يقدمان «معاً، أطرا تكميلية للتعاون الدولي تفي بولاية كل منهما على النحو المنصوص عليه في إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، الذي يعترف بأن المهاجرين واللاجئين قد يواجهون الكثير من التحديات المشتركة ويعانون من نقاط ضعف مشابهة».

إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث (2015-2030)

اعتُمد إطار عمل سنداي في المؤتمر العالمي الثالث المعني بالحد من الكوارث الذي عُقد في مدينة سنداي عام 2015، وأقرته لاحقا الجمعية العامة للأمم المتحدة في حزيران/يونيو 2015، ومن خلال العمل إلى جانب خطة عام 2030، يقدم الإطار خارطة طريق لتعزيز سلامة مجتمعاتنا وقدرتها على الصمود، بما في ذلك معالجة التنقل البشري الناجم عن الكوارث. وهو أول اتفاق هام لخطة التنمية لما بعد عام 2015، ويحدد خطوات ملموسة لحماية مكاسب التنمية من خطر الكوارث.

الخطة الحضرية الجديدة

اعتمدت الخطة الحضرية الجديد في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة الذي عقد في كيتو في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2016، وأقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر 2016، وتقدم الخطة رؤية جماعية لمستقبل آخذ في الاستدامة. وتسلط الضوء على الكيفية التي يمكن بها للتحضر - إذا كان حسن الإدارة وجيد التخطيط - أن يكون أداة قوية للتنمية المستدامة، في كل من شمال الكوكب وجنوبه.

أهداف الاتفاق العالمي الثلاثة والعشرون

جمع بيانات دقيقة ومصنفة واستخدامها كأساس للسياسات القائمة على الأدلة

الإجراءات المرتبطة بالهدف*

أ. **وضع وتنفيذ استراتيجية شاملة من أجل تحسين بيانات الهجرة على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي**، بمشاركة جميع الجهات المعنية ذات الصلة، في إطار توجيه من اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة، عن طريق المواءمة بين منهجيات جمع البيانات وتعزيز تحليل ونشر البيانات والمؤشرات المتعلقة بالهجرة

ب. **تحسين قابلية المقارنة والتوافق الدولية لإحصاءات الهجرة ونظم البيانات الوطنية**، بطرق منها مواصلة تطوير وتطبيق التعريف الإحصائي للمهاجر الدولي، ووضع مجموعة معايير لقياس أعداد المهاجرين وتدفقاتهم، وتوثيق أنماط واتجاهات الهجرة، وخصائص المهاجرين، وكذلك دوافع الهجرة وتأثيراتها

ج. **وضع برنامج عالمي لبناء القدرات الوطنية وتعزيزها في مجال جمع البيانات وتحليلها ونشرها** من أجل تبادل البيانات، وسد الثغرات في البيانات، وتقييم اتجاهات الهجرة الرئيسية، التي تشجع على التعاون بين الجهات المعنية ذات الصلة على جميع المستويات، وتقدم التدريب المخصص والدعم المالي والمساعدة الفنية، وتعزز مصادر البيانات الجديدة، بما في ذلك البيانات الضخمة، وتستعرضها اللجنة الإحصائية على أساس منتظم

د. **جمع وتحليل واستخدام البيانات المتعلقة بآثار الهجرة وفوائدها**، فضلاً عن مساهمات المهاجرين والمغتربين في التنمية المستدامة، بهدف الاسترشاد بها في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وما يتصل بها من استراتيجيات وبرامج على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي

ه. **دعم زيادة تطوير قواعد البيانات والجهات الوديعة العالمية والإقليمية القائمة والتعاون فيما بينها**، بما في ذلك بوابة بيانات الهجرة العالمية التابعة للمنظمة الدولية للهجرة وشراكة المعرفة العالمية بشأن الهجرة والتنمية التابعة للبنك الدولي، بغية توحيد البيانات ذات الصلة توحيدا منهجيا بطريقة شفافة وسهلة الاستعمال، مع تشجيع التعاون المشترك فيما بين الوكالات تجنبا للازدواجية

و. **إنشاء وتعزيز مراكز إقليمية للبحث والتدريب في مجال الهجرة أو مراصد الهجرة**، مثل المرصد الأفريقي للهجرة والتنمية، من أجل جمع البيانات وتحليلها بما يتفق مع معايير الأمم المتحدة، بما في ذلك بشأن أفضل الممارسات ومساهمات المهاجرين والفوائد والتحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الكلية للهجرة في بلدان المنشأ والعبور والمقصد، وكذلك دوافع الهجرة، بهدف وضع استراتيجيات مشتركة وتعظيم قيمة بيانات الهجرة المصنفة، بالتنسيق مع الآليات الإقليمية ودون الإقليمية القائمة

ز. **تحسين جمع البيانات الوطنية عن طريق دمج المواضيع المتعلقة بالهجرة في التعدادات الوطنية، في أقرب وقت ممكن عملياً**، مثل بلد مولد الفرد، وبلد مولد الوالدين، وبلد الإقامة قبل خمس سنوات من التعداد، وآخر موعد وصول وسبب الهجرة، لضمان تحليل النتائج ونشرها في الوقت المناسب، وتصنيفها وتبويبها وفقاً للمعايير الدولية، للأغراض الإحصائية

ح. **إجراء استقصاءات للأسر المعيشية والقوى العاملة وغيرها من أجل جمع معلومات عن التكامل الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين**، أو إضافة وحدات نمطية موحدة للهجرة إلى الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية القائمة من أجل تحسين إمكانية المقارنة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية، وإتاحة البيانات المجمعة من خلال الاستخدام العام لملفات البيانات الجزئية الإحصائية

ط. **تعزيز التعاون بين وحدات الدولة المسؤولة عن بيانات الهجرة والمكاتب الإحصائية الوطنية** من أجل إصدار إحصاءات عن الهجرة، بما في ذلك استخدام السجلات الإدارية للأغراض الإحصائية، مثل سجلات الحدود والتأشيرات وتصاريح الإقامة وسجلات السكان وغيرها من المصادر ذات الصلة، مع الحفاظ على الحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية

ي. **وضع واستخدام موجزات وصفية عن الهجرة خاصة ببلد محدد**، تشمل بيانات مصنفة عن جميع الجوانب ذات الصلة بالهجرة في سياق وطني، بما في ذلك البيانات المتعلقة باحتياجات سوق العمل والطلب على المهارات وتوافرها والآثار الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للهجرة وتكاليف إرسال الحوالات المالية والصحة والتعليم والمهنة وظروف المعيشة والعمل والأجور واحتياجات المهاجرين والمجتمعات المستضيفة من أجل وضع سياسات للهجرة قائمة على الأدلة

ك. **التعاون مع الجهات المعنية ذات الصلة في بلدان المنشأ والعبور والمقصد** من أجل تطوير البحوث والدراسات والاستقصاءات عن العلاقة التي تربط بين الهجرة والأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، ومساهمات المهاجرين والمغتربين ومهاراتهم، وكذلك روابطهم ببلدان المنشأ والمقصد

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

نحو برنامج عالمي لمناقشة بيانات الهجرة

في آذار/مارس 2019، نظمت الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة حلقة نقاش رفيعة المستوى بعنوان «نحو برنامج عالمي لبيانات الهجرة». وبالإشارة إلى الهدف 1 من أهداف الاتفاق العالمي، جمعت هذه الحلقة ممثلين عن البلدان، وأوساط المانحين، والمعاهد الإحصائية، ومنظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني لمناقشة وضع برنامج عالمي بشأن إحصاءات الهجرة الدولية وتنفيذه، فضلا عن تبادل الخبرات وتقديم مبادرات لتحسين عملية جمع واستخدام بيانات ومؤشرات الهجرة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والاتفاق العالمي من أجل الهجرة (United Nations Statistical Commission, 2019).

التحالف الدولي المعني بالبيانات المتعلقة بالأطفال المنتقلين

في آذار/مارس 2020، أطلقت اليونيسيف والمنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التحالف الدولي المعني بالبيانات المتعلقة بالأطفال المتنقلين، الذي يجمع خبراء من المكاتب الإحصائية الوطنية، والوزارات المعنية بالهجرة، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والأكاديميين، والمجتمعات المدنية. والهدف الرئيسي للتحالف هو تحسين الإحصاءات والبيانات المتعلقة بالأطفال المهاجرين والمشردين قسرا لدعم عملية وضع السياسات القائمة على الأدلة التي تحميهم وتمكنهم (UNICEF, 2020a).

مشروع حربة التنقل والهجرة في غرب أفريقيا

يدعم المشروع وضع بيانات موحدة بشأن الهجرة ومعالم الهجرة على المستوى القطري (سواء أكانت جديدة أم تحديثا لما هو قائم) ومعالم الهجرة الإقليمية من خلال تقديم المساعدة التقنية ودعم بناء القدرات إلى مفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، التي تتألف من 15 دولة عضوا في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وموريتانيا. ويحظى هذا المشروع بتمويل من الاتحاد الأوروبي ومفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وتنفذه المنظمة الدولية للهجرة والمركز الدولي لوضع سياسات الهجرة ومنظمة العمل الدولية (Schachter, 2019).

مشروع الهجرة بين مدن منطقة البحر الأبيض المتوسط

في إطار مشروع الهجرة بين مدن منطقة البحر الأبيض المتوسط، قامت الدار البيضاء، والرباط، وبيروت، وتورينو، وتونس، وسوسة، وصفاقس، وطنجة، وعمان، ولشبونة، وليون، ومدريد، ووجدة، ومدن أخرى في البحر الأبيض المتوسط بوضع وتبادل ملامح هجرة المدن بدعم من خبير محلي ومشاركة مختلف الجهات المعنية بالهجرة والإدماج على المستوى المحلي. وجمعت هذه الملامح البيانات الموجودة عن تجمعات المهاجرين، كما رسمت خرائط للجهات الفاعلة والأنشطة ذات الصلة التي يمكن أن تدعم وضع السياسات المحلية وأن تعزز التعاون بين الجهات المعنية المتعددة (ICMPD, n.d.).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة: الحد من انعدام المساواة

10.7: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة: شراكات من أجل تحقيق الأهداف

17.18: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

*الإجراءات الواردة في هذا الكتيب هي تلك الواردة في نص الاتفاق العالمي من أجل الهجرة (A / RES / 73/195). تعتبر الإجراءات ذات الصلة أدوات السياسة ذات الصلة وأفضل الممارسات لتحقيق الأهداف والالتزامات المحددة في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة.

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **تعزيز تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030**، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة وخطة عمل أديس أبابا، والالتزام بالوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب، فضلاً عن اتفاق باريس وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030

ب. **الاستثمار في البرامج التي تعجِّل بوفاء الدول بأهداف التنمية المستدامة** بهدف القضاء على الدوافع والعوامل الهيكلية السلبية التي تضطر الناس إلى مغادرة بلدهم الأصلي، بوسائل تشمل القضاء على الفقر، وتوفير الأمن الغذائي، والصحة والنظافة الصحية، والتعليم، والنمو الاقتصادي الشامل للجميع، والهياكل الأساسية، والتنمية الحضرية والريفية، وإيجاد فرص العمل، والعمل اللائق، والمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، والقدرة على التكيف والحد من مخاطر الكوارث، والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، والتصدي للآثار الاجتماعية - الاقتصادية لجميع أشكال العنف، وعدم التمييز، وسيادة القانون والحوكمة الرشيدة، وإتاحة اللجوء إلى القضاء وحماية حقوق الإنسان، فضلاً عن إيجاد مجتمعات سلمية وشاملة للجميع تتمتع بمؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة والمحافظة على تلك المجتمعات

ج. **إنشاء أو تعزيز آليات لرصد تطور المخاطر والتهديدات** التي قد تتسبب بتنقلات الهجرة أو تؤثر عليها والتنبؤ بوقوعها، وتعزيز نظم الإنذار المبكر، وإعداد إجراءات ومجموعات أدوات لحالات الطوارئ، والقيام بعمليات في حالات الطوارئ ودعم التعافي بعد حالات الطوارئ، بالتعاون الوثيق مع الدول الأخرى والسلطات الوطنية والمحلية المعنية ومؤسسات حقوق الإنسان والمجتمع المدني الوطنية، وبدعم منه

د. **الاستثمار في التنمية المستدامة على الصعيدين المحلي والوطني في جميع المناطق**، بما يتيح للناس جميعاً تحسين حياتهم وتلبية أمانيهم، عن طريق تشجيع النمو الاقتصادي المتواصل والشامل للجميع والمستدام، بوسائل من بينها الاستثمار الخاص والاستثمار الأجنبي المباشر والأفضليات التجارية، من أجل إيجاد الظروف المواتية التي تتيح للمجتمعات المحلية والأفراد الاستفادة من الفرص المتاحة في بلدانهم ودفع عجلة التنمية المستدامة

ه. **الاستثمار في تنمية رأس المال البشري** عن طريق تعزيز مباشرة الأعمال الحرة، والتعليم، وبرامج وشراكات التدريب المهني وتطوير المهارات، وخلق فرص عمل منتجة، وفقاً لاحتياجات سوق العمل وبالتعاون مع القطاع الخاص والنقابات، بغرض الحد من بطالة الشباب وتجنب هجرة الأدمغة وزيادة كسب الأدمغة في البلدان الأصلية، وتسخير العائد الديمغرافي

و. **تعزيز التعاون بين الجهات الفاعلة في المجالين الإنساني والإنمائي**، بوسائل من بينها تعزيز التحليل المشترك والنُهج متعددة المانحين ودورات التمويل متعددة السنوات، من أجل إعداد استجابات ونتائج طويلة الأجل تكفل احترام حقوق الأفراد المتأثرين، وتطوير قدرة السكان على الصمود والتكيُّف، فضلاً عن الاعتماد على الذات اقتصاديا واجتماعيا، وعن طريق ضمان أن تأخذ تلك الجهود الهجرةَ بعين الاعتبار

ز. **أخذ المهاجرين بعين الاعتبار عند الاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ على الصعيد الوطني**، بوسائل تشمل مراعاة التوصيات ذات الصلة الواردة من العمليات التشاورية التي تقودها الدول، مثل المبادئ التوجيهية لحماية المهاجرين في البلدان التي تعاني من النزاعات أو الكوارث الطبيعية (المبادئ التوجيهية للمبادرة المتعلقة بوضع اللاجئين في البلدان التي تواجه أزمات)

الكوارث الطبيعية والآثار السلبية لتغير المناخ والتدهور البيئي

ح. **تعزيز التحليل المشترك وتبادل المعلومات لتحسين رسم خريطة تنقلات الهجرة وفهم تلك التنقلات وتوقعها ومعالجتها**، مثل التنقلات التي قد تنجم عن الكوارث الطبيعية المفاجئة وبطيئة الظهور، والآثار الضارة لتغير المناخ والتدهور البيئي وسائر الحالات غير المستقرة، مع ضمان الاحترام والحماية الفعالين لحقوق الإنسان لجميع المهاجرين والوفاء بتلك الحقوق

ط. **وضع استراتيجيات التكيُّف والصمود إزاء الكوارث الطبيعية المفاجئة وبطيئة الظهور**، والآثار الضارة لتغير المناخ والتدهور البيئي، مثل التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وارتفاع مستوى سطح البحر، مع مراعاة الآثار المحتملة للهجرة والإقرار بأن الأولوية تُعطى للتكيف في البلدان الأصلية

ي. **مراعاة الاعتبارات المتصلة بالنزوح في استراتيجيات التأهب للكوارث وتعزيز التعاون مع البلدان المجاورة وغيرها من البلدان المعنية** للاستعداد للإنذار المبكر والتخطيط لحالات الطوارئ المحتملة، والتخزين، وآليات التنسيق، والتخطيط للإجلاء، وترتيبات الاستقبال والمساعدة، والإعلام

ك. **تنسيق وتطوير النُهج والآليات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي** لمعالجة أوجه ضعف الأشخاص المتأثرين بالكوارث الطبيعية المفاجئة وبطيئة الظهور، عن طريق ضمان حصولهم على المساعدات الإنسانية التي تلبي احتياجاتهم الأساسية مع الاحترام الكامل لحقوقهم أينما كانوا، وعن طريق تعزيز النتائج المستدامة التي تزيد القدرة على الصمود والاعتماد على الذات، مع مراعاة قدرات جميع البلدان المعنية

ل. **إعداد نُهج متسقة لمواجهة التحديات التي تفرضها تنقلات الهجرة في سياق الكوارث الطبيعية المفاجئة وبطيئة الظهور**، بوسائل تشمل مراعاة التوصيات ذات الصلة المنبثقة عن العمليات التشاورية التي تقودها الدول، مثل خطة حماية النازحين عبر الحدود ضمن سياق الكوارث وتغيّر المناخ، والمنتدى المعني بالنزوح الناجم عن الكوارث

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

مبادرة رؤساء البلديات المناصرين للنمو الشامل

في آذار/مارس 2016، أنشأت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي مبادرة رؤساء البلديات المناصرين للنمو الشامل، التي تجمع رؤساء البلديات من جميع أنحاء العالم الملتزمين بمعالجة أوجه عدم المساواة واتخاذ إجراءات لتوليد نمو أكثر شمولا في مدنهم. وساعدت هذه المبادرة الحكومات البلدية على تحليل أوجه التفاوت المتزايدة، وتصميم سياسات تهدف إلى تحقيق الإنصاف والنمو، ورصد مستويات المعيشة المادية لمواطنيها. وتتخذ المبادرة نهجا متعدد الأبعاد لدراسة النمو الشامل، متجاوزة قياس الدخل لتقييم مدى نجاح الناس، والنظر إلى معايير مثل الصحة وفرص العمل (OECD, n.d.).

شراكة التوقعات

تهدف شراكة التوقعات التي تمولها هولندا وتجمع مجموعة البنك الدولي - بما في ذلك البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية واليونيسف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة العمل الدولية - إلى تحويل النموذج من نهج إنساني إلى نهج إنمائي في التصدي لأزمات النزوح القسري، وتعزيز بيئة تمكينية للإدماج الاجتماعي والاقتصادي؛ وتحسين فرص الحصول على التعليم والحماية لفائدة الأطفال الضعفاء المتنقلين؛ وتعزيز قدرة المجتمعات المضيفة على الصمود (Government of The Netherlands, n.d.).

الاستراتيجية الوطنية بشأن إدارة النزوح الداخلي الناجم عن الكوارث والمناخ

في عام 2015، نشرت حكومة بنغلاديش استراتيجيتها الوطنية بشأن إدارة النزوح الداخلي الناجم عن الكوارث والمناخ. وقد أُعدت الاستراتيجية بهدف إدارة النزوح الداخلي الناجم عن المناخ باتباع نهج شامل وقائم على الحقوق في آن واحد. وتشكل الاستراتيجية الوطنية جزءا من خطة عمل الحكومة لتنفيذ إطار سنداي، وهي تتماشى مع إطار التنمية الاجتماعية في بنغلاديش وغيره من الأطر السياساتية الوطنية والدولية. وتحدد الاستراتيجية، التي تركز على النزوح الداخلي (وليس عبر الحدود) الناجم عن الكوارث المرتبطة بالمناخ، خطةً تغطي جميع مراحل النزوح الثلاث، بما في ذلك مرحلة ما قبل النزوح ومرحلة النزوح ومرحلة ما بعد النزوح (Siddiqui, 2015).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

جميع أهداف التنمية المستدامة

من أجل القضاء على العوامل السلبية والعوامل الهيكلية التي تجبر الناس على مغادرة بلدهم الأصلي، يجب فهم هذه العوامل ومعالجتها بشكل شامل. وتمتد هذه العوامل إلى مجمل أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، بما في ذلك الهدف 1 المتعلق بالفقر، والهدف 2 المتعلق بالقضاء على الجوع، والهدف 3 المتعلق بضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية. وبالإضافة إلى ذلك، يعد الهدف 13 المتعلق بمكافحة تغير المناخ والهدف 16 المتعلق بالتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة شاملة للجميع، حاسمين لضمان عدم إجبار الناس على مغادرة بلدهم الأصلي. ومن ثم، هناك حاجة إلى إدماج اعتبارات الهجرة وحقوق واحتياجات المهاجرين في جميع المجالات الإنمائية. وسيساعد القيام بذلك على تحقيق المقصد 14 من الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة: تعزيز اتساق السياسات من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **إطلاق موقع شبكي وطني مركزي ومتاح لعموم الناس والترويج له** لتوفير المعلومات عن خيارات الهجرة النظامية، مثل قوانين وسياسات الهجرة الخاصة بكل بلد، وشروط منح التأشيرات، واستمارات الطلبات، والرسوم ومعايير التحويل، وشروط الحصول على تراخيص العمل، وشروط التأهيل المهني، وتقييم التحصيل العلمي ومعادلة الشهادات، وفرص التدريب والدراسة، وتكاليف وظروف المعيشة، وذلك لكي يستنير بها المهاجرون في قراراتهم

ب. **تعزيز وتحسين التعاون والحوار المنتظمين على الصعيد الثنائي والإقليمي والدولي** من أجل تبادل المعلومات عن الاتجاهات المتصلة بالهجرة، بوسائل من بينها قواعد البيانات المشتركة، والمنصات الدولية، ومراكز التدريب وشبكات الاتصال الدولية، مع احترام الحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية

ج. **إنشاء نقاط استعلام مفتوحة وميسورة على طرق الهجرة المعنية** يمكنها أن تحيل المهاجرين إلى سبل الدعم وتقديم المشورة المراعية لاحتياجات الطفل والمستجيبة للاعتبارات الجنسانية، وتوفير فرص للاتصال بالممثلين القنصليين للبلد الأصلي، وتوفير المعلومات ذات الصلة عن أمور تشمل حقوق الإنسان والحريات الأساسية، والحماية والمساعدة المناسبتين، وخيارات وسبل الهجرة النظامية، وإمكانيات العودة، وذلك بلغة يفهمها الشخص المعني

د. **تزويد المهاجرين الوافدين حديثاً بمعلومات محدَّدة الهدف وميسورة وشاملة تستجيب للاعتبارات الجنسانية وتراعي احتياجات الطفل، وتقديم المشورة القانونية لهم** بشأن حقوقهم والتزاماتهم، بما في ذلك ما يتعلق بالامتثال للقوانين الوطنية والمحلية، والحصول على تراخيص العمل والإقامة، وتعديل المراكز القانونية، والتسجيل لدى السلطات، واللجوء إلى القضاء لتقديم شكاوى على من انتهك حقوقهم، فضلاً عن الحصول على الخدمات الأساسية

ه. **القيام بحملات إعلامية متعددة اللغات ومستجيبة للاعتبارات الجنسانية ومستندة إلى الأدلة** وتنظيم مناسبات للتوعية وتوفير التدريب الإرشادي في بلدان الأصل قبل المغادرة، بالتعاون مع السلطات المحلية، والبعثات القنصلية والدبلوماسية، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية، ومنظمات المهاجرين والمغتربين، والمجتمع المدني، من أجل تعزيز الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وكذلك من أجل تسليط الضوء على المخاطر المرتبطة بالهجرة غير النظامية وغير الآمنة

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

برنامج التوجيه الكندي في الخارج

برنامج التوجيه الكندي في الخارج مبادرة توجيهية خارجية تزود المهاجرين المحتملين إلى كندا بمعلومات دقيقة ووثيقة الصلة ومتسقة وحساسة من حيث التوقيت تهدف إلى مساعدتهم على اتخاذ قرارات مستنيرة في مجال الاستقرار. ويقدّم البرنامج للمهاجرين الذين لديهم تأشيرات كندية بالفعل، وللذين يسعون إلى لم شمل الأسرة أو الحصول على فرص للعمل (IOM, 2018).

البرنامج الشامل للإعلام والتوجيه

يساعد البرنامج الشامل للإعلام والتوجيه الذي يجري تنفيذه حاليا في سياق حوار أبوظبي على إدارة وتوفير التوجيهات المصممة خصيصا قبل المغادرة، وقبل التوظيف، وبعد الوصول للعمال المتعاقدين المؤقتين العاملين في دول مجلس التعاون الخليجي. وتهدف الدول الأعضاء في حوار أبو ظبي التي تتلقى الدعم الفني من المنظمة الدولية للهجرة، إلى تكييف البرنامج مع سياقاتها القطرية. وسيساعد البرنامج على تعزيز حماية وإدماج العمال المتعاقدين المؤقتين من خلال وسائل مختلفة، من بينها تعزيز شفافية المعلومات، وحماية العمال من مخاطر الإساءة والاستغلال، ومساعدة العمال المحتملين في اتخاذ قرارات مستنيرة، والحد من الحواجز في أماكن العمل، وتعزيز الاندماج الاجتماعي للمهاجرين (IOM, 2018).

نحو القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال (المشروع الثاني)

في ناميبيا، ظهر عدد من الممارسات الناشئة بشأن زيادة الوعي بالقضايا المتصلة بعمل الأطفال. فعلى سبيل المثال، ساهم الدعم الذي تقدمه وسائط الإعلام، التي يمكنها الوصول إلى سكان الريف والحضر والتأثير عليهم، في زيادة الوعي بشأن عمل الأطفال كجزء من المشروع من خلال القصص والبرامج والمقابلات المختلفة (ILO, 2012).

مراكز دعم الأطفال والأسر (النقاط الزرقاء)

في عام 2016، وفي إطار مسعى مشترك لتعزيز حماية العدد المتزايد من الأطفال وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة الذين يصلون إلى أوروبا، أنشأت المفوضية واليونيسف مراكز دعم خاصة للأطفال والأسر على طول طرق الهجرة الأكثر استخداما في أوروبا. وهكذا قدم عشرون مركزا لدعم الأطفال والأسر، يعرفون باسم «النقاط الزرقاء»، حيزا آمنا للأطفال وأسرهم، للحصول على الخدمات الحيوية، واللعب، والحماية، والاستشارات في مكان واحد. وتدعم المراكز الأسر الضعيفة المتنقلة، لا سيما الأطفال غير المصحوبين أو المنفصلون عن ذويهم المعرضون لخطر المرض والصدمات والعنف والاستغلال والاتجار (UNHCR, 2016). وقد عُمل بهذا النهج في الاستجابة لحالة الفنزويليين. وبالمثل، أنشأت حكومة النيجر واليونيسف في عام 2019 أربعة مراكز جامعة للرعاية الاجتماعية في منطقة أغاديز وأعادت تأهيل مركز مؤقت لعبور الأطفال المهاجرين غير المصحوبين (UNHCR, 2018).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 1: القضاء على الفقر

4.1: ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030

الهدف 4: التعليم الجيد

4-ب: الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020

الهدف 5: المساواة بين الجنسين

5-ب: تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

10.16: كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقا للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية

ضمان حيازة جميع المهاجرين ما يثبت هويتهم القانونية ووثائق كافية

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **تحسين نظم السجل المدني**، مع التركيز بوجه خاص على الوصول إلى الأشخاص غير المسجلين وإلى مواطنينا المقيمين في بلدان أخرى، بوسائل تشمل توفير وثائق الهوية والسجل المدني ذات الصلة، وتعزيز القدرات، والاستثمار في حلول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع احترام الحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية

ب. **مواءمة وثائق السفر مع مواصفات منظمة الطيران المدني الدولي لتيسير الاعتراف المتبادل والعالمي بوثائق السفر**، وكذلك لمكافحة انتحال الهوية وتزوير الوثائق، بوسائل تشمل الاستثمار في الرقمنة، وتعزيز آليات تبادل بيانات القياسات الحيوية، مع احترام الحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية

ج. **كفالة تقديم وثائق قنصلية مناسبة وموثوقة وميسورة في حين وقتها لمواطنينا المقيمين في بلدان أخرى**، بما في ذلك وثائق الهوية والسفر، واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتواصل مع المجتمعات المحلية، لا سيما في المناطق النائية

د. **تيسير الحصول على الوثائق الشخصية**، مثل جوازات السفر والتأشيرات، وضمان أن تكون الضوابط والمعايير المتصلة بالحصول على تلك الوثائق غير تمييزية، وذلك عن طريق إجراء استعراض مستجيب للاعتبارات الجنسانية ومراعٍ لعامل السن من أجل الحيلولة من دون زيادة احتمالات التعرّض للأذى طوال دورة الهجرة

ه. **تعزيز التدابير الرامية إلى خفض حالات انعدام الجنسية**، بوسائل تشمل تسجيل مواليد المهاجرين، وضمان قدرة النساء والرجال على قدم المساواة على منح جنسياتهم إلى أبنائهم، ومنح الجنسية للأطفال المولودين في إقليم دولة أخرى، لا سيما في الحالات التي يصير فيها الطفل عديم الجنسية إن لم يُمنح إياها، والاحترام الكامل للحق الإنساني في التمتع بجنسية ووفقاً للقوانين الوطنية

و. **استعراض وتنقيح شروط إثبات الجنسية في مراكز تقديم الخدمات** لضمان عدم استبعاد المهاجرين الذين لا يحملون وثائق تثبت جنسيتهم أو هويتهم القانونية من الحصول على الخدمات الأساسية وعدم حرمانهم من حقوق الإنسان الخاصة بهم

ز. **البناء على الممارسات القائمة على الصعيد المحلي التي تيسِّر المشاركة في الحياة المجتمعية**، مثل التفاعل مع السلطات والحصول على الخدمات اللازمة، من خلال إصدار بطاقات تسجيل لجميع قاطني إحدى البلديات، بمن فيهم المهاجرون، تتضمن المعلومات الشخصية الرئيسية، على ألاّ تشكّل أساساً للحق في المواطنة أو الإقامة

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

وثيقة هوية مدينة نيويورك

وثيقة هوية مدينة نيويورك هي بطاقة هوية متاحة مجانا لجميع المقيمين في مدينة نيويورك، بمن فيهم المهاجرون غير الشرعيين. وتسمح هذه الوثيقة للمقيمين في مدينة نيويورك - بمن فيهم الفئات الضعيفة مثل المهاجرين غير الشرعيين والمشردين والشباب - بالتعريف بأنفسهم لدى السلطات وتضمن الوصول إلى الخدمات البلدية التي لا يمكن الوصول إليها إلا من قبل الأفراد الذين يحملون بطاقات هوية صالحة. فعلى سبيل المثال، يمكن للمقيمين استخدام وثيقة الهوية من أجل الوصول إلى المكتبات العامة والمراكز الصحية ومقدمي الخدمات التعليمية في مدينة نيويورك وفتح حساب مصرفي. وقبل هذه المبادرة، التي أطلقها عمدة نيويورك بيل دي بلازيو في كانون الثاني/يناير 2015، أجريت دراسة رسمت خريطة لمبادرات بلدية مماثلة أخرى في البلد وقارنتها وحللتها، كما جرت عملية تشاور مع مختلف جماعات الدعوة، بما في ذلك جماعات المهاجرين (IOM and JMDI, 2015).

برمجة تسجيل المواليد: قانون التسجيل المدني في تايلند (2008)

في عام 2010، رفعت تايلند تحفظها على المادة 7 من اتفاقية حقوق الطفل. وكجزء من قانون التسجيل المدني الجديد في البلد، التزمت الحكومة بتسجيل ولادة جميع الأطفال الخاضعين لولايتها القضائية. وبموجب القانون المنقح، يحق للأطفال المولودين في تايلند التسجيل عند الولادة حتى عندما لا يكون آباؤهم مواطنين تايلنديين. ولا يمنح تسجيل المواليد الجنسية للأطفال اللاجئين، ولكن باستخراج سجل قانوني للوالدين ولمكان الولادة، يمكن استخدام شهادة الميلاد لإثبات الحق في اكتساب الجنسية إذا عاد الطفل إلى البلد الأصلي لأحد الوالدين. ودخل القانون حيز التنفيذ في عام 2010، وفي السنوات التي تلت ذلك، عملت سلطات التسجيل المدني التايلندية مع الشركاء لمعالجة الحالات المتراكمة لتسجيل الأطفال المولودين في مخيمات اللاجئين (UNHCR, 2013; UNICEF, 2013).

شهادة التسجيل القنصلية المكسيكية

تساعد شهادة التسجيل القنصلية المكسيكية، وهي بطاقة هوية تصدرها الحكومة المكسيكية للمواطنين المكسيكيين في الخارج، المكسيك على تحديد مكان مواطنيها في حالات الطوارئ، وهي متاحة لجميع المواطنين المكسيكيين الذين يعيشون في الولايات المتحدة، بمن فيهم أولئك الذين لا يحملون وثائق. وللحصول على شهادة التسجيل القنصلية، يجب على المواطنين المكسيكيين دفع رسوم، وتقديم المعلومات البيومترية الخاصة بهم، وتقديم مختلف الوثائق، بما في ذلك بطاقة هوية مكسيكية رسمية، وشهادة ميلاد مكسيكية، وإثبات عنوان السكنى داخل المنطقة القنصلية ذات الصلة. كما تسهل شهادة التسجيل القنصلية الوصول إلى الخدمات المختلفة، بما في ذلك الخدمات المصرفية (تقبل العديد من المصارف هذه الهوية)، والحصول على رقم فردي لتعريف دافع الضرائب لدفع ضرائب الدخل الاتحادية، والحصول على رخصة قيادة. ووفقا للسفارة المكسيكية، «في آب/أغسطس 2013، قبلت أكثر من 371 مقاطعة و356 مؤسسة مالية و1,630 إدارة شرطة بطاقات التسجيل القنصلية كدليل صالح لإثبات الهوية» (National Immigration Law Center, 2015).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 1: القضاء على الفقر

3.1: استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

9.16: توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020.

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **إعداد اتفاقات تنقُّل الأيدي العاملة الثنائية والإقليمية والعالمية المستندة إلى حقوق الإنسان والمستجيبة للاعتبارات الجنسانية**، مع وضع شروط معيارية للتشغيل خاصة بكل قطاع بالتعاون مع الجهات المعنية ذات الصلة، استناداً إلى معايير منظمة العمل الدولية ومبادئها التوجيهية ومبادئها العامة، وعلى نحو يمتثل للقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون العمل الدولي

ب. **تيسير تنقل الأيدي العاملة على النطاقين الإقليمي وعبر الإقليمي بناء على ترتيبات تعاون دولية وثنائية**، مثل نظم حرية الحركة، ورفع القيود عن تأشيرات السفر أو منح التأشيرات التي تتيح دخول بلدان متعددة، وأطر التعاون المتعلقة بتنقل الأيدي العاملة، وفقاً للأولويات الوطنية واحتياجات سوق العمل والمهارات المتاحة في السوق

ج. **استعراض وتنقيح الخيارات والسبل القائمة للهجرة النظامية**، بغرض تحسين عملية المزاوجة بين المهارات والوظائف في أسواق العمل واستيعاب الحقائق الديمغرافية والتحديات والفرص الإنمائية، وفقاً لمتطلبات سوق العمل والمهارات المتاحة فيه على الصعيدين المحلي والوطني، بالتشاور مع القطاع الخاص والجهات المعنية الأخرى

د. **إعداد خطط تنقُّل الأيدي العاملة للمهاجرين تتسم بالمرونة وتقوم على حقوق الإنسان وتستجيب للاعتبارات الجنسانية**، وفقاً لاحتياجات سوق العمل والمهارات المتاحة على الصعيدين المحلي والوطني عند جميع مستويات المهارات، بما في ذلك البرامج المؤقتة والموسمية والدورية وبرامج المسار السريع في المجالات التي بها نقص في اليد العاملة، عن طريق توفير خيارات مرنة وقابلة للتحويل وغير تمييزية للحصول على التأشيرات والتراخيص، مثل تأشيرات الدخول للعمل الدائم والمؤقت، وتأشيرة الدخول لعدة مرات بغرض الدراسة والعمل والزيارة والاستثمار ومزاولة أعمال تجارية

ه. **تعزيز المزاوجة الفعالة بين المهارات والوظائف في الاقتصاد الوطني عن طريق إشراك السلطات المحلية والجهات المعنية الأخرى**، لا سيما القطاع الخاص والنقابات، في تحليل سوق العمل المحلية، وتحديد الثغرات في المهارات، وتحديد مواصفات المهارات المطلوبة، وتقييم كفاءة السياسات المتصلة بهجرة اليد العاملة، وذلك من أجل ضمان تنقل الأيدي العاملة بناء على عقود تلبي احتياجات السوق بسبل نظامية

و. **تشجيع البرامج الكفؤة والفعالة للمزاوجة بين المهارات والوظائف** عن طريق الحد من المدد الزمنية التي يستغرقها تجهيز طلبات التأشيرات والتراخيص المتعلقة بأذون العمل النموذجية، وعن طريق التجهيز المعجل والميسر لطلبات التأشيرات والتراخيص لأصحاب العمل من ذوي السجل الجيد في الامتثال

ز. **إعداد ممارسات وطنية وإقليمية للدخول والإقامة لفترة مناسبة أو البناء على الممارسات القائمة في هذا المجال** استناداً إلى الاعتبارات الرحيمة أو الإنسانية أو غيرها من الاعتبارات، وذلك للمهاجرين المضطرين إلى مغادرة بلدانهم الأصلية بسبب الكوارث الطبيعية مفاجئة الظهور وغيرها من الحالات المحفوفة بالمخاطر، بوسائل من بينها تقديم تأشيرات إنسانية، والموافقة على الكفلاء الخاصين، وحصول الأطفال على التعليم، وتصاريح العمل المؤقتة، حينما يستحيل عليهم التكيف في بلدانهم الأصلية أو العودة إليها

ح. **التعاون على تحديد ووضع وتعزيز الحلول للمهاجرين المضطرين إلى مغادرة بلدانهم الأصلية بسبب الكوارث بطيئة الظهور**، والآثار الضارة لتغير المناخ والتدهور البيئي، مثل التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وارتفاع مستوى سطح البحر، بوسائل من بينها تصميم خيارات مخططة لإعادة التوطين ومنح التأشيرات، في الحالات التي يستحيل عليهم فيها التكيف في بلدانهم الأصلية أو العودة إليها

ط. **تيسير الاستفادة من إجراءات لم شمل أسر المهاجرين** عند جميع مستويات المهارات من خلال اتخاذ تدابير مناسبة تعزز إعمال الحق في الحياة الأسرية ومصالح الطفل الفضلى، بوسائل من بينها استعراض وتنقيح الشروط السارية، مثل شرط الدخل، وإتقان اللغة، وطول مدة الإقامة، وإذن العمل، وإمكانية الحصول على الضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية

ي. **توسيع الخيارات المتاحة للتنقل الأكاديمي**، بوسائل من بينها الاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف التي تُيسِّر إيفاد بعثات أكاديمية، مثل إعطاء منح دراسية للطلاب والأكاديميين، ومنح للأساتذة الزائرين، وبرامج التدريب المشتركة، وفرص البحوث الدولية، بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية والجهات المعنية الأخرى

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

الشراكات العالمية بشأن المهارات

الشراكة العالمية الثنائية بشأن المهارات هي أداة «تهدف إلى تحويل ضغوط الهجرة إلى فوائد ملموسة ومتبادلة لكل من البلد الأصلي للمهاجر وبلد المقصد. فيتحقق أقصى قدر من فوائد الهجرة وتعم على الجميع بشكل منصف». والمقصود من هذه الشراكات أن تكون تبادلا بين شركاء متساوين، يلتزم بلد المقصد بموجبها بتوفير التمويل والتكنولوجيا لتدريب المهاجرين المحتملين ذوي المهارات المحددة في بلد المنشأ، قبل رحلة الهجرة. وتلتزم البلدان الأصلية، بموجب نموذج الشراكة، بتدريب المهاجرين المغادرين المحتملين، ولكنها تتلقى أيضا الدعم من بلدان المقصد لتدريب غير المهاجرين أيضا (Clemens and Gough, 2018).

اتفاقات العمل الثنائية

وقعت بعض البلدان اتفاقات عمل ثنائية تستند إلى قواعد وأسس دولية لحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، يشير الاتفاق الإطاري بين كولومبيا وبيرو لعام 2012 إلى الحقوق المضمنة في الصكوك الدولية التي صدق عليها البلدان، والتي تشمل الاتفاقية الدولية لحقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

تصريح الإقامة الخاص في كولومبيا

في عام 2017، أنشأت كولومبيا تصريح إقامة خاص لتمكين 180,000 مهاجر فنزويلي دخلوا عبر نقاط الحدود الرسمية من الإقامة في البلد. وسجلت السلطات الوطنية أيضا أكثر من 244,000 مهاجر غير نظامي. ويحق للفنزويليين الذين سجلوا أو حصلوا على تصريح الإقامة الخاص أن يقيموا في كولومبيا لمدة تصل إلى عامين مع إمكانية الحصول على الحقوق الأساسية، بما في ذلك التوظيف والصحة والتعليم (UNHCR, 2018).

تمديد وضع الإقامة بسبب كوفيد-19

في إطار التصدي لجائحة كوفيد-19، أعلنت البرتغال في آذار/مارس 2020 عن خطط لمنح وضع الإقامة لكل من له طلبات إقامة معلقة على أي أساس، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر اللجوء، حتى 1 تموز/يوليو 2020. وتمكن الأفراد الذين منحو تصاريح على هذا الأساس من الحصول على الرعاية الصحية وجميع الخدمات العامة الأخرى على قدم المساواة مع أي مقيم دائم آخر في البرتغال. وبالمثل، قامت بلدان أخرى، بما في ذلك إيطاليا وبولندا وفرنسا، بتمديد صلاحية جميع تصاريح الإقامة التي انتهت صلاحيتها تلقائيا أثناء فترة الاغلاق.

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 3: الصحة الجيدة والرفاهية

3-ج: زيادة التمويل في قطاع الصحة وتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع وتطويرها وتدريبها واستبقائها في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، زيادة كبيرة

الهدف 4: التعليم الجيد

4-ب: الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020

4-ج: الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموًّا والدول الجزرية الصغيرة النامية، بحلول عام 2030

الهدف 8: العمل اللائق والنمو الاقتصادي

3.8: تعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية والتي تدعم الأنشطة الإنتاجية، وفرص العمل اللائق، ومباشرة الأعمال الحرة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، ونموها، بما في ذلك من خلال الحصول على الخدمات المالية

7.8: اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر وضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025

8.8: حماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة

8-ب: وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الاتفاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

2.10: تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو النوع الاجتماعي أو الإعاقة أو الانتماء العرقي أو الإثني أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

TRAŻ

تيسير التوظيف المنصف والأخلاقي، وضمان الظروف التي تكفل العمل اللائق

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **تشجيع التوقيع والتصديق على الصكوك الدولية المعنية** المتصلة بهجرة العمال الدولية وحقوق العمال والعمل اللائق والعمل القسري، والانضمام إليها وتنفيذها

ب. **الاستناد إلى إنجازات الهيئات الثنائية ودون الإقليمية والإقليمية** التي ذللت العقبات وحدَّدت أفضل الممارسات في مجال تنقل الأيدي العاملة، عن طريق تيسير الحوار بين مختلف الأقاليم من أجل تبادل هذه المعارف، ومن أجل تعزيز الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وحقوق العمال للعمال المهاجرين عند جميع مستويات المهارات، بمن فيهم العمال المنزليون المهاجرون

ج. **تحسين اللوائح المنظمة لأعمال وكالات التوظيف العامة والخاصة** من أجل مواءمتها مع المبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات الدولية، وحظر قيام جهات التوظيف وأرباب العمل بفرض رسوم التوظيف أو التكاليف ذات الصلة على العمال المهاجرين أو تحميلهم إياها، وذلك من أجل منع إسار الدين والاستغلال والعمل القسري، بوسائل من بينها وضع آليات إلزامية قابلة للتطبيق لتنظيم قطاع التوظيف ومراقبته بشكل فعال

د. **إقامة شراكات مع جميع الجهات المعنية**، بما في ذلك أرباب العمل ومنظمات العمال المهاجرين والنقابات، لضمان حصول العمال المهاجرين على عقود خطية وتوعيتهم بالأحكام الواردة فيها، وباللوائح الناظمة لتوظيف العمال على الصعيد الدولي والتوظيف في بلد المقصد، وبحقوقهم والتزاماتهم، وكذلك بكيفية الوصول إلى آليات تقديم الشكوى والانتصاف، بلغة يفهمونها

ه. **سن وتنفيذ قوانين وطنية تعاقب مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان وحقوق العمال**، لا سيما في حالات العمل القسري وعمل الأطفال، والتعاون مع القطاع الخاص، بما في ذلك أرباب العمل وجهات التوظيف والمتعاقدون من الباطن والموردون، لبناء شراكات تعزز شروط العمل اللائق، وتحول من دون سوء المعاملة والاستغلال، وتضمن التحديد الواضح للأدوار والمسؤوليات في إطار عمليتي التعيين والتوظيف، ومن ثم تعزيز الشفافية في سلسلة التوريد

و. **تقوية إنفاذ التوظيف المنصف والأخلاقي وقواعد العمل اللائق عن طريق تعزيز قدرات مفتشي العمل والسلطات الأخرى** من أجل رصد جهات التوظيف وأرباب العمل ومقدمي الخدمات في جميع القطاعات رصدا أفضل، وضمان التزامهم بالقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون العمل الدولي منعا لجميع أشكال الاستغلال والرق والاستعباد والعمل القسري أو الإلزامي أو عمل الأطفال

ز. **تطوير وتقوية عمليات هجرة العمال والتوظيف المنصف والأخلاقي** التي تتيح للمهاجرين تغيير أرباب العمل وتعديل شروط أو أمد إقامتهم بالحد الأدنى من الأعباء الإدارية، فضلا عن زيادة فرص حصولهم على العمل اللائق واحترام القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون العمل الدولي

ح. **اتخاذ تدابير تحظر مصادرة عقود العمل** ووثائق السفر أو الهوية أو الاحتفاظ بها من غير موافقة المهاجرين، وذلك منعا لسوء المعاملة وجميع أشكال الاستغلال، والعمل القسري والإلزامي وعمل الأطفال، والابتزاز وحالات التبعية الأخرى، والسماح للمهاجرين بممارسة حقوق الإنسان الخاصة بهم ممارسة تامة

ط. **منح العمال المهاجرين المنخرطين في العمل مدفوع الأجر والتعاقدي نفس حقوق العمل والحمايات الممنوحة لجميع العمال في القطاع المعني** ، مثل الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية، وفي المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة، وفي حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وفي التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، بوسائل تشمل آليات حماية الأجور، والحوار الاجتماعي، والانضمام إلى عضوية نقابات العمال

ي. **ضمان قدرة المهاجرين العاملين في الاقتصاد غير الرسمي على الوصول الآمن إلى آليات الإبلاغ وتقديم الشكوى والانتصاف** إن هم تعرضوا للاستغلال أو سوء المعاملة أو انتهكت حقوقهم في أماكن العمل، وذلك بطريقة لا تزيد من حدة ضعف المهاجرين الذين يبلغون عن هذه الحوادث وتتيح لهم المشاركة في الإجراءات القضائية المعنية سواء في بلدهم الأصلي أو في بلد المقصد

ك. **استعراض قوانين العمل وسياسات وبرامج التشغيل الوطنية** لضمان مراعاتها للاحتياجات والمساهمات الخاصة للعاملات المهاجرات، لا سيما في العمل المنزلي وفي المهن التي تتطلب مهارات منخفضة، واعتماد تدابير محدَّدة لمنع جميع أشكال الاستغلال وسوء المعاملة والإبلاغ عنها والتصدي لها وتوفير سبل الانتصاف الفعالة بشأنها، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وذلك كأساس لوضع سياسات ناظمة لتنقُّل الأيدي العاملة تستجيب للاعتبارات الجنسانية

ل. **تطوير وتحسين السياسات والبرامج الوطنية المتعلقة بتنقُّل الأيدي العاملة**، بوسائل تشمل مراعاة التوصيات ذات الصلة الواردة في المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية التشغيلية من أجل التوظيف العادل الصادرة عن منظمة العمل الدولية، ومبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والنظام الدولي لنزاهة التوظيف لمنظمة الهجرة الدولية

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

اتفاقات العمل الثنائية

قد تكون اتفاقات العمل الثنائية بين البلدان فعالة أيضاً في تنظيم ممارسات التوظيف. فعلى سبيل المثال، تشير مذكرة التفاهم بين الفلبين واليابان بوضوح إلى رسوم التوظيف التي يجب على أصحاب العمل دفعها: اعتبارا من عام 2013، دفع 425 دولارا أمريكيا كرسوم تجهيز الملف ومساهمة بقيمة 25 دولارا أمريكيا في صندوق رعاية العمال.

النظام الدولي لنزاهة التوظيف

النظام الدولي لنزاهة التوظيف مبادرة عالمية تهدف إلى تعزيز الأخلاق والتوظيف. ويعرف هذا النظام ويحدد معيارا للتوظيف الأخلاقي، يسمى معيار النظام الدولي لنزاهة التوظيف، ويضع النظام خطة طوعية لإصدار الشهادات لمسؤولي التوظيف الأخلاقيين، وينشئ آلية للامتثال والرصد. ومن خلال هذا النظام، تعمل المنظمة الدولية للهجرة مع الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني لتهيئة ظروف توظيف أخلاقية تمكن في نهاية المطاف من أن يصبح التوظيف الأخلاقي هو القاعدة (IOM, n.d.).

المبادرات المحلية الإندونيسية المعروفة باسم القرية الراعية للعمال المهاجرين

لدى شركة جيمبر ريجنسي الإندونيسية، التي تغطي عددا كبيرا من البلدات الريفية والأقاليم الحضرية في منطقة جاوة الشرقية، برامج مختلفة تهدف إلى دعم الإدماج الاجتماعي للمهاجرين السابقين والحصول على عمل في ظروف أخلاقية. وتشمل هذه المبادرات الأنشطة الحرفية وبرامج محو الأمية الرقمية، التي لا تسهم في تمكين المهاجرين فحسب، بل تسهم أيضا في التنمية الاقتصادية المحلية. كما أن العمل الجاري على الصعيد المحلي رافقته استراتيجية وطنية موجهة نحو حماية حقوق المهاجرين المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان (Mampu.bappenas.go.id, n.d.).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 1: القضاء على الفقر

3.1: استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030

الهدف 5: المساواة بين الجنسين

2.5: القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال
4.5: الاعتراف بأعمال الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعة الأجر وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني

الهدف 8: العمل اللائق والنمو الاقتصادي

7.8: اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر وضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025
8.8: حماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة
8-ب: وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الاتفاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

2.10: تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو النوع الاجتماعي أو الإعاقة أو الانتماء العرقي أو الإثني أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030
7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **استعراض السياسات والممارسات ذات الصلة للتأكد من أنها لا تؤدي إلى خلق مواطن ضعف عند المهاجرين أو تفاقمها أو زيادتها عن غير قصد**، بسبل من بينها تطبيق نهج قائم على حقوق الإنسان ومستجيب للمنظور الجنساني والعجز، وكذلك نهج مراع للسن وللأطفال

ب. **وضع سياسات شاملة وإقامة شراكات** توفر للمهاجرين ممن هم في حالة من الضعف، أيا كان وضعهم كمهاجرين، الدعم اللازم في جميع مراحل الهجرة، من خلال تحديد هويتهم وتقديم المساعدة لهم، فضلاً عن حماية حقوقهم الإنسانية، لا سيما في الحالات المتعلقة بالنساء المعرضات للخطر والأطفال، وبخاصة الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عن عائلاتهم، وأفراد الأقليات العرقية والدينية، وضحايا العنف، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، والمسنون، والأشخاص ذوو الإعاقة، والأشخاص الذين يتعرضون للتمييز ضدهم على أي أساس، والشعوب الأصلية، والعمال الذين يواجهون الاستغلال والإيذاء، والعمال المنزليون، وضحايا الاتجار بالبشر، والمهاجرون المعرضون للاستغلال والإيذاء في سياق تهريب المهاجرين

ج. **وضع سياسات للهجرة مستجيبة للمنظور الجنساني** من أجل معالجة الاحتياجات ومواطن الضعف الخاصة للمهاجرين من النساء والفتيات والفتيان، التي قد تشمل المساعدة والرعاية الصحية وخدمات المشورة النفسية وغيرها من خدمات المشورة، وكذلك الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف الفعالة، لا سيما في حالات العنف والاعتداء والاستغلال الجنسي والجنساني

د. **استعراض قوانين العمل وظروف العمل الحالية** ذات الصلة لتحديد مواطن الضعف والإساءات المتصلة بأماكن العمل التي يتعرض لها العمال المهاجرون على جميع مستويات المهارات، بما في ذلك العمال المنزليون ومن يعملون في الاقتصاد غير الرسمي، وذلك بالتعاون مع الجهات المعنية ذات الصلة، ولا سيما القطاع الخاص، والتصدي لها بفعالية

ه. **تحديد أماكن وجود الأطفال المهاجرين في المنظومات الوطنية لحماية الطفل** عن طريق وضع إجراءات قوية لحماية الأطفال المهاجرين في الإجراءات والقرارات التشريعية والإدارية والقضائية ذات الصلة، وكذلك في جميع سياسات وبرامج الهجرة التي تؤثر على الأطفال، بما في ذلك سياسات وخدمات الحماية القنصلية، بالإضافة إلى أطر التعاون عبر الحدود، لضمان مراعاة مصالح الطفل الفضلى على نحو ملائم، وأن يتم تفسيرها وتطبيقها بشكل متسق بالتعاون والتنسيق مع السلطات المسؤولة عن حماية الأطفال

و. **حماية الأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عن ذويهم في جميع مراحل الهجرة** من خلال وضع إجراءات متخصصة لتحديد هويتهم وإحالتهم ورعايتهم ولم شملهم مع أسرهم، وتوفير إمكانية الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الصحة العقلية والتعليم والمساعدة القانونية والحق في أن يتم الاستماع إليهم في الإجراءات الإدارية والقضائية، بسبل من بينها التعجيل بتعيين وصي قانوني كفء ونزيه كوسائل أساسية لمعالجة نقاط ضعفهم وما يتعرضون له من تمييز، وحمايتهم من جميع أشكال العنف، وتوفير سبل الوصول إلى الحلول المستدامة التي هي في مصلحتهم الفضلى

ز. **ضمان إمكانية حصول المهاجرين على خدمات حكومية أو مستقلة ميسورة التكلفة للمساعدة القانونية والتمثيل القانوني** في الدعاوى القانونية التي تمسهم، بما في ذلك أثناء أي جلسة قضائية أو إدارية ذات صلة، لضمان الاعتراف بجميع المهاجرين، في كل مكان، باعتبارهم أشخاصا أمام القانون، وأن تكون إقامة العدل دون تحيز ودون تمييز

ح. **وضع إجراءات ملائمة ويسهل الوصول إليها من أجل تيسير تغيير وضعهم القانوني إلى وضع آخر**، وإبلاغ المهاجرين بحقوقهم والتزاماتهم، من أجل الحيلولة من دون وقوع المهاجرين في وضع غير قانوني في بلد المقصد، ومن أجل الحد من اختلال هذا الوضع وما يترتب عليه من ضعف، فضلا عن تمكين التقييم الفردي لوضع المهاجرين، بما في ذلك بالنسبة لمن سقط عنهم الوضع القانوني، من دون خوف من الطرد التعسفي؛

ط. **البناء على الممارسات القائمة من أجل تيسير وصول المهاجرين ممن هم في وضع غير قانوني إلى تقييم فردي يمكن أن يؤدي إلى وضع قانوني** ، على أساس كل حالة على حدة بناء على معايير واضحة وشفافة، لا سيما في الحالات التي يكون فيها الأطفال والشباب والأسر معنيين، باعتبار ذلك خيارا للحد من مواطن الضعف، وكذلك لتمكين الدول من اكتساب معرفة أفضل عن السكان المقيمين فيها

ي. **تطبيق تدابير دعم محددة** لضمان إمكانية حصول المهاجرين الذي يقعون في أزمات في بلدان العبور والمقصد على الحماية القنصلية والمساعدة الإنسانية، بسبل من بينها تيسير التعاون الدولي عبر الحدود والتعاون الدولي الأوسع نطاقا، وكذلك عن طريق أخذ السكان المهاجرين في الاعتبار عند التأهب للأزمات، والاستجابة لحالات الطوارئ، والإجراءات التي تعقب الأزمات

ك. **إشراك السلطات المحلية والجهات المعنية ذات الصلة في تحديد هوية المهاجرين** ممن هم في حالة من الضعف وإحالتهم ومساعدتهم، بسبل من بينها إبرام اتفاقات مع هيئات الحماية الوطنية، ومقدمي المعونة القانونية ومقدمي الخدمات، فضلاً عن الاستعانة بأفرقة الاستجابة المتنقلة، حيثما وجدت

ل. **وضع سياسات وبرامج وطنية لتحسين الاستجابات الوطنية** التي تلبي احتياجات المهاجرين في حالات الضعف، بسبل من بينها مراعاة التوصيات ذات الصلة الواردة في منشور المجموعة العالمية المعنية بالهجرة المعنون (مبادئ توجيهية ومبادئ عامة، مدعومة بإرشادات عملية، بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين الذين يعيشون أوضاعاً هشة

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

المبادئ والإرشادات، المهاجرون الذين يعيشون أوضاعاً هشة

وضعت كيانات الأمم المتحدة مبادئ وإرشادات بشأن حماية حقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين الذين يعيشون أوضاعا هشة. وصدرت عن الفريق العامل المعني بحقوق الإنسان والشؤون الجنسانية التابع للمجموعة العالمية المعنية بالهجرة، بقيادة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وثيقة تقدم إرشادات للدول (والجهات المعنية الأخرى حسب الاقتضاء) بشأن كيفية تفعيل الإطار القانوني الدولي لحقوق الإنسان والمعايير ذات الصلة لحماية المهاجرين الذين يعيشون أوضاعاً هشة، إما بسبب الحالات التي خلّفوها وراءهم، أو الظروف التي يسافرون فيها أو الأوضاع التي يواجهونها عند وصولهم، أو بسبب خصائصهم الشخصية مثل سنهم أو هويتهم الجنسية أو إعاقتهم أو حالتهم الصحية (OHCHR, n.d. a).

حملات تسوية الوضعية في المغرب

بدأ المغرب حملتين لتسوية الوضعية بدأتا عام 2014 بهدف توفير وضع قانوني آمن للمهاجرين غير النظاميين الموجودين على أراضيه. وشمل ذلك النساء والرجال والأطفال الذين عاشوا في المغرب لمدة خمس سنوات على الأقل بغض النظر عن الأسباب الأولية لدخولهم.

المعايير الدنيا لحماية اللاجئين والمهاجرين الذين يعيشون في مراكز اللاجئين

في عام 2016، أطلقت اليونيسف ووزارة شؤون الأسرة والمواطنين المسنين والنساء والشباب الألمانية مبادرة وطنية متعددة الشركاء لتعزيز النظم القائمة لحماية الطفل. وكان أحد الإنجازات الرئيسية للمبادرة هو المعايير الدنيا لحماية اللاجئين والمهاجرين الذين يعيشون في مراكز اللاجئين، التي وضعت في إطار عملية تشاركية أسهم فيها أكثر من 30 شريكا. وأنتجت اليونيسيف مواد وأدوات تدريبية لضمان التنفيذ والرصد الفعالين للمعايير من جانب مقدمي الخدمات. وتم تدريب أكثر من 2,500 مدير ومنسق لشؤون الحماية وموظف عامل في مراكز اللاجئين المائة في جميع أنحاء ألمانيا (BMFSFJ and UNICEF, 2017).

الأطفال المتنقلون في مصر

في عام 2019، وضعت فرقة العمل الوطنية المعنية بالأطفال المتنقلين في مصر إجراءات تشغيلية موحدة وطنية لحماية ومساعدة الأطفال طالبي اللجوء واللاجئين والمهاجرين المهرَّبين وضحايا الاتجار بالبشر وأحدثت خط مساعدة للأطفال المتنقلين.

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 1: القضاء على الفقر

1.3: استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030

4.1: ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030

الهدف 5: المساواة بين الجنسين

2.5: القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال

4.5: الاعتراف بأعمال الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعة الأجر وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني

الهدف 8: العمل اللائق والنمو الاقتصادي

7.8: اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر وضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025

8.8: حماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

2.10: تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو النوع الاجتماعي أو الإعاقة أو الانتماء العرقي أو الإثني أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

2.16: إنهاء إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم والاتجار بهم وتعذيبهم وسائر أشكال العنف المرتكب ضدهم

3.16: تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة

7.16: ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات

9.16: توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

14.17: تعزيز اتساق السياسات من أجل تحقيق التنمية المستدامة، ويمكن تحقيق ذلك باستعراض السياسات والممارسات ذات الصلة لضمان عدم إحداث مواطن ضعف لدى المهاجرين أو مفاقمتها أو زيادتها عن غير قصد على النحو المبين أعلاه

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **وضع إجراءات وإبرام اتفاقات بشأن البحث عن المهاجرين وإنقاذهم**، بهدف أساسي هو حماية حق المهاجرين في الحياة، تلتزم بحظر الطرد الجماعي، وتضمن اتباع الإجراءات القانونية الواجبة والتقييمات الفردية، وتعزز قدرات الاستقبال والمساعدة، وتكفل ألا يُعتبر تقديم المساعدة ذات الطابع الإنساني الحصري للمهاجرين أمرا غير قانوني

ب. **استعراض الآثار المترتبة على السياسات والقوانين المتعلقة بالهجرة لضمان ألا تثير هذه السياسات والقوانين أو تخلق مخاطر بفقدان المهاجرين**، بسبل من بينها تحديد طرق العبور الخطرة التي يستخدمها المهاجرون، من خلال العمل مع الدول الأخرى وكذلك مع الجهات المعنية ذات الصلة والمنظمات الدولية من أجل تحديد المخاطر السياقية وإنشاء آليات لمنع مثل هذه الحالات والاستجابة لها، مع إيلاء اهتمام خاص للأطفال المهاجرين، ولا سيما الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عن ذويهم

ج. **تمكين المهاجرين من التواصل مع أسرهم من دون تأخير لإبلاغهم بأنهم على قيد الحياة** من خلال تيسير الوصول إلى وسائل الاتصال على امتداد مسار هجرتهم وعند الوصول إلى وجهتهم، بما في ذلك في أماكن الاحتجاز، وكذلك إتاحة إمكانية الوصول إلى البعثات القنصلية والسلطات المحلية والمنظمات التي يمكنها تقديم المساعدة فيما يتعلق بالاتصالات العائلية، لا سيما في حالات الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عن ذويهم فضلا عن المراهقين

د. **إنشاء قنوات تنسيق عبر وطنية**، بسبل من بينها التعاون القنصلي، وتحديد نقاط اتصال للعائلات التي تبحث عن مهاجرين مفقودين، والتي يمكن من خلالها إطلاع الأسر على حالة البحث والحصول على معلومات أخرى ذات صلة، مع احترام الحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية

ه. **جمع البيانات عن الجثث وتسجيلها في نظام وحفظها في مكان مركزي والتأكد من إمكانية تحديد مكان المتوفى بعد دفنه**، وفقاً لمعايير الطب الشرعي المقبولة دولياً، وإنشاء قنوات تنسيق على المستوى عبر الوطني لتيسير عملية تحديد الهوية وتوفير المعلومات للأسر

و. **بذل كافة الجهود، بسبل من بينها التعاون الدولي، لاستعادة رفات المهاجرين المتوفين وتحديد هويتهم** وإعادتهم إلى بلدانهم الأصلية، مع احترام رغبات الأسر المكلومة، وفي حالة الأفراد مجهولي الهوية، تيسير عملية تحديد هوية رفات الموتى واستعادتها في وقت لاحق، وضمان أن يتم التعامل مع جثث المهاجرين بطريقة كريمة ومحترمة وسليمة

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

«مشروع الحدود»

في عام 2009، أطلقت الفرقة الأرجنتينية لأنثروبولوجيا الأدلة الجنائية، بالتعاون مع لجان أسر المهاجرين المفقودين والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الحكومية من البلدان التي تقع على طول ممر المهاجرين الرابط بين أمريكا الوسطى والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية، «مشروع الحدود» في محاولة لتحديد هوية المهاجرين الذين فقدوا في أمريكا الوسطى والمكسيك أو على الحدود بين المكسيك والولايات المتحدة الأمريكية. والهدف الرئيسي لهذا المشروع هو المساعدة في إنشاء آلية إقليمية لتحسين تبادل المعلومات عن المهاجرين المفقودين والرفات مجهولة الهوية على طول هذا الممر. وتُجمع البيانات المتعلقة بالمهاجرين المفقودين ويُتحقق منها وتُصنَّف بحيث يمكن مقارنتها ببيانات الأدلة الجنائية المتعلقة بالرفات مجهولة الهوية التي تسترجعها مؤسسات الأدلة الجنائية في كل من بلدان العبور وبلدان المقصد. وأدى ذلك إلى إنشاء قواعد بيانات للأدلة الجنائية في أمريكا الوسطى والمكسيك، بمشاركة وزارات الخارجية ومنظمات المجتمع المدني ومؤسسات الأدلة الجنائية ولجان أسر المهاجرين المفقودين (ICRC, 2020).

تحديد هوية المهاجرين المفقودين في إيطاليا

في عام 2007، أنشأت حكومة إيطاليا في وزارة الداخلية مكتبا مخصصا للتعامل مع المفقودين. وتشمل المهام الرئيسية للمفوض الخاص المعني بالمفقودين التنسيق بين مختلف الجهات الفاعلة في الدولة، والإشراف على أنشطة الجهات الفاعلة والمؤسسات الأخرى، وإدارة وتحديث السجل الوطني للجثث مجهولة الهوية، وتيسير التدقيق في المعلومات المتعلقة بالجثث مجهولة الهوية والأشخاص المفقودين، والاتصال بالمؤسسات الدولية وممثلي المنظمات غير الحكومية وأسر المختفين. وعالج مكتب المفوض الخاص مختلف الحوادث الكبرى لغرق السفن. وفي سياق هذه المآسي، يضع مكتب المفوض مبادئ توجيهية بشأن كيفية إدارة حالات غرق السفن المتصلة بالهجرة (IOM, 2019).

اللجنة الدولية للصليب الأحمر

وضعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر نهجا لتعقب أسر المهاجرين المفقودين باستخدام طريقة حسابية وبيانات سياقية قبل الوفاة. وتجمع اللجنة الدولية بين هذه الطريقة المتمثلة في استخدام بيانات ما قبل الوفاة وأساليب التعقب التقليدية، ويجري تجريب نهجها في موريتانيا والسنغال (Robins, 2018).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

1.16: الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان
2.16: إنهاء إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم والاتجار بهم وتعذيبهم وسائر أشكال العنف المرتكب ضدهم
3.16: تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة
7.16: ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **التشجيع على التصديق على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو** المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والانضمام إليه وتنفيذه

ب. **استخدام آليات عبر وطنية وإقليمية وثنائية لتبادل المعلومات ذات الصلة** عن طرق التهريب وطرق العمل والمعاملات المالية لشبكات التهريب ومواطن الضعف التي يواجهها المهاجرون المهرَبون وغيرها من البيانات لتفكيك شبكات التهريب وتعزيز الاستجابات المشتركة

ج. **وضع بروتوكولات تعاون مستجيبة للمنظور الجنساني ومراعية لاحتياجات الطفل على امتداد طرق الهجرة** توضح التدابير التدريجية لتحديد هوية المهاجرين المهرَّبين ومساعدتهم على نحو ملائم، وفقا للقانون الدولي، فضلا عن تيسير إنفاذ القانون والتعاون المعلوماتي عبر الحدود من أجل منع ومكافحة تهريب المهاجرين بهدف وضع حد لإفلات المهرِّبين من العقاب ومنع الهجرة غير النظامية، مع ضمان أن تحترم تدابير مكافحة التهريب حقوق الإنسان احتراما تاما

د. **اعتماد ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لاعتبار فعل تهريب المهاجرين جريمة جنائية**، عندما يُرتكب عمداً ومن أجل أن يحصل المهرب، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو مادية أخرى، وفرض عقوبات مشددة على مهربي المهاجرين في ظروف قاسية، وفقا للقانون الدولي

ه. **تصميم أو استعراض أو تعديل السياسات والإجراءات ذات الصلة للتمييز بين جريمتي تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر** باستخدام التعريفات الصحيحة وتطبيق استجابات متمايزة لهاتين الجريمتين المنفصلتين، مع الاعتراف بأن المهاجرين المهرَّبين قد يصبحون أيضاً ضحايا للاتجار بالبشر،

و. **اتخاذ تدابير لمنع تهريب المهاجرين على امتداد دورة الهجرة، بالشراكة مع الدول الأخرى والجهات المعنية ذات الصلة**، بسبل من بينها التعاون في ميادين التنمية، والإعلام، والعدالة، فضلاً عن التدريب وبناء القدرات الفنية على الصعيدين الوطني والمحلي، مع إيلاء اهتمام خاص للمناطق الجغرافية التي تنشأ منها الهجرة غير النظامية بشكل منهجي

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

خطة عمل مكافحة التهريب للفترة 2019-2025

وضعت الدول الأعضاء في المؤتمر الإقليمي بشأن الهجرة خطة عمل لمكافحة التهريب للفترة 2019-2025، تهدف إلى أن تكون أداة رئيسية لتعزيز التعاون الإقليمي للدول حول منع تهريب المهاجرين ومكافحته. وتضع خطة العمل غير الملزمة إجراءات محددة يمكن للدول اتخاذها في أربعة مجالات للتعاون هي: (1) التحقيق؛ (2) التعاون بشأن التدابير القضائية؛ (3) الاحتجاز الإداري والبدائل؛ (4) حلول الهجرة، وخدمات الوقاية والمساعدة المقدمة إلى المهاجرين ضحايا الجرائم المتصلة بالهجرة. وصممت خطة العمل للجهات الحكومية الفاعلة والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني العاملة على مكافحة تهريب الأشخاص وحماية المهاجرين المهرَّبين الذين يعيشون في حالات هشة (RCM, 2018).

مبادرة العمل العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين - آسيا والشرق الأوسط

مبادرة العمل العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين – آسيا والشرق الأوسط مبادرة مشتركة بين الاتحاد الأوروبي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مدتها أربع سنوات (2018-2022)، ورُصد لها مبلغ 12 مليون يورو ونفذت بالشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة في أربعة بلدان هي: جمهورية أفغانستان الإسلامية، وجمهورية إيران الإسلامية، وجمهورية العراق، وجمهورية باكستان الإسلامية. وتساعد المبادرة السلطات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في التدخلات محددة الهدف والابتكارية والقائمة على الطلب مثل الحفاظ على الاستراتيجية الفعالة ووضع السياسات، واستعراض التشريعات ومواءمتها، وتنمية القدرات، والتعاون الإقليمي وعبر الأقاليم. ويقدم المشروع أيضا مساعدة مباشرة لضحايا الاتجار بالبشر والمهاجرين الذين يعيشون في حالات هشة من خلال تعزيز آليات تحديد الهوية والإحالة والحماية (UNODC, n.d.).

الشبكة الإيبيرية الأمريكية للمدعين العامين المتخصصين في قضايا الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

في أيلول/سبتمبر 2018، عقد فرعا مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في البرازيل وكولومبيا، بالتعاون مع الرابطة الإيبيرية الأمريكية للنيابات العامة الاجتماع الرابع للشبكة الإيبيرية الأمريكية للمدعين العامين المتخصصين في قضايا الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، أسفر عن نتائج ملموسة مختلفة تهدف إلى زيادة التعاون الإقليمي. وعلى سبيل المثال، قررت الشبكة إنشاء أفرقة تحقيق مشتركة لمعالجة حالات محددة من الاتجار والتهريب في المنطقة. وقررت الشبكة أيضا إنشاء أمانة فنية تابعة للشبكة داخل النيابة العامة الأرجنتينية كوسيلة لتعزيز الاتصال بشكل أفضل ومعالجة طلبات التعاون التي يقدمها الأعضاء في الشبكة (UNODC, 2018).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

1.16: الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان
2.16: إنهاء إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم والاتجار بهم وتعذيبهم وسائر أشكال العنف المرتكب ضدهم
3.16: تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة
4.16: الحد بقدر كبير من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادتها ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة، بحلول عام 2030

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

16.17: تعزيز التعاون الإقليمي والدولي بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي فيما يتعلق بالعلوم والتكنولوجيا والابتكار والوصول إليها، وتعزيز تبادل المعارف وفق شروط متفق عليها، بوسائل تشمل تحسين التنسيق فيما بين الآليات القائمة، ولا سيما على مستوى الأمم المتحدة، ومن خلال آلية عالمية لتيسير التكنولوجيا
18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **التشجيع على التصديق على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال**، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والانضمام إليه وتنفيذه

ب. **التشجيع على تنفيذ خطة العمل العالمية للأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر** ومراعاة التوصيات ذات الصلة ضمن مجموعة أدوات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمكافحة الاتجار بالبشر، ووثائق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الأخرى ذات الصلة، عند وضع وتنفيذ سياسات وتدابير وطنية وإقليمية متعلقة بالاتجار بالبشر

ج. **مراقبة طرق الهجرة غير النظامية التي قد تستغلها شبكات الاتجار بالبشر لتجنيد واستغلال المهاجرين المهرَّبين أو غير القانونيين**، من أجل تعزيز التعاون على الصعيد الثنائي والإقليمي والأقاليمي بشأن منع ارتكاب الجرائم والتحقيق مع مرتكبي الجرائم ومحاكمتهم، وفيما يتعلق أيضا بتحديد هوية ضحايا الاتجار بالبشر وحمايتهم ومساعدتهم

د. **تبادل المعلومات ذات الصلة من خلال الآليات عبر الوطنية والإقليمية**، بما في ذلك بشأن طريقة العمل والنماذج الاقتصادية والأوضاع التي تشجع شبكات الاتجار، وتعزيز التعاون بين جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك وحدات التعاون المالية والهيئات التنظيمية والمؤسسات المالية، من أجل تحديد وتعطيل التدفقات المالية المرتبطة بالاتجار بالبشر، وتعزيز التعاون القضائي وإنفاذ القانون بهدف ضمان تحقيق المساءلة ووضع حد للإفلات من العقاب

ه. **تطبيق تدابير تعالج أوجه الضعف الخاصة بالنساء والرجال والفتيات والفتيان، بغض النظر عن وضعهم من حيث الهجرة** ، ممن أصبحوا ضحايا للاتجار بالبشر وغيره من أشكال الاستغلال أو هم عرضة لخطر أن يصبحوا كذلك، وذلك عن طريق تيسير الوصول إلى العدالة والإبلاغ الآمن من دون خوف من الاعتقال أو الترحيل أو العقوبة، مع التركيز على الوقاية وتحديد الهوية وتوفير الحماية والمساعدة المناسبة، والتصدي لأشكال معينة من الإساءة والاستغلال

و. **ضمان أن تكون تعريفات الاتجار بالبشر المستخدمة في التشريعات وسياسات وخطط الهجرة**، وكذلك المستخدمة في الدعاوى القضائية، متوافقة مع القانون الدولي، من أجل التمييز بين جرائم الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

ز. **تعزيز التشريعات والإجراءات ذات الصلة لتعزيز مقاضاة القائمين بالاتجار، وتجنب تجريم المهاجرين** الذين يقعون ضحايا للاتجار بالبشر عن جرائم متعلقة بالاتجار، وضمان حصول الضحايا على الحماية والمساعدة المناسبتين، بشكل غير مشروط بالتعاون مع السلطات ضد القائمين بالاتجار المشتبه بهم

ح. **تزويد المهاجرين الذين وقعوا ضحايا للاتجار بالبشر بسبل الحماية والمساعدة**، من قبيل تدابير التعافي البدني والنفسي والاجتماعي، وكذلك التدابير التي تسمح لهم بالبقاء في بلد المقصد، بصورة مؤقتة أو دائمة، في الحالات الملائمة، وتيسير وصول الضحايا إلى العدالة، بما يشمل سبل الانتصاف والتعويض، وفقا للقانون الدولي

ط. **إنشاء نظم معلومات وبرامج تدريبية وطنية ومحلية** لتنبيه وتثقيف المواطنين وأرباب العمل، وكذلك الموظفين الحكوميين وموظفي إنفاذ القانون، وتعزيز القدرات من أجل التعرف على علامات الاتجار بالبشر، من قبيل العمل القسري أو الإجباري أو عمل الأطفال، في البلدان الأصلية وبلدان العبور والمقصد

ي. **الاستثمار في حملات توعية**، بالشراكة مع الجهات المعنية ذات الصلة، لتوعية المهاجرين والمهاجرين المحتملين بمخاطر الاتجار بالبشر وما ينجم عن ذلك من أخطار، وتزويدهم بمعلومات عن منع أنشطة الاتجار والإبلاغ عنها

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

مشروع قانون جمعية ولاية كاليفورنيا رقم 629 (AB-629)

في أواخر عام 2019، وقع حاكم ولاية كاليفورنيا (الولايات المتحدة الأمريكية) مشروع قانون رائد ليصبح قانونا يهدف إلى تزويد الناجين من الاتجار بالبشر بالموارد اللازمة لإعادة بناء حياتهم. ويسمح مشروع قانون الجمعية رقم 629 للناجين من الاتجار أن يحصلوا على تعويض عن فقدان الدخل وعن الاستغلال التجاري من صندوق تعويض ضحايا الجرائم في كاليفورنيا. ويقدم هذ الصندوق تعويضات عن النفقات المتصلة بالجريمة لفائدة الضحايا الذين تعرضوا لإصابات بدنية (أو لخطر الإصابة بها) بسبب جرائم عنيفة. ولم تكن اللوائح السابقة تسمح لضحايا الاتجار بالحصول على تعويضات من الصندوق (Coalition to Abolish Slavery &Trafficking, 2019).

مشروع الحماية

كان مشروع «الأشخاص المعرضين لخطر الاتجار بالبشر في أوروبا - القدرة على تحديد ومساعدة الضحايا المحتملين للاتجار بالبشر» مبادرة عابرة للحدود مدتها سنتان (2014-2016). وشارك في تمويل المشروع برنامج منع الجريمة التابع للاتحاد الأوروبي ومكافحته، وجمع المشروع بين الصليب الأحمر الكرواتي، والصليب الأحمر البريطاني، والمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، ومكتب حقوق الإنسان والأقليات القومية التابع لحكومة جمهورية كرواتيا بصفتهم شركاء في المشروع. وكانت للمشروع الأهداف التالية:

- تزويد العاملين المكلفين بالقضايا والممارسين في الخطوط الأمامية بالمهارات اللازمة للتعرف على علامات الاتجار وتقديم الدعم الكافي والملائم.
- تحسين جمع البيانات وتجميعها بشكل منهجي بشأن الاتجاهات والمعلومات المتعلقة بالفئات المعرضة للاتجار بالبشر.
- السماح بتبادل أفضل الممارسات والمعلومات بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بشأن منع الاتجار ومساعدة الضحايا (Red Cross EU Office, 2020).

مفتشية العمل في البرازيل

ظلت مفتشية العمل في البرازيل مثالا يحتذى به في التصدي لاستغلال العمال. وتشير المبادئ التوجيهية للاستخدام المشترك بين المؤسسات، التي أعدتها اللجنة الوطنية للقضاء على عمل السخرة، إلى الممارسات التي يتعين على جميع السلطات تنفيذها. وتحدد المبادئ التوجيهية، على سبيل المثال، ما يلي: أن تُطبَّق جميع تشريعات العمل والضمان الاجتماعي ذات الصلة على العمال المهاجرين النظاميين وغير النظاميين على السواء؛ وأن تُضمن السرية كلياً فيما يتعلق بهوية أصحاب الشكاوى؛ وأن تُتخذ خطوات لتسوية وضعية جميع العمال المتضررين وأن يُضمن لهم تعويض نهاية الخدمة وبدل البطالة؛ وأن تتعاون السلطات المعنية لضمان منح العمال تصريحا، عند الإمكان، بما في ذلك وضع الإقامة الدائمة لضحايا الاتجار بالبشر بغض النظر عن نتيجة الإجراءات الجنائية، وأن تمنَح تصاريح لمواطني بلدان السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، وبوليفيا، وشيلي، وبيرو، وإكوادور الذين لم يرتكبوا جُرماً، وتصاريح على أساس لم شمل الأسرة، والعمل، والعفو المؤقت للمهاجرين غير النظاميين، أو لأسباب إنسانية، وفقا للوائح ذات الصلة (PICUM، 2020a).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 5: المساواة بين الجنسين

5.2: القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال

الهدف 8: العمل اللائق والنمو الاقتصادي

8.7: اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر وضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025

8.8: حماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

10.7: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

16.2: إنهاء إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم والاتجار بهم وتعذيبهم وسائر أشكال العنف المرتكب ضدهم

16.3: تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة

ASHION
11

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **تعزيز التعاون الدولي والإقليمي ومتعدد الأطراف في مجال إدارة الحدود**، مع مراعاة الحالة الخاصة لبلدان العبور، وذلك بشأن تحديد الهوية بشكل مناسب، والإحالة في الوقت المناسب وبكفاءة، وتقديم المساعدة والحماية المناسبة للمهاجرين ممن هم في حالات الضعف عند الحدود الدولية أو بالقرب منها، امتثالاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك باعتماد نُهج الحكومة بأكملها، وتنفيذ تدريب مشترك عبر الحدود وتشجيع تدابير بناء القدرات

ب. **إنشاء هياكل وآليات مناسبة للإدارة المتكاملة الفعالة للحدود** عن طريق ضمان وجود إجراءات شاملة وفعالة لعبور الحدود، بسبل من بينها الفحص المسبق للأشخاص القادمين، والإبلاغ المسبق من قبل شركات نقل الركاب، واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع احترام مبدأ عدم التمييز، واحترام الحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية

ج. **استعراض وتنقيح الإجراءات الوطنية ذات الصلة بعمليات الفحص والتقييم الفردي والمقابلات على الحدود**، لضمان مراعاة الأصول القانونية على الحدود الدولية، والتعامل مع جميع المهاجرين وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بسبل من بينها التعاون مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من الهيئات ذات الصلة

د. **وضع اتفاقات للتعاون الفني** تمكّن الدول من طلب وتوفير الأصول والمعدات وغيرها من المساعدات الفنية لتعزيز إدارة الحدود، لا سيما في مجال البحث والإنقاذ، وكذلك فيما يتعلق بحالات الطوارئ الأخرى

ه. **ضمان إبلاغ هيئات حماية الطفل على وجه السرعة وتكليفها بالمشاركة في إجراءات** تحدد مصالح الطفل الفضلى بمجرد عبور طفل غير مصحوب بذويه أو منفصل عن ذويه للحدود الدولية، وفقا للقانون الدولي، بسبل من بينها تدريب مسؤولي الحدود فيما يتعلق بحقوق الطفل والإجراءات المراعية لاحتياجات للطفل، من قبيل تلك التي تعمل على منع تفريق أفراد الأسرة ولم شمل العائلات عندما يتفرق أفراد الأسرة

و. **استعراض وتنقيح القوانين واللوائح ذات الصلة لتحديد** ما إذا كانت العقوبات مناسبة للتصدي لحالات الدخول غير النظامي أو الإقامة غير النظامية، وإذا كان الأمر كذلك، ضمان كونها متناسبة ومنصفة وغير تمييزية ومتسقة بالكامل مع الإجراءات القانونية الواجبة والالتزامات الأخرى بموجب القانون الدولي

ز. **تحسين التعاون عبر الحدود بين الدول المتجاورة والدول الأخرى** فيما يتعلق بالطريقة التي يُعامَل بها الأشخاص الذين يعبرون الحدود الدولية أو يسعون إلى عبورها، بسبل من بينها مراعاة التوصيات ذات الصلة الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بخصوص المبادئ والخطوط التوجيهية الموصى بها فيما يتعلق بحقوق الإنسان على الحدود الدولية، وذلك عند تحديد أفضل الممارسات

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

شبكة غرب أفريقيا لحماية الأطفال

تسمح شبكة غرب أفريقيا لحماية الأطفال التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بالتنسيق بين النظم الوطنية لحماية الطفل في دول الجماعة الاقتصادية. وتشمل التدخلات المحددة التي تقوم بها الشبكة تحديد الأطفال الذين يعيشون في حالات هشة، والقيام بعمليات تعقب للأسر وإجراء تقييم اجتماعي. وإذا تعين تيسير العودة عن طريق الشبكة، فإن ذلك يتم باستخدام أداة متفق عليها لإدارة الحالات. وفي عام 2011، تم تعزيز الشبكة عقب إطلاق الجماعة الاقتصادية إجراءات ومعايير الدعم لحماية وإعادة إدماج الأطفال المستضعفين المتنقلين والشباب المهاجرين. وتحدد هذه الإجراءات والمعايير ثمانية مجالات رئيسية لحماية الأطفال المشردين. ومن بين المجالات التي خُصت بالذكر عملية تحديد الهوية، والرعاية البديلة، والدعم في حالات الطوارئ، وتقييم الأسر (UNICEF, 2017).

تدريب الموظفين العموميين على قضايا الهجرة والاتجار بالبشر

اتخذت أذربيجان والبوسنة والهرسك مبادرات مختلفة لتدريب الموظفين العموميين على قضايا الهجرة والاتجار بالبشر، بما في ذلك بشأن تطبيق أحكام الإطار الدولي لحقوق الإنسان (OHCHR, 2018)

برنامج الاتحاد الأفريقي لإدارة الحدود

في حزيران/يونيو 2007، اعتمد المؤتمر الأول للوزراء الأفارقة المكلفين بقضايا الحدود برنامج الاتحاد الأفريقي لإدارة الحدود الذي يشجع التعاون الإقليمي عبر الحدود في مجال إدارة الحدود. وتتمثل أهداف البرنامج في وضع الصيغة النهائية لترسيم الحدود الأفريقية وتعيين حدودها، وتيسير وتشجيع التعاون عبر الحدود من خلال التخطيط المشترك وتطوير المناطق المشتركة العابرة للحدود، وزيادة قدرة الدول الأعضاء على إدارة الحدود. وأدت المؤتمرات اللاحقة إلى اعتماد آليات إضافية تتعلق بإدارة الحدود. فعلى سبيل المثال، أسفر المؤتمر الوزاري الثالث، الذي عقد في أيار/مايو 2012، عن اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن التعاون عبر الحدود، التي اعتمدت في حزيران/يونيو 2014 في الدورة العادية الثالثة والعشرين لجمعية الاتحاد الأفريقي (African Union Commission, n.d.).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 9: الصناعة والابتكار والبنية التحتية

1.9: إقامة بنى تحتية جيدة النوعية وموثوقة ومستدامة وقادرة على الصمود، بما في ذلك البنى التحتية الإقليمية والعابرة للحدود، لدعم التنمية الاقتصادية ورفاه الإنسان، مع التركيز على تيسير سبل استفادة الجميع منها بتكلفة ميسورة وعلى قدم المساواة

9-أ: تيسير تطوير البنى التحتية المستدامة والقادرة على الصمود في البلدان النامية من خلال تحسين الدعم المالي والتكنولوجي والتقني المقدم للبلدان الأفريقية، وأقل البلدان نموا، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

3.16: تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

16.17: تعزيز الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، واستكمالها بشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين لجمع المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية وتقاسمها، وذلك بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

تعزيز اليقين والقدرة على التنبؤ في إجراءات الهجرة من أجل الفرز والتقييم والإحالة على نحو مناسب

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **زيادة شفافية وإمكانية فهم إجراءات الهجرة** عن طريق إعلان شروط الدخول أو القبول أو الإقامة أو العمل أو الدراسة أو غير ذلك من الأنشطة، واعتماد التكنولوجيا لتبسيط إجراءات تقديم الطلبات، وذلك لتفادي ما لا لزوم له من تأخير ونفقات تتكبدها الدول والمهاجرون

ب. **تطوير وإجراء تدريب متخصص على الصعيد الإقليمي والأقاليمي في مجال حقوق الإنسان لتقديم العلاج الواعي للمصابين بالصدمات**، وذلك لفائدة المسعفين والمسؤولين الحكوميين، بما في ذلك سلطات إنفاذ القانون ومسؤولي الحدود والممثلين القنصليين والهيئات القضائية، لتيسير وتوحيد عمليات تحديد هوية ضحايا الاتجار بالبشر والمهاجرين ممن هم في حالات الضعف، بمن فيهم الأطفال، ولا سيما غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عن ذويهم والأشخاص المتأثرين بأي شكل من أشكال الاستغلال والاعتداء المرتبطة بتهريب المهاجرين في ظروف قاسية، وإحالة هؤلاء الضحايا وتقديم المساعدة والمشورة الملائمتين لهم بطريقة تراعي الاعتبارات الثقافية

ج. **إنشاء آليات إحالة مستجيبة للمنظور الجنساني ومراعية لاحتياجات الطفل**، بما يشمل تحسين تدابير الفحص والتقييمات الفردية على الحدود وأماكن الوصول الأولى، وذلك عن طريق تطبيق إجراءات تشغيل موحدة توضع بالتنسيق مع السلطات المحلية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات الدولية والمجتمع المدني

د. **كفالة سرعة تحديد هوية الأطفال المهاجرين في أماكن وصولهم الأولى في بلدان العبور والمقصد**، وإذا كانوا غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عنهم، وإحالتهم بسرعة إلى هيئات حماية الطفل وغيرها من الخدمات ذات الصلة، فضلاً عن تعيين وصي قانوني مختص ونزيه، وحماية وحدة الأسرة، ومعاملة أي شخص يدعي بشكل مشروع أنه طفل على هذا النحو ما لم يتم تحديده بخلاف ذلك من خلال تقييم عمري متعدد التخصصات ومستقل ومراع لاحتياجات الطفل

ه. **في سياق التحركات المختلطة، كفالة نشر المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالحقوق والواجبات** بموجب القوانين والإجراءات الوطنية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بشروط الدخول والإقامة، وأشكال الحماية المتاحة، وكذلك خيارات العودة والاندماج مجددا، بالشكل المناسب وفي حين وقتها وبفعالية، وبشكل ييسر الوصول إليها

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

الدليل الإلكتروني لفرقة العمل المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر التابعة لحكومة الولايات المتحدة

يقوم مركز التدريب والمساعدة الفنية التابع للحكومة الأمريكية، داخل مكتبه المعني بضحايا الجريمة، بإجراء مقابلات مع الضحايا مع العلم المسبق بصدماتهم عند التعامل مع ضحايا الاتجار بالبشر. ويقدم المركز إرشادات بشأن كيفية إجراء مقابلات مع العلم بالصدمات، ولا سيما تقديم معلومات عما يمكن توقعه عند إجراء مقابلات مع ضحايا الاتجار. فعلى سبيل المثال، تقول المبادئ التوجيهية إنه لا ينبغي أن يفاجأ الأشخاص المقابِلون إذا أنكرت الضحية أنها ضحية، وأنها تخاف على سلامتها وخصوصيتها، وأن لها احتياجات طبية غير ملباة، بما في ذلك التغذية أو قلة النوم. وعلاوة على ذلك، تسلط المبادئ التوجيهية الضوء على آثار الصدمة على سلوك ضحايا الاتجار، مثل انعدام التركيز، وفقدان الذاكرة، والتفاعل العاطفي، وتؤكد على أن «أي نهج إزاء الضحية ينبغي أن يكون تدريجيا وغير تهديدي» (OVCTTAC, n.d.).

مبدأ المصالح الفضلى

وفقا للمادة 3-1 من اتفاقية حقوق الطفل («في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال. يولى الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى»)، وقد أخذت بعض الدول في الاعتبار مصالح الطفل الفضلى في عمليات التحقيق والمقابلات التي تجريها، بما في ذلك الضائقة النفسية للأطفال غير المصحوبين أثناء المقابلات والتحقيقات. فعلى سبيل المثال:

- في هولندا والنرويج والمملكة المتحدة، تُبرمَج مقابلات الفرز مع الأطفال غير المصحوبين بذويهم، مما يمنح الأطفال فترة نقاهة قبل أن يضطروا إلى المرور ببقية نظام الهجرة أو اللجوء.
- في النرويج، عندما تسجل شرطة الهجرة الأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم في البداية، يكون كل من الوصي ومدير الحالة حاضرين طوال عملية التسجيل.

← لدى وزارة الداخلية في المملكة المتحدة توجيهات قانونية بعنوان «كل طفل مهم». وتيسر استمارة لوزارة الداخلية تبادل المعلومات بين وزارة الداخلية والسلطة المحلية المكلفة برعاية الطفل، مما يساعد على تقييم وتحديد مصالح الطفل الفضلى (UNICEF, 2014).

آلية الإحالة الوطنية في زامبيا

في عام 2019، حدد تقييم لمؤشرات حوكمة الهجرة في زامبيا آلية الإحالة الوطنية من بين المجالات التي يمكن أن تستفيد من المزيد من التطوير. ولتحسين حماية المهاجرين ورفاههم والتخفيف من أوجه ضعفهم، نقح البلد الآلية الوطنية في عام 2020. وتقدم هذه الآلية التوجيه بشأن مختلف مراحل وأنواع المساعدة المتاحة للمهاجرين المستضعفين الذين يتطلبون مساعدة في مجال الحماية. وتشجع الآلية تنسيق الجهات المعنية الوطنية لتقديم المساعدة الفعالة والشاملة في مجال الحماية لفئات مختارة من المهاجرين المستضعفين وفقا للأطر القانونية الوطنية وأفضل الممارسات الدولية (Government of Zambia, 2020).

البرنامج التدريبي لكازاخستان

في عام 2019، تعاونت اليونيسف مع الأكاديمية الوطنية للإدارة العامة في كازاخستان لوضع برنامج تدريبي لموظفي الخدمة المدنية وموظفي الهجرة والأخصائيين الاجتماعيين حول (1) المعايير الدولية وتقييم المصالح الفضلى؛ (2) إجراءات الهجرة، وبدائل الاحتجاز، وتتبع الأسر ولم شملها؛ (3) إدارة الحالات لحماية الأطفال في عمليات الهجرة، بما في ذلك الحصول على التعليم والصحة.

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 5: المساواة بين الجنسين

1.5: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

3.16: تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة
6.16: إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات
9.16: توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030
10.16: كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية

الهدف 17 : الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **استخدام آليات حقوق الإنسان القائمة ذات الصلة من أجل تحسين الرصد المستقل لاحتجاز المهاجرين**، وضمان كونه الملاذ الأخير، وعدم حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان، وقيام الدول بتشجيع وتنفيذ وتوسيع بدائل الاحتجاز، مع تفضيل التدابير غير السالبة للحرية وترتيبات الرعاية المجتمعية، لا سيما في حالة الأسر والأطفال

ب. **إعداد مستودع شامل لنشر أفضل الممارسات لبدائل الاحتجاز القائمة على حقوق الإنسان** في سياق الهجرة الدولية، بسبل من بينها تيسير الحوارات المنتظمة وبلورة مبادرات قائمة على الممارسات الناجحة بين الدول نفسها، وبين الدول من جهة، والجهات المعنية ذات الصلة من جهة أخرى

ج. **مراجعة وتنقيح التشريعات والسياسات والممارسات ذات الصلة المتعلقة باحتجاز المهاجرين** لكفالة عدم احتجاز المهاجرين بشكل تعسفي، وأن تستند قرارات الاحتجاز إلى القانون، وأن تكون متناسبة، ولها هدف مشروع، وأن تتخذ على أساس فردي، مع الامتثال الكامل لإجراءات التقاضي السليمة والضمانات الإجرائية، وعدم التشجيع على احتجاز المهاجرين كرادع أو استخدامهم كشكل من أشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة للمهاجرين، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان

د. **إتاحة الفرصة لجميع المهاجرين الخاضعين للاحتجاز أو الذين قد يخضعون للاحتجاز للوصول إلى العدالة في بلدان العبور وبلدان المقصد**، بسبل من بينها تيسير حصولهم على مشورة ومساعدة قانونية مجانية أو بتكلفة معقولة من محامٍ مؤهل ومستقل، وكذلك الوصول إلى المعلومات والحق في إجراء استعراض منتظم لأمر احتجاز

ه. **كفالة إبلاغ جميع المهاجرين المحتجزين بأسباب احتجازهم**، بلغة يفهمونها، وتيسير ممارسة حقوقهم، بما في ذلك الاتصال بالبعثات القنصلية أو الدبلوماسية من دون تأخير، وبالممثلين القانونيين وأفراد الأسرة، وفقا للقانون الدولي وضمانات الإجراءات القانونية واجبة الاتباع

و. **الحد من الآثار السلبية وربما الدائمة للاحتجاز على المهاجرين** من خلال ضمان مراعاة الأصول القانونية والتناسب، وأن يكون ذلك لأقصر فترة زمنية وضمان سلامتهم الجسدية والعقلية، وكحد أدنى، حصولهم على الغذاء والرعاية الصحية الأساسية والقانونية والتوجيه والمساعدة والمعلومات والاتصالات، فضلاً عن توفير أماكن الإقامة الملائمة لهم، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان

ز. **كفالة أن تتولى جميع السلطات الحكومية والجهات الفاعلة الخاصة، المكلفة حسب الأصول بإدارة احتجاز المهاجرين، القيام بهذه المهمة بطريقة تتفق مع حقوق الإنسان** وأن يتم تدريبها على عدم التمييز ومنع الاعتقال والاحتجاز التعسفيين في سياق الهجرة الدولية، وتحمل المسؤولية عن الانتهاكات أو الإساءات لحقوق الإنسان

ح. **حماية واحترام حقوق الطفل ومصالحه الفضلى في جميع الأوقات**، بغض النظر عن وضع الطفل من حيث الهجرة، وذلك من خلال ضمان توافر مجموعة من البدائل العملية للاحتجاز في السياقات غير السالبة للحرية وإمكانية الوصول إليها، وتفضيل ترتيبات الرعاية المجتمعية، التي تكفل إمكانية الحصول على التعليم والرعاية الصحية وتحترم حق الطفل في الحياة الأسرية ووحدة الأسرة، ومن خلال العمل على إنهاء ممارسة احتجاز الأطفال في سياق الهجرة الدولية

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

برنامج هونغ كونغ لإيواء الأفراد الضعفاء في المجتمع

في هونغ كونغ، يضمن فحص وتقييم أوضاع المهاجرين استخدام الاحتجاز كملاذ أخير فقط. وخلال عملية التقييم هذه، تأخذ في الاعتبار عوامل عديدة، منها ما إذا كان الشخص المعني يشكل خطرا أمنيا أو تهديدا للمجتمع المحلي، ومن المحتمل أن يفر أو يعاود ارتكاب الجريمة، وما إذا كانت هويته قد حُددت، وله مقر ثابت (أو صلة وثيقة) في هونغ كونغ. وبعد الاحتجاز لفترة قصيرة، يطلق سراح معظم الأفراد الأشد ضعفا، ومنهم من ادعى تعرضه للتعذيب وطالبو اللجوء، وتُصدر لهم أوراق اعتراف تشير إلى وضعهم. وللمساعدة في دعم هؤلاء الأفراد، يوفر مشروع تموله الحكومة وتديره منظمة غير حكومية الملابس والأدوية والغذاء، ويرتب إيواء الأفراد الضعفاء في المجتمع (International Detention Coalition, 2015).

المنصة الأقاليمية لتعلم الأقران بشأن بدائل احتجاز الأطفال المهاجرين

اشترك التحالف الدولي لمناهضة الاحتجاز مع اليونيسيف لتنظيم مبادرة عالمية متعددة الجهات المعنية تهدف إلى دعم الدول في التصدي للتحديات العملية التي تواجهها عند تنفيذ بدائل احتجاز الأطفال المهاجرين. وتتيح المنصة الأقاليمية لتعلم الأقران بشأن بدائل احتجاز الأطفال المهاجرين مظلة للخبراء الحكوميين للاجتماع والمشاركة في عمليات تبادل الأقران، بدعم فني من مجموعة واسعة من الجهات المعنية. ومنذ عام 2018، تُنظَّم فعاليات إقليمية لتعلم الأقران يشارك في استضافتها الدول الأعضاء، والتحالف الدولي لمناهضة الاحتجاز واليونيسف في الإكوادور وناميبيا وتونس وتايلاند (UN Network on Migration, 2021).

إطار تايلند المشترك بين الوزارات لتطبيق بدائل احتجاز الأطفال في مراكز احتجاز المهاجرين

وضعت حكومة تايلند إطارا مشتركا بين الوزارات لتطبيق بدائل احتجاز الأطفال في مراكز احتجاز المهاجرين، بالشراكة مع المجتمع المدني واليونيسيف، مقيمةً بذلك صلة عملية بين الهجرة وقانون حماية الطفل (Government of Thailand, 2019).

الإفراج عن المحتجزين في مراكز احتجاز المهاجرين خلال جائحة كوفيد-19

منذ اندلاع جائحة كوفيد-19، أطلق سراح مئات الأفراد من مراكز احتجاز المهاجرين. ففي إسبانيا، أطلق سراح جميع المحتجزين بسبب الهجرة تقريبا ووفرت لهم الإقامة في برامج استقبال تمولها الدولة وتديرها منظمات غير حكومية (PICUM, 2020b). كما أطلق سراح مئات الأفراد في المملكة المتحدة وبلجيكا وهولندا وإيطاليا. وكان معظم حالات الإفراج بأمر من القضاة بناء على تحليل ظروف الأفراد حسب كل حالة على حدة، وذلك بسبب الصعوبات في تنفيذ تدابير التباعد الاجتماعي في مراكز الاحتجاز ولأن قانون الاتحاد الأوروبي يحظر احتجاز الأفراد إذا لم يكن هناك احتمال معقول لإعادتهم.

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 9: الصناعة والابتكار والبنية التحتية

9.1: تطوير بنية تحتية جيدة وموثوقة ومستدامة ومرنة، بما في ذلك الهياكل الأساسية الإقليمية وعبر الحدود، لدعم التنمية الاقتصادية ورفاه الإنسان، مع التركيز على إتاحة سبل الوصول للجميع بأسعار معقولة ومنصفة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

16.3: تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة
16.6: إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات
16.9: توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030
16.10: كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **التعاون على بناء القدرات القنصلية، وتدريب موظفي القنصليات**، وتعزيز الترتيبات اللازمة لتوفير الخدمات القنصلية بصورة جماعية حيثما كانت فرادى الدول تفتقر إلى القدرة، وذلك بوسائل منها توفير المساعدة الفنية، وإبرام اتفاقات ثنائية أو إقليمية بشأن مختلف جوانب التعاون القنصلي

ب. **إشراك المعنيين من موظفي القنصليات والهجرة في المنتديات العالمية والإقليمية القائمة المعنية بالهجرة**، من أجل تبادل المعلومات وأفضل الممارسات بشأن المسائل موضع الاهتمام المشترك التي تخص المواطنين في الخارج، ومن أجل المساهمة في وضع سياسة للهجرة تكون شاملة ومستندة إلى أدلة

ج. **إبرام اتفاقات ثنائية أو إقليمية بشأن المساعدة القنصلية والتمثيل القنصلي** حيثما كانت الدول مهتمة بتعزيز الخدمات القنصلية الفعالة المتعلقة بالهجرة، من دون أن يكون لها حضور دبلوماسي أو قنصلي

د. **تعزيز القدرات القنصلية من أجل تحديد وحماية ومساعدة مواطنينا المقيمين في الخارج** ممن يعانون من حالة ضعف، بمن فيهم ضحايا الانتهاكات أو التجاوزات الماسة بحقوق الإنسان وحقوق العمال، وضحايا للجريمة، وضحايا للاتجار بالبشر، والمهاجرون الذين يتعرضون للتهريب في ظروف تستلزم تشديد عقوبة الجناة، والعمال المهاجرون الذين يتعرضون للاستغلال في أثناء عملية التوظيف، وذلك بتوفير التدريب للموظفين القنصليين بشأن ما يتعين اتخاذه في هذا الصدد من إجراءات مستندة إلى حقوق الإنسان ومراعية للاعتبارات الجنسانية ومستجيبة لاحتياجات الطفل

ه. **إتاحة الفرصة لمواطنينا المقيمين في الخارج للتسجيل في البلد الأصلي، وذلك بالتعاون الوثيق مع السلطات القنصلية والوطنية والمحلية**، فضلا عن منظمات المهاجرين ذات الصلة، باعتبار ذلك وسيلة لتيسير توفير المعلومات والخدمات والمساعدة للمهاجرين في حالات الطوارئ، ولضمان إمكانية وصول المهاجرين إلى المعلومات المفيدة في الوقت المناسب، بطرق منها إنشاء خطوط هاتفية لطلب المساعدة، وتوحيد قواعد البيانات الرقمية الوطنية، مع صون الحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية

و. **تقديم الدعم القنصلي لمواطنينا من خلال المشورة**، بما في ذلك المشورة بشأن القوانين والأعراف المحلية، والتعامل مع السلطات، والإدماج المالي، وإنشاء الأعمال التجارية، وكذلك من خلال إصدار الوثائق اللازمة، مثل وثائق السفر ووثائق الهوية القنصلية التي يمكن أن تسهل الحصول على الخدمات، والمساعدة في حالات الطوارئ، وفتح حساب مصرفي، والوصول إلى مرافق التحويلات المالية

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

بروتوكول المساعدة القنصلية لضحايا الاتجار بالبشر المكسيكيين في الخارج

في عام 2018، أصدرت وزارة الخارجية المكسيكية بروتوكول المساعدة القنصلية لضحايا الاتجار بالبشر المكسيكيين في الخارج. ووضعت المكسيك هذا البروتوكول بمساعدة من المنظمة الدولية للهجرة وسفارة الولايات المتحدة في المكسيك. وهو مصمم لتيسير قدرة الشبكة القنصلية للمكسيك على تحديد هوية ضحايا الاتجار وضحاياه المحتملين في الخارج. كما يضع معايير ومبادئ توجيهية وإجراءات محددة لتقديم المساعدة والحماية. ووضعت المكسيك بروتوكولين آخرين للحماية القنصلية بمساعدة من وكالات الأمم المتحدة: أحدهما بشأن الأطفال والمراهقين المهاجرين غير المصحوبين بذويهم (بالشراكة مع اليونيسيف) والآخر بشأن ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي (بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة) (Government of Mexico, 2018).

نموذج الحماية القنصلية للمهاجرين من الفتيات والفتيان والمراهقين

بالإضافة إلى ذلك، تعمل برامج اليونيسف في كل من غواتيمالا والمكسيك على تعزيز الحماية القنصلية للأطفال المهاجرين واللاجئين - بمن فيهم الذين يُلقى القبض عليهم أو يُحتجزون أثناء العبور. وساعدت هذه البرامج على تطوير تقنيات مقابلات تراعي احتياجات الأطفال تتاح للمسؤولين القنصليين للكشف عن احتياجات الأطفال من الحماية، وتزويدهم بمعلومات عن حقوقهم وخياراتهم، وتقديم الدعم النفسي الاجتماعي (UNICEF Mexico, 2015). ووضعت حكومة غواتيمالا، بدعم من اليونيسيف، بروتوكولا لتقديم الدعم القنصلي للأطفال المهاجرين.

تنسيق الفلبين للمساعدة المقدمة للمواطنين

يقوم مكتب وكيل الوزير المكلف بشؤون العمال المهاجرين في وزارة الخارجية بالفلبين بتنسيق جميع المساعدات المقدمة للمواطنين، إلى جانب تقديم الخدمات القانونية إلى العمال الفلبينيين في الخارج الذين يعانون من ضائقة وإلى أفراد أسرهم. وأنشئ هذا المكتب بموجب قانون العمال المهاجرين والفلبينيين العاملين في الخارج لعام 1995، ويقدم خدماته عن طريق السفارات والقنصليات الفلبينية. ويتعاون المكتب مع الوكالات الحكومية الأخرى لزيادة وتسهيل الخدمات المقدمة للعمال في الخارج الذين يعانون من ضائقة. ومن هذه الوكالات وزارة العمل والعمالة، وإدارة رعاية العمال في الخارج، والإدارة الفلبينية لشؤون العمالة في الخارج، ومنظمات المجتمع المدني (OUMWA, 2013) وفي أيلول/سبتمبر 2019، أطلقت وزارة الخارجية أيضا صفحة رسمية بعنوان «مساعدة العمال الفلبينيين في الخارج» على فيسبوك، تمنح عمال الخارج الذين يعانون من ضائقة وأسرهم وسيلة جديدة للوصول إلى الحكومة وطلب المساعدة الطارئة (Rocamora, 2019).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 1: القضاء على الفقر

3.1: استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

3.16: تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة
6.16: إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات
9.16: توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030
10.16: كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

16.17: تعزيز الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، واستكمالها بشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين لجمع المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية وتقاسمها، وذلك بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية
18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **سن قوانين واتخاذ تدابير تكفل ألا يشوب تقديمَ الخدمات تمييز ضد المهاجرين** على أساس الانتماء العرقي أو اللون أو النوع الاجتماعي أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو المولد أو الإعاقة، أو غير ذلك من الأسباب، بغض النظر عن الحالات التي يجوز فيها التفريق في تقديم الخدمات على أساس الوضع من حيث الهجرة

ب. **ضمان ألا يؤدي التعاون بين الجهات التي تقدم الخدمات وسلطات الهجرة إلى تفاقم أوجه ضعف المهاجرين غير النظاميين** من خلال المساس بإمكانية حصولهم الآمن على الخدمات الأساسية، أو التعدي بشكل غير قانوني على حقوقهم التي تندرج ضمن حقوق الإنسان وتتعلق بحفظ الخصوصية وضمان الحرية والأمن الشخصي في أماكن تقديم الخدمات الأساسية

ج. **إنشاء وتعزيز مراكز خدمات متكاملة يسهل الوصول إليها على المستوى المحلي** وتكون مفتوحة في وجه المهاجرين، وتقدم المعلومات اللازمة عن الخدمات الأساسية بطريقة مستجيبة للاعتبارات الجنسانية وملبية لاحتياجات ذوي الإعاقة، وكذلك بطريقة مراعية لاحتياجات للطفل، وتيسر الحصول الآمن على تلك الخدمات

د. **إنشاء مؤسسات مستقلة أو تفويض الموجود منها على الصعيد الوطني أو المحلي**، مثل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، من أجل تلقي الشكاوى المتعلقة بالحالات التي يُمنع أو يعرقل فيها، بشكل ممنهج، وصول المهاجرين إلى الخدمات الأساسية، والتحقيق في تلك الحالات ورصدها، ومن أجل تيسير الوصول إلى سبل جبر الضرر، والعمل على إحداث تغيير في الممارسة

ه. **دمج الاحتياجات الصحية للمهاجرين في السياسات والخطط الوطنية والمحلية المتعلقة بالرعاية الصحية**، من قبيل تعزيز القدرات اللازمة لتقديم الخدمات، وتسهيل الوصول إلى الخدمات بطريقة ميسرة وغير تمييزية، والحد من حواجز التواصل، وتدريب الجهات المقدمة لخدمات الرعاية الصحية على تقديم الخدمات الصحية المراعية للفوارق الثقافية، من أجل تعزيز الصحة الجسدية والعقلية للمهاجرين والمجتمعات عموما، بوسائل منها مراعاة التوصيات ذات الصلة المستقاة من إطار الأولويات والمبادئ التوجيهية للنهوض بصحة اللاجئين والمهاجرين الذي أعدته منظمة الصحة العالمية

و. **توفير تعليم جيد على نحو يشمل جميع الأطفال والشباب المهاجرين وينصفهم**، فضلا عن تيسير الوصول إلى فرص التعلم مدى الحياة، بسبل منها تعزيز قدرات النظم التعليمية، وتيسير إمكانية الوصول من دون تمييز إلى خدمات التنشئة في مرحلة الطفولة المبكرة، والتعليم النظامي، وبرامج التعليم غير الرسمي للأطفال الذين يتعذر عليهم الوصول إلى النظام التعليمي الرسمي، والتدريب أثناء العمل والتدريب المهني، والتعليم الفني والتدريب اللغوي، وكذلك عن طريق تعزيز الشراكات مع جميع الجهات صاحبة المصلحة التي يمكنها دعم هذا المسعى

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

توسيع تونس لنطاق برامج المساعدة الاجتماعية

وسعت بلدية صفاقس في تونس برامجها الخاصة بتقديم المساعدة الاجتماعية للمقيمين المهاجرين في سياق كوفيد-19 (UCLG Committee, 2020). واستفادت الإجراءات التي تقودها البلدية من دعم حاسم قدمته فئات المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان، فضلا عن دعم المنظمة الدولية للهجرة. ومكنت هذه البرامج صفاقس من الوصول إلى أكثر من 1200 مهاجر في سياق حالة الطوارئ. كما دعا عمدة مدينة صفاقس إلى إتاحة خدمات الصحة العامة للجميع حتى يتمكن المهاجرون من استخدام المستشفيات المحلية.

إتاحة إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الأولية والثانوية

تتيح عدة بلدان إمكانية الحصول على مجموعة واسعة من خدمات الرعاية الصحية الأولية والثانوية للمهاجرين غير النظاميين (PICUM, 2016; PICUM, 2017; Chauvin, 2009; Smith, 2018). ويشمل نظام التغطية الصحية الشاملة في تايلند، الذي بدأ العمل به في عام 2001 ومُدد في عام 2005، المهاجرين وأزواجهم وأطفالهم، بغض النظر عن وضعهم القانوني (UN Women, 2021). وفي بلجيكا، يمكن للمهاجرين غير النظاميين الحصول على الرعاية الصحية مجانا من خلال المساعدة الطبية العاجلة، التي تغطي مجموعة واسعة من خدمات الرعاية الوقائية والأولية والثانوية، بما في ذلك كل الرعاية الطبية التي تغطيها نظم التأمين الوطنية الأساسية. واعتبارا من عام 2015، تسدَّد نفقات الرعاية الصحية مباشرة من السلطات الاتحادية.

وزارة التنمية الاجتماعية في بيرو

تنفذ وزارة التنمية الاجتماعية في بيرو استراتيجية محددة لتوفير التحويلات النقدية والوصول إلى ما لا يقل عن 63,000 مهاجر في حالات ضعف شديد. وطلبت وزارة الخارجية رسميا دعم الأمم المتحدة لتنفيذ هذه المبادرة. وستستهدف المرحلة الأولى من البرنامج 350 أسرة في المقاطعة الشمالية لمدينة ليما (Government of Peru, n.d.).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 1: القضاء على الفقر

3.1: استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030
4.1: ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030

الهدف 3: الصحة الجيدة والرفاهية

3.3: وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة التهاب الكبد والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030
4.3: تخفيض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقليتين بحلول عام 2030
7.3: ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة بها، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام 2030
8.3: تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة الجيّدة الفعالة الميسورة التكلفة

الهدف 4: التعليم الجيد

1.4: ضمان أن يتمتّع جميع الفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030
2.4: ضمان أن تتاح لجميع الفتيات والفتيان فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030
3.4: ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم التقني والمهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030
5.4: القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030

الهدف 6: المياه النظيفة والصرف الصحي

1.6: تحقيق هدف حصول الجميع بشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة بحلول عام 2030
2.6: تحقيق هدف حصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية ووضع نهاية للتغوط في العراء، وإيلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء والفتيات ومن يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030

الهدف 7: الطاقة الميسورة التكلفة والنظيفة

1.7: ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة بحلول عام 2030

الهدف 11: المدن والمجتمعات المستدامة

1.11: ضمان حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة، بحلول عام 2030

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

16-ب: تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة وإنفاذها
3.16: تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة
9.16: توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030
10.16: كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **تعزيز الاحترام المتبادل للثقافات والتقاليد والعادات الخاصة بكلٍّ من مجتمعات المقصد والمهاجرين**، عن طريق تبادل وتطبيق أفضل الممارسات بشأن سياسات الإدماج وبرامجه وأنشطته، بما في ذلك بشأن سبل تعزيز قبول التنوع وتسهيل التماسك والإدماج الاجتماعيين

ب. **وضع برامج لما قبل المغادرة وبرامج لما بعد الوصول تكون شاملة وقائمة على الاحتياجات**، ويمكن أن تشمل الحقوق والالتزامات، والتدريب اللغوي الأساسي، فضلا عن التعريف بالتقاليد والأعراف الاجتماعية في بلد المقصد

ج. **وضع أهداف سياساتية وطنية للأمد القصير والمتوسط والطويل تتعلق بإدماج المهاجرين في المجتمعات**، بما في ذلك أهداف الإدماج في سوق العمل، ولم شمل الأسر، والتعليم، وعدم التمييز، والصحة، وذلك بوسائل منها تعزيز الشراكات مع الجهات المعنية ذات الصلة

د. **السعي إلى إقامة أسواق عمل شاملة للجميع وإلى تحقيق المشاركة الكاملة للعمال المهاجرين في الاقتصاد الرسمي** عن طريق تيسير الحصول على العمل اللائق والعمالة التي يكونون مؤهلين لها أكثر من غيرها، وذلك وفقا لمتطلبات سوق العمل المحلية والوطنية والمهارات المتاحة

ه. **تمكين النساء المهاجرات من خلال إزالة القيود التمييزية القائمة على أساس الجندر** في مجال العمالة الرسمية، ومن خلال ضمان الحق في حرية تكوين الجمعيات، وتيسير الحصول على الخدمات الأساسية اللازمة، وذلك في إطار التدابير الرامية إلى تعزيز أدوارهن القيادية وضمان مشاركتهن الكاملة والحرة على قدم المساواة في المجتمع والاقتصاد

و. **إنشاء مراكز أو برامج مجتمعية على المستوى المحلي لتسهيل مشاركة المهاجرين في المجتمعات المستقبِلة** عن طريق إشراك المهاجرين وأفراد المجتمعات المحلية ومنظمات المغتربين ورابطات المهاجرين والسلطات المحلية في الحوار بين الثقافات، وتبادل الخبرات، والبرامج الإرشادية، وتطوير الروابط التجارية، بما يؤدي إلى تحسين نتائج الإدماج وتعزيز الاحترام المتبادل

ز. **الاستفادة من المهارات ومن الكفاءات اللغوية والثقافية للمهاجرين وللمجتمعات المستقبِلة**، عن طريق تطوير وتعزيز تبادل الفرص التدريبية بين الأقران، وإقامة دورات وحلقات عمل مستجيبة للمنظور الجنساني في مجال الإدماج المهني والمدني

ح. **دعم الأنشطة متعددة الثقافات من خلال الألعاب الرياضية، والموسيقى، والفنون، ومهرجانات الطهي، وثقافة التطوع، وغيرها من المناسبات الاجتماعية** التي تيسّر التفاهم وتقدير ثقافات المهاجرين وثقافات مجتمعات المقصد

ط. **تشجيع البيئات المدرسية المتفتحة على الغير والآمنة التي تدعم تطلعات الأطفال المهاجرين** من خلال تعزيز العلاقات ضمن البيئة المدرسية، وتضمين مناهج التعليم معلومات مدعومة بأدلة بشأن الهجرة، وتخصيص موارد موجّهة للمدارس التي تضم تجمعات كبيرة للأطفال المهاجرين من أجل إقامة أنشطة الإدماج، وذلك بهدف تعزيز احترام التنوع والإدماج، ومنع جميع أشكال التمييز، بما في ذلك العنصرية وكراهية الأجانب والتعصب

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

الحكومات المحلية

تؤدي الحكومات المحلية دورا رئيسيا في دعم عملية الإدماج في المرحلة الأولى من وصول المهاجرين، وعلى سبيل المثال:

- تقدم إدارة الهجرة في مدينة ساو باولو دروسا في اللغة للمهاجرين بهدف مساعدتهم على التنقل بين جهات الخدمات البلدية وفي عملية اندماجهم اجتماعيا (City of Sao Paulo, n.d.).
- ركزت مدينة غوانغجو، في كوريا الجنوبية، على تعزيز تمكين المهاجرين ومشاركتهم في المجتمع المضيف من وجهة نظر قائمة على حقوق الإنسان. وعالجت المدينة الحواجز الهيكلية داخل الإدارة وأنشأت آليات ملموسة للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان في هذا السياق، وذلك بفضل مختلف أمناء المظالم المحليين ولجنة محلية معنية بحقوق الإنسان. وتضم المدينة أيضاً مركزا دوليا يقدم دروسا في اللغة ويتيح فرصا للتواصل الاجتماعي (Kim, 2019).
- في المملكة المتحدة، تيسر السلطات المحلية الوصول الفوري إلى برنامج تعليمي لمدة 15 ساعة في الأسبوع (يشمل اللغة الإنكليزية والرياضيات والعلوم والموسيقى والفنون والتربية البدنية والتثقيف في المجال الشخصي والاجتماعي والصحي

والاقتصادي) لفائدة الأطفال غير المصحوبين بذويهم. وتبين أن البرنامج يعزز التفاعل وبناء العلاقات مع طلاب المجتمع المضيف (UNICEF UK, 2018).

← هناك العديد من الأمثلة الأخرى على الحكومات الوطنية والمحلية في جميع أنحاء العالم التي تشجع على إدماج الأطفال المهاجرين والمشردين في مجتمعاتهم (UNICEF, 2018; 2019).

استراتيجية كولومبيا لتوليد الدخل لفائدة المهاجرين

بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، صممت الحكومة الكولومبية ونفذت استراتيجية لتوليد الدخل لفائدة المهاجرين من فنزويلا والمجتمعات المضيفة. وتهدف الاستراتيجية على وجه الخصوص إلى تيسير وصول المهاجرين إلى أسواق العمل مع تشجيع الاستثمارات في برامج التدريب والتعليم لزيادة فرص عمل المهاجرين والحد من عدم تطابق المهارات. وتسعى الاستراتيجية أيضا إلى تعزيز تنظيم المشاريع في أوساط المهاجرين والمجتمعات المضيفة، وتعزيز الإدماج المالي للسكان الفنزويليين، والتغلب على العقبات الخاصة التي تواجهها النساء المهاجرات ومجتمعات السكان الأصليين والمنحدرين من أصل أفريقي.

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 4: التعليم الجيد

7.4: ضمان أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بجملة من السبل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتّباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام ونبذ العنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030

الهدف 5: المساواة بين الجنسين

5.5: كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

2.10: تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو النوع الاجتماعي أو الإعاقة أو الانتماء العرقي أو الإثني أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030
7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 11: المدن والمجتمعات المستدامة

11-ب: العمل بحلول عام 2020، على الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المدن والمستوطنات البشرية التي تعتمد وتنفذ سياسات وخططا متكاملة من أجل شمول الجميع، وتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد، والتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه، والقدرة على الصمود في مواجهة الكوارث، ووضع وتنفيذ الإدارة الكلية لمخاطر الكوارث على جميع المستويات، بما يتماشى مع إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

7.16: ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات
16-ب: تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة وإنفاذها

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

القضاء على جميع أشكال التمييز وتعزيز الخطاب العام المستند إلى الأدلة من أجل التأثير على تصورات العامّة عن الهجرة

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **سن وتنفيذ تشريعات تعاقب على جرائم الكراهية وجرائم الكراهية المشددة التي تستهدف المهاجرين، أو مواصلة تنفيذ القائم من هذه التشريعات**، وتدريب المسؤولين عن إنفاذ القانون، وغيرهم من الموظفين الحكوميين، على كشف ومنع هذه الجرائم وغيرها من أعمال العنف التي تستهدف المهاجرين، وعلى التصدي لها، وتقديم المساعدة الطبية والقانونية والنفسية - الاجتماعية للضحايا

ب. **تمكين المهاجرين والمجتمعات المحلية حتى تكون الفئتان قادرتين على إدانة أي أعمال من أعمال التحريض على العنف الموجهة ضد المهاجرين**، وذلك بإرشادهما فيما يخص آليات الجبر المتاحة، وضمان مساءلة الجهات المشارِكة فعليا في ارتكاب أي من جرائم الكراهية التي تستهدف المهاجرين، وذلك وفقا لما تنص عليه التشريعات الوطنية، مع احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في حرية التعبير

ج. **تعزيز الإبلاغ المستقل والموضوعي وجيد النوعية الذي تقوم به القنوات الإعلامية**، بما في ذلك المواد الإعلامية التي تُنشر على الإنترنت، بسبل منها توعية وتثقيف العاملين في الوسط الإعلامي بشأن المسائل والمصطلحات المتعلقة بالهجرة، والاستثمار في معايير الإبلاغ الأخلاقية وفي الإعلان، ووقف التمويل العام أو الدعم المادي للقنوات الإعلامية التي تعمل بشكل ممنهج على إذكاء التعصب وكراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التمييز ضد المهاجرين، مع الاحترام التام لحرية الإعلام

د. **إنشاء آليات لمنع التنميط العنصري والإثني والديني للمهاجرين** من جانب السلطات العامة، والكشف عن حالات التنميط تلك، والتصدي لها، وكذلك الحالات الممنهجة للتعصب وكراهية الأجانب والعنصرية، وسائر أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة، وذلك بالشراكة مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بوسائل منها تتبع تحليلات الاتجاهات السائدة ونشرها، وضمان الوصول إلى آليات فعالة لتقديم الشكاوى وجبر الضرر

ه. **تمكين المهاجرين، ولا سيما النساء المهاجرات، من الوصول إلى آليات الشكاوى والجبر** على الصعيدين الوطني والإقليمي، بهدف تعزيز المساءلة، والتصدي للإجراءات الحكومية المتعلقة بالأعمال التمييزية والمظاهر التي تستهدف المهاجرين وأسرهم

و. **تعزيز حملات التوعية الموجهة إلى المجتمعات الأصلية ومجتمعات العبور والمقصد** ، لكي يُسترشد بها في تشكيل التصورات العامة بشأن المساهمات الإيجابية للهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، استنادا إلى الأدلة والحقائق، ومن أجل إنهاء العنصرية وكراهية الأجانب والوصم ضد جميع المهاجرين

ز. **إشراك المهاجرين والقيادات السياسية والزعامات الدينية والقيادات المجتمعية، وكذلك الشخصيات التربوية والجهات المقدمة للخدمات**، في الكشف عن حالات التعصب والعنصرية وكراهية الأجانب وغيرها من أشكال التمييز ضد المهاجرين والمغتربين، وفي منع حدوثها، وتقديم الدعم اللازم للاضطلاع بأنشطة في المجتمعات المحلية ترمي إلى تعزيز الاحترام المتبادل، بما في ذلك في سياق الحملات الانتخابية

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

الحد من التنميط العرقي

من أجل الحد من التنميط العرقي من جانب الشرطة، يمكن للدول أن تنفذ ممارسات جيدة مختلفة. على سبيل المثال، يمكن للدول أن تكفل ما يلي:

- نص مدونات قواعد السلوك على قيم ومعايير واضحة فيما يخص عدم التمييز؛
- توزيع مدونة قواعد السلوك على جميع موظفي إنفاذ القانون، والعمل على إتاحة التدريب على القواعد في التدريب الأساسي وكذلك خلال التدريب الجاري في أثناء الخدمة الفعلية؛
- تنفَّذ مدونات قواعد السلوك من قبل المديرين والمشرفين في مجال إنفاذ القانون، الذين يبعثون من خلال أفعالهم (وامتناعهم) برسالة قوية حول القيم التنظيمية والرقابة الخارجية (Open Society Foundations, 2012).

اليوم الدولي للمهاجرين

في عام 2004، عينت الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 18 كانون الأول/ديسمبر يوما دوليا للمهاجرين. واليوم الدولي للمهاجرين فرصة سنوية لدحض الخرافات الكاذبة والضارة المتعلقة بالمهاجرين، والتأكيد مجددا على الحاجة إلى التعاون الدولي بشأن تيسير الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وتذكير الجمهور بفوائد التنمية المستدامة التي يمكن أن تجلبها الهجرة إلى كل من مجتمعات المنشأ والمقصد، والحاجة إلى تعزيز وحماية حقوق جميع المهاجرين. وقد اتخذت دول مختلفة اليوم الدولي للمهاجرين وسيلةً لتعزيز التصورات الإيجابية للمهاجرين، ومثالا على ذلك ما يلي:

- في عام 2019، افتتح في بانكوك بتايلند المهرجان العالمي الرابع لأفلام الهجرة - بدعم من سفارة المكسيك وسفارة سويسر وسفارة كندا ومنظمة إنقاذ الطفولة وقاعة العروض في بانكوك (IOM, 2019).
- في إطار دعوة عالمية إلى الدفاع عن حقوق الإنسان، أطلقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان سلسلة من أشرطة الفيديو المتحركة، «رواية قصص الهجرة»، لإسماع أصوات المهاجرين، والمجتمعات المرحبة بهم، وإيصال المحادثات التي يجريها المهاجرون على طول الطريق (OHCHR, n.d. b).
- تستضيف منظمة العمل الدولية مسابقة إعلامية عالمية سنوية حول هجرة العمال والتوظيف العادل من أجل الوقوف على التغطية الإعلامية المثالية لقضايا هجرة العمال والتوظيف العادل (ILO, 2020).

رسائل الهجرة الإيجابية

في بلدان العالم، اتخذت تدابير مختلفة لدحض التصورات السلبية عن المهاجرين ولمكافحة التمييز ضدهم. في كوستاريكا، بث البرنامج الإذاعي «أناس بلا حدود» لمدة تسع سنوات، وأشرك مستمعيه في مناقشات صادقة بشأن قضايا الهجرة والمواطنة، مع إعطائهم معلومات دقيقة عن الهجرة. وفي النمسا، أنشأ الصليب الأحمر النمساوي تطبيق «ستامتيش» لتسهيل النقاش وتقويض المعلومات المضللة التي تشجع العنصرية ضد المهاجرين (UNODC, 2015). ومن أجل التصدي للتمييز والعنف اللذين يواجههما المهاجرون العائدون قسرا في مجتمعات المنشأ بسبب الخوف من الإصابة بمرض كوفيد-19، أنشأ فرع اليونيسيف في غواتيمالا (C4D Guatemala) مواقع إذاعية لفرز الخرافات والمخاوف الشائعة وتعزيز الإدماج الاجتماعي، ومن ذلك على سبيل المثال: التصدي للوصم، وعودة المهاجرين، وكوفيد-19، وفيديو من إعداد المعهد الغواتيمالي للهجرة يتناول كيفية التعامل والتواصل حول العائدين في سياق كوفيد-19.

شبكة ائتلاف أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

قامت أربع سلطات محلية في منطقة أمريكا اللاتينية (كيتو، ومكسيكو سيتي وميدلين ومونتفيديو) بتحليل الديناميات الهيكلية للعنصرية والتمييز ضد الفئات الضعيفة في مدينتها، مع التركيز بشكل خاص على فئات المهاجرين (Jácome, 2019). وجرت هذه العملية في سياق شبكة ائتلاف أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأتاحت للمدن الأربع اعتماد خطط محلية للإدماج الاجتماعي، تقدم تحليلا للتمييز في المدن وتسعى إلى إدخال تغييرات في الإدارة المحلية، بما في ذلك وضع سياسات جديدة مناهضة للعنصرية.

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 8: العمل اللائق والنمو الاقتصادي

5.8: تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بمن فيهم الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030

8.8: حماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

3.10: ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

7.16: ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات

16-ب: تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة وإنفاذها

الهدف 17: شراكات من أجل تحقيق الأهداف

7.17: تشجيع وتعزيز الشراكات العامة وبين القطاع العام والقطاع الخاص وشراكات المجتمع المدني الفعالة، بالاستفادة من الخبرات المكتسبة من الشراكات ومن استراتيجياتها لتعبئة الموارد

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **وضع معايير ومبادئ توجيهية للاعتراف المتبادل بالمؤهلات الأجنبية والمهارات المكتسبة** بطرق غير رسمية في مختلف القطاعات، بالتعاون مع القطاعات المعنية ابتغاء كفالة الانسجام على الصعيد العالمي، استنادا إلى النماذج القائمة وأفضل الممارسات

ب. **تعزيز شفافية الشهادات والانسجام في أطر المؤهلات الوطنية عن طريق الاتفاق على معايير ومؤشرات تقييم موحدة**، وعن طريق إنشاء وتعزيز الأدوات أو السجلات أو المؤسسات الوطنية الخاصة بتوصيف المهارات، من أجل تيسير إجراءات الاعتراف المتبادل بفعاليةٍ وكفاءةٍ في جميع المستويات المهارية

ج. **إبرام اتفاقات ثنائية أو إقليمية أو متعددة الأطراف بشأن الاعتراف المتبادل**، أو تضمين أحكام الاعتراف في اتفاقات أخرى، من قبيل اتفاقات تنقل العمالة أو الاتفاقات التجارية، وذلك من أجل توفير التكافؤ أو القابلية للمقارنة في النظم الوطنية، من قبيل آليات الاعتراف المتبادل، سواء منها الآلية أو المدارة

د. **استخدام التكنولوجيا والرقمنة في تقييم المهارات والاعتراف المتبادل بها بصورة أشمل**، وذلك على أساس شهادات الاعتماد الرسمية، وكذلك تقييم الكفاءات والخبرات المهنية المكتسبة بطرق غير رسمية والاعتراف بها، على جميع المستويات المهارية

ه. **إقامة شراكات عالمية للمهارات فيما بين البلدان** بما يعزز القدرات التدريبية لدى السلطات الوطنية والجهات المعنية ذات الصلة بما في ذلك القطاع الخاص والنقابات، وتعزيز تنمية مهارات اليد العاملة في البلدان الأصلية والمهاجرين في بلدان المقصد، ابتغاء إعداد المتدربين من أجل بلوغ قابلية التوظيف في أسواق العمل في جميع البلدان المشاركة

و. **تشجيع الشبكات المشتركة بين المؤسسات، والبرامج التعاونية للشراكات بين القطاع الخاص والمؤسسات التعليمية في البلدان الأصلية وبلدان المقصد**، لكي يتسنى للمهاجرين وللمجتمعات المضيفة والجهات الشريكة المشاركة الاستفادة من فرص تنمية المهارات ذات المنفعة المتبادلة، بوسائل منها الانتفاع بالممارسات الفضلى المتبعة في آلية الأعمال التجارية الموضوعة في سياق المنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية

ز. **إقامة شراكات وبرامج ثنائية بالتعاون مع الجهات المعنية ذات الصلة**، بهدف التشجيع على تنمية المهارات وتنقلها ودورانها، من قبيل برامج التبادل الطلابي، والمنح الدراسية، وبرامج تبادل الخبرات الفنية، والتدريب أو التدرّب المهني، على أن تتيح هذه الشراكات والبرامج خيارات للمستفيدين منها بعد إتمام تلك البرامج بنجاح، بحيث يختارون بين البحث عن عمل ومباشرة الأعمال الحرة

ح. **التعاون مع القطاع الخاص ومع أرباب العمل** على إتاحة برامج، سواء عن بُعد أو على الإنترنت، في مجال تنمية المهارات ومضاهاتها، بطريقة ميسّرة ومستجيبة للاعتبارات الجنسانية، لفائدة المهاجرين على جميع المستويات المهارية، بما في ذلك التدريب اللغوي المبكر والتدريب اللغوي المتعلق بعمل معين، والتدريب أثناء العمل، وفرص الاستفادة من برامج تدريبية متقدمة، من أجل تعزيز قابليتهم للتوظيف في قطاعات ذات طلب على العمالة استنادا إلى معرفة القطاع بديناميات سوق العمل، وخاصة من أجل تعزيز تمكين المرأة اقتصاديا

ط. **تعزيز قدرة العمال المهاجرين على الانتقال من وظيفة إلى أخرى** أو من صاحب عمل إلى آخر، عن طريق إتاحة الوثائق التي تثبت المهارات المكتسبة أثناء العمل أو من خلال التدريب، من أجل تحقيق أقصى استفادة من مزايا الارتقاء بالمهارات

ي. **تطوير وتشجيع الأخذ بسبل مبتكرة في الاعتراف المتبادل بالمهارات المكتسبة** بطرق رسمية وغير رسمية وتقييمها، بوسائل منها التدريب التكميلي وجيد التوقيت للباحثين عن وظائف، والتوجيه، وبرامج التدريب الداخلي، من أجل الاعتراف الكامل بالشهادات الحالية، ومنح شهادات الكفاءة التي تثبت المهارات المكتسبة حديثا

ك. **إنشاء آليات لفحص الشهادات المعتمدة وتقديم المعلومات للمهاجرين** عن الكيفية التي يتم بها تقييم مهاراتهم ومؤهلاتهم والاعتراف بها قبل المغادرة، بما في ذلك في عمليات التوظيف أو في مرحلة مبكرة بعد الوصول، بهدف تحسين قابليتهم للتوظيف

ل. **التعاون من أجل تعزيز أدوات التوثيق والإعلام** ، بالشراكة مع الجهات المعنية ذات الصلة بحيث تعطي هذه الأدوات لمحة عامة عن شهادات العامل ومهاراته ومؤهلاته المعترف بها في البلدان الأصلية وفي بلدان العبور والمقصد، وذلك من أجل تمكين أصحاب العمل من تقييم مدى ملاءمة العمال المهاجرين في عمليات تقديم الطلبات العمل

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

بوابة يوروباس

من الأمثلة الإقليمية على نهج توحيد سبل التعرف على المهارات بوابة يوروباس. وتسهل هذه المبادرة التي اتخذها الاتحاد الأوروبي التعرف على المهارات من خلال توفير وثائق موحدة تسجل المؤهلات والمهارات والخبرات في أوروبا. ويدير بوابةَ يوروباس المركز الأوروبي لتطوير التدريب المهني باستخدام 27 لغة متميزة. ويتضمن نهج يوروباس نموذجا موحدا للسيرة الذاتية وجواز يوروباس للمهارات، الذي يعمل كمحفظة إلكترونية لمؤهلات ومهارات الشخص ويمكن لأي شخص استخدامها بغض النظر عن الجنسية (مع ملاحظة أن هذا الجواز يوفر تلقائيا توحيد المؤهلات التي تم الحصول عليها خارج أوروبا مع المعايير الأوروبية) (Braňka, 2016).

الاعتراف المتبادل بالمهارات في رابطة أمم جنوب شرق آسيا

منذ عام 2012، تساعد منظمة العمل الدولية دول رابطة أمم جنوب شرق آسيا على تنفيذ الاعتراف المتبادل بالمهارات انطلاقا من المهن متوسطة المهارات إلى المهن ذات المهارات المنخفضة. ويهدف هذا الدعم إلى مساعدة الرابطة على الاستعداد لمستقبلها كمنطقة تتباهى بحرية تدفق العمالة الماهرة. وبينما تركز اتفاقات الاعتراف المتبادل القائمة في الرابطة على ثماني فئات من المهن ذات المهارات العالية، تدعم منظمة العمل الدولية المنطقة لتوسيع نطاق الاعتراف بالمهارات ليشمل المهن متوسطة المهارات والمهن ذات المهارات المنخفضة. وانطوت مشاركة منظمة العمل الدولية مع الدول الأعضاء في الرابطة منذ عام 2012 أساسا على المساعدة في بناء القدرات والآليات المؤسسية. وستنتقل الآن إلى مرحلة تجريب الاعتراف المتبادل بالمهارات في عدد من الممرات: تايلند مع كمبوديا ولاوس وميانمار في البناء والطوب والتجصيص؛ وتايلاند مع كمبوديا في بناء الأسلاك الكهربائية؛ وتايلاند مع ميانمار في تشغيل آلات الخياطة (ILO, 2019).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 3: الصحة الجيدة والرفاهية

3-ج: زيادة التمويل في قطاع الصحة وتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع وتطويرها وتدريبها واستبقائها في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، زيادة كبيرة

الهدف 4: التعليم الجيد

4.4: الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030

4-ب: الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020

الهدف 8: العمل اللائق والنمو الاقتصادي

5.8: تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بمن فيهم الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030

6.8: الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

7.17: تشجيع وتعزيز الشراكات العامة وبين القطاع العام والقطاع الخاص وشراكات المجتمع المدني الفعالة، بالاستفادة من الخبرات المكتسبة من الشراكات ومن استراتيجياتها لتعبئة الموارد

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

KLIMA

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **ضمان التنفيذ الكامل والفعال لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا**، عن طريق تعزيز وتيسير الآثار الإيجابية للهجرة من أجل تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة

ب. **دمج الهجرة في تخطيط التنمية والسياسات القطاعية على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي**، مع مراعاة المبادئ التوجيهية والتوصيات القائمة المتعلقة بالسياسات، مثل منشور المجموعة العالمية المعنية بالهجرة، المعنون (إدماج الهجرة في التخطيط الإنمائي: دليـل لصانعي السياسات وممارسيها)، من أجل تعزيز اتساق السياسات وفعالية التعاون الإنمائي

ج. **الاستثمار في البحوث التي تتناول تأثير المساهمات غير المالية للمهاجرين والمغتربين في التنمية المستدامة في البلدان الأصلية وبلدان المقصد**، من قبيل نقل المعارف والمهارات، والمشاركة الاجتماعية والمدنية، والتبادل الثقافي، ابتغاء وضع سياسات قائمة على الأدلة وتعزيز المناقشات التي تتناول السياسات العالمية

د. **تيسير مساهمات المهاجرين والمغتربين في بلدانهم الأصلية**، بوسائل منها إنشاء هياكل أو آليات حكومية، أو تعزيز القائم منها، على جميع المستويات، من قبيل إقامة مكاتب أو مراكز اتصال مخصصة للمغتربين، ومجالس استشارية معنية بالسياسات المتعلقة بالمغتربين لكي تتمكن الحكومات من الاستفادة من إمكانات المهاجرين والمغتربين في عملية رسم السياسات المتعلقة بالهجرة والتنمية، ومراكز اتصال مخصصة للمغتربين في البعثات الدبلوماسية أو القنصلية

ه. **وضع برامج دعم هادفة ومنتجات مالية** تيسّر استثمارات المهاجرين والمغتربين ومزاولتهم للأعمال الحرة، بسبل منها توفير الدعم الإداري والقانوني في مجال تنظيم المشاريع التجارية، وتقديم منح مساوية لرأس المال الأولي، وإنشاء سندات للمغتربين، وصناديق تنمية وصناديق استثمار للمغتربين، وتنظيم معارض تجارية مخصصة

و. **توفير معلومات وتوجيهات** يسهل الوصول إليها، بوسائل منها المنصات الرقمية، وكذلك آليات مصممة من أجل المشاركة المالية أو التطوعية أو الخيرية المنسقة والفعالة للمهاجرين والمغتربين، ولا سيما في حالات الطوارئ الإنسانية التي تقع في بلدانهم الأصلية، بسبل منها إشراك البعثات القنصلية

ز. **تمكين المهاجرين من الانخراط والمشاركة السياسية في بلدانهم الأصلية**، بما في ذلك المشاركة في عمليات السلام والمصالحة، وفي الانتخابات والإصلاحات السياسية، بسبل منها إنشاء سجلات للناخبين خاصة بالمواطنين في الخارج، ومن خلال التمثيل البرلماني، وفقا للتشريعات الوطنية

ح. **تعزيز سياسات الهجرة التي تحقق الاستفادة المثلى من المنافع التي يجلبها المغتربون للبلدان الأصلية وبلدان المقصد** ومجتمعاتهم المحلية، من خلال تيسير أساليب مرنة للسفر والعمل والاستثمار بأقل قدر من الأعباء الإدارية، بوسائل منها مراجعة وتنقيح اللوائح الخاصة بالتأشيرات والإقامة والجنسية، حسب الاقتضاء

ط. **التعاون مع الدول الأخرى ومع القطاع الخاص ومنظمات أصحاب الأعمال لتمكين المهاجرين والمغتربين**، ولا سيما ذوو التخصصات الفنية التي يوجد عليها طلب كبير، من مباشرة بعض أنشطتهم المهنية والمشاركة في نقل المعرفة في بلدانهم الأصلية، من دون الحاجة بالضرورة إلى فقدان الوظيفة أو الإقامة أو الاستحقاقات الاجتماعية المكتسبة

ي. **إقامة الشراكات بين السلطات المحلية والمجتمعات المحلية والقطاع الخاص والمغتربين والجمعيات العاملة في مسقط رأسهم ومنظمات المهاجرين**، من أجل التشجيع على نقل المعرفة والمهارات بين بلدانهم الأصلية وبلدان مقصدهم، بوسائل منها تحديد أماكن تواجد المغتربين ومهاراتهم، باعتبار ذلك وسيلة للمحافظة على الصلة بين المغتربين وبلدهم الأصلي

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

الآليات المؤسسية للتواصل مع المغتربين في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى

أنشأت عدة بلدان أفريقية جنوب الصحراء الكبرى (أو ستنشئ) آليات مؤسسية للتواصل مع المغتربين والتعامل معهم.

- إدراكا للدور الذي يمكن أن تؤديه جاليات بوروندي في مكافحة الفقر، أنشأت بوروندي إدارة شؤون المغتربين داخل وزارة الشؤون الخارجية.
- أنشأت حكومة نيجيريا منظمة النيجيريين المغتربين وتخصص لها حيزا مكتبيا في سفارتها في واشنطن العاصمة لغرض التنسيق. ومن أهداف المنظمة إتاحة منبر لأعضائها من أجل الحوار مع الحكومة النيجيرية حول السبل الفعالة والعملية للتأثير في الاقتصاد النيجيري.
- في زمبابوي، تنظر الحكومة في وضع سياسة شاملة لإدارة الهجرة وإشراك المغتربين. وتحقيقا لهذه الغاية، قام فريق مشترك بين الوزارات من زمبابوي بجولة في الفلبين والهند لاستخلاص الدروس من هذين البلدين بشأن كيفية إنشاء مؤسسات لتنسيق المسائل المتصلة بالمغتربين (Fragile States Unit, n.d.).

منصات التمويل الجماعي: مولدوفا

حدد مكتب المنظمة الدولية للهجرة في مولدوفا، بالتعاون مع كلية الشؤون الدولية والعامة بجامعة كولومبيا، الكيفية التي يمكن بها استخدام منصة للتمويل الجماعي على أفضل وجه لتعزيز الاستخدام الفعال لأموال المهاجرين. ومن التوصيات المقدمة استخدام نموذج هجين للتمويل الجماعي يبدأ بتوجيه مساهمات المغتربين إلى مشاريع مجتمعية وإنمائية، والتحول إلى منصة تجذب الاستثمارات المالية والتبرعات على حد سواء وجعل المنصة تركز على مجالات معينة، وخاصة التصنيع، وتكنولوجيا المعلومات، والتعليم (Columbia SIPA,n.d.). وبالإضافة إلى ذلك، تمكنت مولدوفا، من خلال المشروع المتكامل للهجرة والتنمية المحلية، الذي يدعمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وسويسرا، من ضمان إجراء حوار ثنائي من خلال تنظيم برامج المغتربين/المهاجرين وبرامج التنمية المحلية التي شارك فيها أكثر من 10,000 مهاجر. وشدد المشروع على المسؤولية الإشرافية الوطنية وتعزيز القدرات على الصعيدين الوطني والمحلي لتمكين بيئة اجتماعية اقتصادية، وتأمين دعم العمالة، والحد من أوجه التباين والتفاوت، وتوفير فرص توليد الدخل، وضمان التنمية المحلية المستدامة. وأسفر المشروع عن إطار استراتيجي وطني شامل، هو الاستراتيجية الوطنية للعمالة للفترة 2017-2021 التي وضعت بالتعاون مع منظمة العمل الدولية، وتوجه الاستراتيجية جميع التدخلات الوطنية في مجال سياسات العمالة، بما في ذلك بشأن هجرة العمالة وإعادة الإدماج. ويستفيد حتى الآن أكثر من 300,000 شخص من خدمات أفضل في قراهم ومدنهم (UNDP Moldova, n.d.).

منصة إيدياسبورا (iDIASPORA)

تستضيف المنصةَ المنظمة الدولية للهجرة، وهي منصة على الإنترنت تدعو أعضاء مختلف المغتربين إلى التعاون والتواصل عبر العالم وعبر المجتمعات عبر الوطنية. وتهدف المنصة إلى السماح لأعضاء المنصة من المغتربين بالعمل معا، والتعلم من بعضهم البعض، والتأثير إيجابيا بصورة مستدامة في كل من البلدان الأصلية وبلدان المقصد. وباستخدام المنصة، يمكن للمستخدمين العثور على أعضاء المجتمع عبر الإنترنت والتواصل معهم ومشاطرتهم مجالات عملهم واهتمامهم (IOM, n.d.).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

جميع أهداف التنمية المستدامة

قد تكون الهجرة محركا قويا للتنمية المستدامة بالنسبة إلى المهاجرين ومجتمعاتهم المحلية في البلدان الأصلية وبلدان العبور والمقصد. ويتوقف مدى قدرة المهاجرين على المساهمة في تحقيق نتائج التنمية المستدامة على احترام حقوق المهاجرين، وقدرتهم على الحصول على الخدمات والاندماج الكامل كأعضاء مساهمين في مجتمعاتهم المحلية. وبناء على ذلك، فإن جميع أهداف التنمية المستدامة ذات صلة بالوعد المقطوع في خطة عام 2030 بألا يُترك أحد خلف الركب.

تشجيع إرسال التحويلات المالية بوسائل أسرع وأكثر أماناً وأقل كلفة، وتيسير الاندماج المالي للمهاجرين

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **وضع خارطة طريق لخفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من 3 في المائة**، وإلغاء قنوات التحويلات المالية التي تربو تكاليفها على ٥ في المائة بحلول عام 2030 تماشياً مع المقصد 10-ج من خطة التنمية المستدامة لعام 2030

ب. **تعزيز ودعم يوم الأمم المتحدة الدولي للتحويلات المالية العائلية والمنتدى العالمي المعني بالتحويلات المالية والاستثمار والتنمية التابع للصندوق الدولي للتنمية الزراعية** باعتباره إطارا هاماً لبناء الشراكات وتوطيدها من أجل إيجاد حلول مبتكرة لتحويلات مالية أقل تكلفة وأكثر سرعة وأماناً مع جميع الجهات المعنية ذات الصلة

ج. **مواءمة أنظمة أسواق التحويلات المالية وزيادة قابلية التشغيل البيني للبنية التحتية للتحويلات على مدى قنوات التحويلات المالية** عن طريق كفالة ألا تؤدي التدابير الرامية إلى مكافحة كل من التدفقات المالية غير المشروعة وغسل الأموال إلى عرقلة تحويلات المهاجرين بسبب تطبيق سياسات غير ضرورية أو مفرطة أو تمييزية

د. **وضع أطر سياساتية وتنظيمية مواتية تعزز التنافسية والابتكار في سوق التحويلات المالية**، وتزيل الحواجز غير المبررة التي تعوق وصول مقدمي خدمات التحويل المالي من غير المصارف إلى البنية التحتية لنظم الدفع، وتطبيق إعفاءات أو حوافز ضريبية على التحويلات المالية، وتعزيز إمكانية وصول مختلف مقدمي الخدمات إلى السوق، وتحفيز القطاع الخاص لتوسيع نطاق خدمات التحويلات المالية، وتحسين الأمن وإمكانية التنبؤ فيما يتعلق بالمعاملات متدنية القيمة من خلال وضع الشواغل الناجمة عن تخفيف المخاطر في الحسبان، وإعداد منهجية للتمييز بين التحويلات المالية والتدفقات غير المشروعة، وذلك بالتشاور مع مقدمي خدمات التحويلات المالية والهيئات التنظيمية المالية

ه. **وضع حلول تكنولوجية مبتكرة للتحويلات المالية**، مثل الدفع بواسطة الأجهزة المحمولة أو الأدوات الرقمية أو المعاملات المصرفية الإلكترونية، من أجل خفض التكاليف، وزيادة السرعة، وتعزيز الأمن، وزيادة التحويلات عبر القنوات العادية، وفتح قنوات توزيع مستجيبة للاعتبارات الجنسانية للسكان الذين يعانون من نقص في الخدمات، بمن فيهم الأشخاص في المناطق الريفية والأشخاص الذين لا يجيدون القراءة والكتابة والأشخاص ذوو الإعاقة

و. **توفير معلومات سهلة المنال عن تكاليف التحويلات المالية حسب مقدمي الخدمات وقنوات التحويلات**، من قبيل المواقع الشبكية التي تجري مقارنات، بغية تحسين الشفافية وزيادة المنافسة في سوق التحويلات المالية، وتعزيز الإلمام بالأمور المالية، وإدماج المهاجرين وأسرهم بواسطة التعليم والتدريب

ز. **وضع برامج وأدوات لتعزيز استثمارات مرسلي التحويلات المالية في التنمية المحلية وريادة الأعمال في بلدان المنشأ**، بسبل منها آليات المنح المقابلة والسندات البلدية والشراكات مع الجمعيات العاملة في مسقط رأس مرسلي التحويلات، بغية تعزيز قدرة التحويلات المالية على إحداث تحوّل يتجاوز فرادى الأسر المعيشية للعمال المهاجرين من جميع مستويات المهارات

ح. **تمكين النساء المهاجرات من الحصول على تدريب للإلمام بالأمور المالية ونظم التحويلات المالية الرسمية** ، وفتح حساب مصرفي وامتلاك أصول مالية واستثمارات وأعمال تجارية وإدارتها، باعتبار ذلك وسيلة لمعالجة أوجه عدم المساواة بين الجنسين وتشجيع مشاركة المرأة بفعالية في الحياة الاقتصادية

ط. **إتاحة إمكانية وصول المهاجرين إلى حلول مصرفية وأدوات مالية وتطويرها لصالحهم** ، بما يشمل الأسر المعيشية منخفضة الدخل والأسر المعيشية التي تعيلها نساء، عل غرار الحسابات المصرفية التي تجيز لأرباب العمل القيام بإيداعات مباشرة، وحسابات الادخار، والقروض والائتمانات بالتعاون مع القطاع المصرفي

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

مبادرة بناء أصول المهاجرين في المنطقة الشمالية الغربية

تهدف مبادرة بناء أصول المهاجرين في المنطقة الشمالية الغربية إلى تعزيز الاندماج والمواطنة والأمن المالي لمجتمعات المهاجرين الذين يعيشون في المنطقة الشمالية الغربية من الولايات المتحدة. أطلقت المبادرة بصورة مشتركة بين الوسيط إنكلوسيف (Inclusiv)، وهو وسيط معتمد في صندوق المؤسسات المالية للتنمية المجتمعية، ومؤسسة مقدمي المنح المهتمين بالهجرة واللاجئين، وتجسد المبادرة فهما متأنياً لأنواع الحالات التي من الأرجح أن يصادفها المهاجرون وهي: الافتقار إلى التأمين الصحي وإلى إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية (بما في ذلك الخدمات المالية)، والحالات التي من الأرجح أن يعيشوا فيها في فقر وتشكل فيها تكلفة طلبات التجنس حاجزا ماليا (Inclusiv, n.d.a). ومراعاة لذلك، قدمت المبادرة منحا إلى كيانين، هما مؤسسة أمريكا واحدة ومركز التنوع في ولاية أيوا، وكلاهما يساعد عملاءه في طلبات ورسوم الجنسية من خلال تقديم المساعدة المالية والقانونية (Inclusiv, n.d.b)

خفض تكاليف الحوالات

قامت بلدان مثل بنغلاديش وسري لانكا بتدخلات مختلفة لخفض تكاليف التحويلات المالية على الصعيد الوطني.

- بعد أن حظرت بنغلاديش الاتفاقات الحصرية، مما عزز ظروف السوق التنافسية، انخفضت تكاليف التحويلات المالية.
- بعد أن أصلحت سري لانكا نظامها الوطني للمدفوعات، تمكنت من خفض تكلفة إرسال التحويلات من 10 في المائة إلى 5 في المائة (Cirasino, 2014).

التطورات التكنولوجية في مجال المدفوعات عبر الهاتف المحمول

في كانون الثاني/يناير 2020، عقدت مؤسسة رميتلي، وهي خدمة تحويل للأموال عبر الإنترنت مقرها في الولايات المتحدة، شراكة مع أليباي، مما مكن عملاء رميتلي من تحويل الأموال من جهاز الكمبيوتر الخاص بهم أو الهاتف الذكي، واستلام التحويلات المالية لاحقا باستخدام تطبيق أليباي (Hurst, 2020). ومن شأن التطورات التكنولوجية في مجال المدفوعات عبر الهاتف المحمول أن تسهل التحويلات المالية بشكل أسرع وأرخص (Kunze, n.d.). وبعد إطلاق موقع ساند مني باسيفيك وهو موقع إلكتروني لمقارنة تكاليف تحويل الأموال - شهدت أستراليا ونيوزيلندا انخفاضا في تكاليف تحويلاتهما بنسبة 2.9 في المائة و2.1 في المائة على التوالي (Cirasino, 2014).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 1: القضاء على الفقر

4.1: ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030

الهدف 8: العمل اللائق والنمو الاقتصادي

10.8: تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية على تشجيع إمكانية الحصول على الخدمات المصرفية والتأمين والخدمات المالية للجميع، وتوسيع نطاقها

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

10-ج: خفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من 3 في المائة، وإلغاء قنوات التحويلات المالية التي تربو تكاليفها على 5 في المائة، بحلول عام 2030

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

3.17:حشد موارد مالية إضافية من مصادر متعددة من أجل البلدان النامية
7.17: تعزيز تطوير تكنولوجيات سليمة بيئياً ونقلها ونشرها وتعميمها في البلدان النامية بشروط مواتية، بما في ذلك الشروط التساهلية والتفضيلية، وذلك على النحو المتفق عليه
18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

التعاون على تيسير عودة المهاجرين والسماح بإعادة دخولهم بصورة آمنة تصون كرامتهم، وكذلك إعادة إدماجهم إدماجا مستداما

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **وضع وتنفيذ أطر واتفاقات تعاون ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف**، بما في ذلك اتفاقات تسمح بالدخول مجدداً، حتى إذا عاد المهاجرون إلى بلدانهم دخلوها بأمان وفي ظروف تحفظ كرامتهم وتمتثل امتثالاً تاماً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما يشمل حقوق الطفل، من خلال تحديد إجراءات واضحة ومتفق عليها تكفل مراعاة الأصول القانونية وتضمن النظر في حالة كل فرد على حدة واليقين القانوني، ومن خلال التأكد من أن تلك الأطر والاتفاقات تتضمن أيضاً أحكاماً تيسّر إعادة الإدماج بصورة مستدامة

ب. **التشجيع على وضع برامج للعودة وإعادة الإدماج تستجيب للمنظور الجنساني وتراعي احتياجات الطفل**. ويمكن أن تشمل الدعم القانوني والاجتماعي والمالي على نحو يضمن أن تتم جميع حالات العودة في سياق هذه البرامج الطوعية بموافقة المهاجرين الحرة والمسبقة والمستنيرة، وأن يلقى المهاجرون العائدون المساعدة في عملية إعادة إدماجهم من خلال شراكات فعالة، بغية تحقيق غايات منها تفادي تشردهم في بلدان المنشأ عند عودتهم

ج. **التعاون على تحديد هوية المواطنين وتزويدهم بوثائق السفر ليتمكنوا من العودة بأمان** وفي ظروف تحفظ كرامتهم وتسمح لهم بالدخول مجدداً في حالات الأشخاص الذين لا يتمتعون بالحق القانوني في البقاء في إقليم دولة أخرى، من خلال إرساء سبل موثوقة وفعالة لتحديد هوية مواطنينا بطرائق منها إضافة معلومات بيومترية محدِّدة للهوية في سجلات السكان، ومن خلال رقمنة نظم السجلات المدنية، مع الاحترام التام للحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية

د. **تعزيز الاتصالات المؤسسية بين السلطات القنصلية والموظفين المعنيين في بلدان المنشأ والمقصد**، وتوفير ما يكفي من المساعدة القنصلية للمهاجرين العائدين قبل عودتهم من خلال تيسير حصولهم على الوثائق ووثائق السفر والخدمات الأخرى، بغية ضمان إمكانية التنبؤ والأمان والكرامة في العودة والسماح بالدخول مجدداً

ه. **تمكين المهاجرين الذين لا يتمتعون بالحق القانوني في البقاء في إقليم دولة أخرى من العودة بأمان وفي ظروف تحفظ كرامتهم**، بعد تقييم حالة كل فرد منهم على حدة، على أن يكون ذلك على يد السلطات المختصة من خلال التعاون السريع والفعال بين بلدان المنشأ والمقصد، وبعد استنفاد جميع سبل الانتصاف القانونية السارية، امتثالاً لضمانات مراعاة الأصول القانونية وسائر الالتزامات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان

و. **إنشاء أو تعزيز آليات رصد وطنية خاصة بالعودة**، بالشراكة مع الجهات المعنية ذات الصلة لتقديم توصيات مستقلة بشأن السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز المساءلة، من أجل ضمان أمن جميع المهاجرين العائدين وصون كرامتهم وحقوقهم الإنسانية

ز. **التأكد من أن عمليات العودة والدخول مجدداً التي تشمل أطفالاً لا تنفَّذ إلا بعد التأكد من أنها تحقق مصالح الأطفال الفضلى وتراعي حقهم في الحياة الأسرية ووحدة الأسرة، وأن أحد الوالدين أو وصياً قانونياً أو مسؤولاً متخصصاً يرافقهم في جميع مراحل العودة**، مما يضمن تنفيذ ترتيبات الاستقبال والرعاية وإعادة الإدماج للأطفال في بلد المنشأ لدى عودتهم

ح. **تيسير اندماج المهاجرين العائدين في الحياة المجتمعية بصورة مستدامة** من خلال تزويدهم بفرص متساوية للحصول على الحماية والخدمات الاجتماعية، والعدالة، والمساعدة النفسية والاجتماعية، والتدريب المهني، وفرص العمل والعمل اللائق، والاعتراف بالمهارات المكتسبة في الخارج، والخدمات المالية، من أجل الاستفادة بالكامل مما لديهم من قدرة على مباشرة الأعمال الحرة، ومن مهارات ورأس مال بشري بوصفهم أعضاء نشطين في المجتمع ومساهمين في التنمية المستدامة في البلد الأصلي عند عودتهم

ط. **تحديد وتلبية احتياجات المجتمعات المحلية التي يعود إليها المهاجرون من خلال إدماج أحكام ذات صلة في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية والمحلية، وفي خطط البنية التحتية**، ومخصصات الميزانية، وسائر القرارات ذات الصلة المتعلقة بالسياسات، ومن خلال التعاون مع السلطات المحلية والجهات المعنية ذات الصلة

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في سياق العودة

يمكن للدول أن تشير إلى توصيات المفوضية لضمان احترام حقوق الإنسان في سياق العودة، بما في ذلك ما يلي:

- عدم الإعادة القسرية وحظر الطرد التعسفي أو الجماعي؛
- اتباع الإجراءات القانونية الواجبة والضمانات الإجرائية؛
- استدامة عمليات الإعادة؛ و
- رصد العودة والمساءلة (بما في ذلك خلال فترة ما بعد العودة) (OHCHR, 2018).

منصة العودة وإعادة الإدماج

تهدف منصة العودة وإعادة الإدماج التابعة للمنظمة الدولية للهجرة إلى تعزيز القدرات والمعارف حول تسهيل العودة الآمنة والكريمة وإعادة الاندماج. وعلى هذه المنصة، يمكن للجهات الحكومية الفاعلة أن تتواصل مع الممارسين الآخرين لتبادل المعرفة والممارسات الجيدة في مجال العودة وإعادة الإدماج. وتقدم المنصة، التي يمولها الاتحاد الأوروبي وأنشأتها المنظمة الدولية للهجرة في عام 2017، مجموعة من مبادرات إعادة الإدماج التي يمكن البحث فيها (يمكن تقديم المبادرات أيضا)، وحيز مجتمعياً للتواصل مع الأقران والخبراء، ودورات إلكترونية وحلقات دراسية شبكية، ومستودعا كبيرا للموارد المتعلقة بموضوع العودة وإعادة الإدماج.

دعم الأطفال المهاجرين المتنقلين خلال جائحة كوفيد-19

تعمل المنظمة الدولية للهجرة واليونيسف مع حكومة إثيوبيا وقواها العاملة في مجال الخدمات الاجتماعية لدعم آلاف الأطفال المهاجرين - وكثير منهم غير مصحوبين - العائدين من ثمانية بلدان خلال جائحة كوفيد-19. ويشمل ذلك تسجيل العائدين، وتحديد هوية الذين هم في أوضاع هشة بشكل خاص، وضمان إحالة العائدين إلى الخدمات المناسبة على أساس الاحتياجات المحددة، وتعقب أسر الأطفال غير المصحوبين، وضمان عودة الأطفال بأمان إلى ديارهم، ودعم إعادة الإدماج في المجتمع. كما تزود الوكالتان العائدين بأطقم لحفظ الكرامة وبالصابون والأطقم الترفيهية والخيام والأغطية وغير ذلك من المواد الأساسية (UNICEF, 2020b).

برنامج الجسور التعليمية في هندوراس

اشتركت اليونيسيف ووزارة التعليم في هندوراس في وضع برنامج وطني للجسور التعليمية نجح في إعادة إدماج أكثر من 2,000 طفل منقطع عن الدراسة في طرائق تعليمية، معظمهم من الأطفال والمراهقين المشردين داخليا والمهاجرين العائدين. ولا يشمل البرنامج رفع المستوى الأكاديمي فحسب، بل يشمل أيضا تقديم المشورة والدعم النفسي والاجتماعي والتغذية وخدمات الحماية الاجتماعية الأساسية. ويقوم البرنامج على التنسيق بين القطاعات الرئيسية؛ وفي هندوراس، ينطوي ذلك على مشاركة وزارة التعليم والهيئة الوطنية لحماية الطفل ووزارة التنمية الاجتماعية والحكومات المحلية والمنظمات المجتمعية (UNICEF, 2019).

التعاون على تيسير عودة المهاجرين والسماح بإعادة دخولهم بصورة آمنة تصون كرامتهم، وكذلك إعادة إدماجهم إدماجا مستداما

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 1: القضاء على الفقر

3.1: استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030

4.1: ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 16: السلام والعدالة والمؤسسات القوية

16-ب: تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة وإنفاذها

9.16: توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030

الهدف 17: شراكات من أجل تحقيق الأهداف

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

إنشاء آليات من أجل تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي والاستحقاقات المكتسبة

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **إنشاء نظم حماية اجتماعية وطنية غير تمييزية أو تعهدها**، بما يشمل الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية للمواطنين والمهاجرين، تمشياً مع توصية منظمة العمل الدولية بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية، 2012 (رقم 202)

ب. **إبرام اتفاقات متبادلة ثنائية أو إقليمية أو متعددة الأطراف تتعلق بالضمان الاجتماعي** بشأن إمكانية نقل الاستحقاقات المكتسبة للعمال المهاجرين في جميع مستويات المهارات، تشير إلى الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية السارية في كل دولة من الدول واستحقاقات وأحكام الضمان الاجتماعي السارية، مثل المعاشات التقاعدية والرعاية الصحية وغيرها من الاستحقاقات المكتسبة، أو إدماج هذه الأحكام في سائر الاتفاقات ذات الصلة، مثل الاتفاقات المتعلقة بهجرة اليد العاملة طويلة الأمد والمؤقتة

ج. **إدراج أحكام تتعلق بإمكانية نقل الاستحقاقات والمزايا المكتسبة ضمن أطر الضمان الاجتماعي الوطنية**، وتعيين جهات تنسيق في بلدان المنشأ والعبور والمقصد تتولى تيسير طلبات النقل التي يقدمها المهاجرون، وتتصدى للمصاعب التي يمكن أن تعترض النساء والمسنين في وصولهم إلى الحماية الاجتماعية، وإنشاء أدوات مخصصة، مثل صناديق الرعاية الاجتماعية للمهاجرين، في بلدان المنشأ بحيث تقدم الدعم للعمال المهاجرين وأسرهم

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

اتفاقات الضمان الاجتماعي الثنائية

وجد مشروع رعاه البنك الدولي ودرس أربعة ممرات للهجرة بين الاتحاد الأوروبي وبلدان غير الاتحاد الأوروبي (النمسا وتركيا، وألمانيا وتركيا، وبلجيكا والمغرب، وفرنسا والمغرب) أن اتفاقات الضمان الاجتماعي الثنائية لم تحدث أي ميزة أو عيب كبير يهدد بالتأثير على حركة اليد العاملة على نطاق واسع. كما سلط المشروع الضوء على الحاجة إلى تعزيز البحوث حول الاتفاقات الثنائية في مجالات معينة (مثل العدالة المالية). وأكد المشروع أيضاً أن قرارات الهجرة تتأثر بشكل هامشي بوجود قابلية التحويل أو عدمها (Holzmann, 2018).

مزايا الضمان الاجتماعي القابلة للتحويل الخاصة بالمهاجرين

لاستحقاقات الضمان الاجتماعي القابلة للتحويل الخاصة بالمهاجرين إمكانيات كبيرة لتخفيف حدة الفقر والمساهمة في التنمية. وتسمح الجماعة الكاريبية بمراكمة مساهمات الضمان الاجتماعي في جميع الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية. وهذا يسمح للعمال المهاجرين باستيفاء عتبات اشتراكات التقاعد الحكومية (Hagen-Zanker, 2018).

جائحة كوفيد-19 وأنظمة الحماية الاجتماعية

هناك أجزاء من نظم الحماية الاجتماعية تشمل الجميع بغض النظر عن الوضع، أو تتضمن تدابير تستهدف على وجه التحديد المهاجرين المستبعدين من نظام رعاية الدولة. وقد ظهر بعض هذه التدابير بهدف التصدي لانتشار فقدان فرص العمل لدى الأشخاص الذين يعانون أصلا الفقر أثناء العمل بسبب جائحة كوفيد-19.

- مدفوعات بطالة الجائحة في في أيرلندا: يشمل مبلغ بطالة الجائحة العمال غير النظاميين، وهو مبلغ نقدي أسبوعي قدره 350 يورو متاح لمدة 12 أسبوعا للأشخاص الذين فقدوا وظائفهم بسبب كوفيد-19. ويمكن للعمال غير النظاميين الوصول إلى المعلومات من دوائر الرعاية الاجتماعية والتقدم بطلب للحصول على الدعم من دون خوف من نقل بياناتهم الشخصية لأغراض الهجرة (Migrant Rights Centre Ireland, 2020).
- صندوق كاليفورنيا للإغاثة في حالات الكوارث: ستوفر شراكة بين القطاعين العام والخاص على مستوى الولاية في كاليفورنيا ما مجموعه 125 مليون دولار أمريكي من الدعم المالي للمهاجرين غير النظاميين المتضررين من كوفيد-19. وستقدم كاليفورنيا 75 مليون دولار أمريكي لصندوق الإغاثة في حالات الكوارث لدعم سكان كاليفورنيا غير النظاميين المتضررين من كوفيد-19 وغير المؤهلين للحصول على دعم مالي آخر بسبب وضع الهجرة. وسيحصل حوالي 150,000 شخص بالغ غير نظامي من سكان كاليفورنيا على دفعة نقدية لمرة واحدة بقيمة 500 دولار أمريكي لكل شخص بالغ بحد أقصى قدره

1,000 دولار أمريكي لكل أسرة. وسيتم توزيع المبالغ من خلال المنظمات غير الربحية (انظر الأمر التنفيذي لولاية كاليفورنيا N-50-20). والتزم الشركاء الخيريون بجمع مبلغ إضافي قدره 50 مليون دولار أمريكي كمساعدات للإغاثة في حالات الكوارث (Government of California, 2020).

← إغاثة المهاجرين الطارئة بسبب كوفيد-19 في مدينة نيويورك: باستخدام تبرع بقيمة 20 مليون دولار أمريكي من مؤسسات المجتمع المفتوح، سيقوم برنامج كوفيد-19 لإغاثة المهاجرين في مدينة نيويورك بإنشاء شبكة على مستوى المدينة من المنظمات المجتمعية التي ستقدم مبالغ إغاثة طارئة مباشرة لمرة واحدة لفائدة الأسر المهاجرة، ومنها العمال غير النظاميين (400 دولار أمريكي للفرد الواحد، وعادة ما يكون الحد الأقصى للمبلغ 1,000 دولار أمريكي لكل أسرة معيشية). وسيصل هذا التمويل الأولي إلى 20,000 عامل غير نظامي وأسرهم المتضررين من فقدان الوظائف بسبب كوفيد-19 والذين يواجهون ضائقة مالية (City of New York, 2020).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

الهدف 1: القضاء على الفقر

3.1: استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030

الهدف 3: الصحة الجيدة والرفاهية

8.3: تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة الجيّدة الفعالة الميسورة التكلفة

الهدف 5: المساواة بين الجنسين

4.5: الاعتراف بأعمال الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعة الأجر وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني

الهدف 10: الحد من انعدام المساواة

4.10: اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا

7.10: تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة

الهدف 17: شراكات من أجل تحقيق الأهداف

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

الإجراءات المرتبطة بالهدف

أ. **دعم الدول الأخرى بينما تنفذ الاتفاق العالمي بصورة جماعية**، بسبل منها تقديم المساعدة المالية والفنية، تمشياً مع الأولويات والسياسات وخطط العمل والاستراتيجيات الوطنية، من خلال نهج يشمل الحكومة بأكملها والمجتمع بأسره

ب. **زيادة التعاون الدولي والإقليمي لتسريع وتيرة تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030** في المناطق الجغرافية التي تكون دوما مَصدراً للهجرة غير النظامية بسبب الآثار المترابطة للفقر والبطالة، وتغير المناخ والكوارث، وعدم المساواة، والفساد وسوء الحوكمة، من بين عوامل هيكلية أخرى، وذلك من خلال أطر التعاون المناسبة، والشراكات الابتكارية، ومشاركة جميع الجهات المعنية ذات الصلة مع احترام المسؤوليات على المستوى الوطني والمسؤولية المشتركة

ج. **إشراك ودعم السلطات المحلية في تحديد الاحتياجات والفرص المتاحة للتعاون الدولي من أجل تنفيذ الاتفاق العالمي تنفيذاً فعالاً** ومراعاة وجهات نظرها وأولوياتها في استراتيجيات التنمية والبرامج والخطط المتعلقة بالهجرة

د. **الاستفادة من آلية بناء القدرات والاستناد إلى الصكوك القائمة الأخرى من أجل تعزيز قدرات السلطات المعنية** عن طريق تعبئة الموارد الفنية والمالية والبشرية من الدول والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص والمنظمات الدولية ومصادر أخرى، بغية مساعدة جميع الدول في الوفاء بالالتزامات المحددة في هذا الاتفاق العالمي

ه. **إقامة شراكات ثنائية أو إقليمية أو متعددة الأطراف ذات منفعة متبادلة ومصممة خصيصاً لهذه الغاية وتتسم بالشفافية**، تمشياً مع القانون الدولي، تُتوخى في إطارها حلول محددة الأهداف للمسائل المتعلقة بسياسة الهجرة ذات الاهتمام المشترك وتتناول الفرص والتحديات المتعلقة بالهجرة وفقاً للاتفاق العالمي

باعتبار ذلك وسيلة لكفالة الحوكمة الرشيدة، واتساق السياسات عبر مختلف القطاعات الحكومية والسياساتية، ولإضفاء أقصى حد من الفعالية على التعاون الدولي في مجال التنمية وتحقيق أقصى أثر من هذا التعاون

أمثلة ممارسات

لمزيد من الأمثلة عن الممارسات، الرجاء زيارة مستودع الممارسات لمركز شبكة الهجرة

نداء إكوادور إلى العمل المحلي بشأن الهجرة

في 22 كانون الثاني/يناير 2020، أيد أكثر من 80 عمدة تجمعوا في كيتو، بإكوادور نداء إلى العمل المحلي بشأن الهجرة لتسريع الإجراءات الجديدة بشأن الاتفاق العالمي بشأن الهجرة والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين. وكان الغرض من اجتماع العمداء - الذي جمع عمداء وجهات حكومية فاعلة من 56 مدينة ومنطقة من جميع أنحاء العالم - هو مناقشة موضوع «من الحركة الكبرى إلى الاتفاقات العالمية: المدن أول المستجيبين». وعقد هذا الاجتماع في المنتدى العالمي للهجرة والتنمية. وكان من النتائج الرئيسية التي انبثقت عن المنتدى أنه لا يمكن تحقيق الأهداف الدولية إذا لم تؤد المدن دورها، وإذا كانت حكومات المدن والحكومات الوطنية قد تختلف في نهجها، فيمكنها الاتفاق على أهداف مشتركة متفق عليها دوليا، مثل تلك الواردة في الاتفاق العالمي بشأن الهجرة، والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، وأهداف التنمية المستدامة (UCLG, Mayors Migration Council and IOM, 2020).

الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء لدعم اتفاق الهجرة

يمكن للدول أن تدعم دول أخرى في تنفيذ الاتفاق العالمي بالمساهمة في الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء، وهو الصندوق الأولي لآلية بناء القدرات الذي ورد ذكره في الاتفاق العالمي. والصندوق الاستئماني آلية تمويل تابعة للأمم المتحدة صممت لدعم الحكومات في تنفيذ الاتفاق العالمي على الصعيد الوطني (UNDP, n.d.). وتم إطلاق هذا الصندوق من قبل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وكيانات الأمم المتحدة في تموز/يوليو 2019، والصندوق مفتوح الآن لاستقبال التبرعات (IOM, 2019).

إعلان بشأن حماية وتعزيز حقوق العمال المهاجرين

في عام 2007، اعتمدت رابطة أمم جنوب شرق آسيا الإعلان المتعلق بحماية حقوق العمال المهاجرين وتعزيزها، والتزمت بموجبه بتعزيز حق العمال المهاجرين في العمل بطريقة إنسانية وكريمة ولائقة ومجزية. ويذكر إعلان الرابطة المساهمات التي يقدمها العمال المهاجرون إلى مجتمعات واقتصادات البلدان الأصلية وبلدان المقصد، ويدعو هذه البلدان إلى تعزيز كرامة العمال المهاجرين وإمكاناتهم، والتعاون فيما بينها لإيجاد حلول عندما يصبح العمال المهاجرون غير نظاميين من دون أي خطأ من جانبهم. ومن المهم ذكره أن الإعلان يقترح وضع صك للرابطة بشأن حماية حقوق العمال المهاجرين وتعزيزها (ILO, 2018).

مبادرة حقوق الطفل في الاتفاقين العالميين

مبادرة حقوق الطفل في الاتفاقين العالميين شراكة متعددة الجهات المعنية تجمع بين أكثر من 30 منظمة من منظمات المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة والإجراءات الخاصة والمؤسسات الخيرية والنقابات والخبراء الأفراد بهدف مشترك يرمي إلى ضمان جعل حقوق الطفل في صميم الاتفاقين العالميين بشأن الهجرة واللاجئين. ويشارك في رئاسة المبادرة منظمة إنقاذ الطفولة ومنظمة أرض الإنسان (Children on the Move, 2020).

أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة

من خلال تعزيز الشراكات داخل البلدان والمناطق وفيما بينها، وعلى الصعيد العالمي بشأن إدارة الهجرة، يمكن أن تصبح الإدارة الرشيدة للهجرة عاملا مسرّعا لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، حسب السياقات القطرية وديناميات الهجرة. وعلى وجه الخصوص، فإن المقاصد التالية من أهداف التنمية المستدامة المرتبطة بالشراكات مقاصد ذات صلة:

الهدف 17: الشراكات من أجل تحقيق الأهداف

3.17: حشد موارد مالية إضافية من مصادر متعددة من أجل البلدان النامية

6.17: تعزيز التعاون الإقليمي والدولي بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي فيما يتعلق بالعلوم والتكنولوجيا والابتكار والوصول إليها، وتعزيز تبادل المعارف وفق شروط متفق عليها، بوسائل تشمل تحسين التنسيق فيما بين الآليات القائمة، ولا سيما على مستوى الأمم المتحدة، ومن خلال آلية عالمية لتيسير التكنولوجيا

7.17: تعزيز تطوير تكنولوجيات سليمة بيئياً ونقلها ونشرها وتعميمها في البلدان النامية بشروط مواتية، بما في ذلك الشروط التساهلية والتفضيلية، وذلك على النحو المتفق عليه

14.17: تعزيز اتساق السياسات من أجل تحقيق التنمية المستدامة

16.17: تعزيز الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، واستكمالها بشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين لجمع المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية وتقاسمها، وذلك بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية

17.17: تشجيع وتعزيز الشراكات العامة وبين القطاع العام والقطاع الخاص وشراكات المجتمع المدني الفعالة، بالاستفادة من الخبرات المكتسبة من الشراكات ومن استراتيجياتها لتعبئة الموارد

18.17: تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجندر، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020

الموارد

مركز شبكة الهجرة

https://migrationnetwork.un.org/migration-network-hub

عقب اعتماد الاتفاق العالمي بشأن الهجرة، أنشأت شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة آلية لبناء القدرات تتألف من مركز اتصال مترابط مع منصة معرفية - مركز شبكة الهجرة - وصندوق أولي (الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء لدعم اتفاق الهجرة). والمركز حيز افتراضي للاجتماع يمكن فيه للحكومات والجهات المعنية والخبراء الوصول إلى المعلومات والخدمات المتعلقة بالهجرة وتبادلها. ويوفر المركز مواضيع وتحليلات ومعلومات منسقة عن مجموعة متنوعة من المحاور. ويهدف المركز إلى دعم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة ومتابعته واستعراضه من خلال العمل كمستودع للأدلة والممارسات والمبادرات القائمة، وتيسير الوصول إلى تبادل المعارف من خلال المناقشات عبر الإنترنت، وقاعدة بيانات الخبراء والحلول المصممة حسب الحالات.

شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة

http://migrationnetwork.un.org

تلتزم منظومة الأمم المتحدة بدعم الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية وتنفيذ الاتفاق ومتابعته واستعراضه. وتحقيقا لهذه الغاية، تنشئ الأمم المتحدة شبكة معنية بالهجرة لضمان تقديم الدعم الفعال والمنسق على نطاق المنظومة للدول الأعضاء.

الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

https://migrationnetwork.un.org/global-compact-migration-follow-and-review

اعتمدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في 10 كانون الأول/ديسمبر 2018 الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية وأقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 19 كانون الأول/ديسمبر 2018. وهو أول اتفاق يتم التفاوض بشأنه بين الحكومات، وقد أعد برعاية الأمم المتحدة، ليغطي جميع أبعاد الهجرة الدولية. وتلتزم الدول الأعضاء، باعتمادها الاتفاق العالمي، بالوفاء بأهدافه والتزاماته على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي بطريقة تراعي مختلف الحقائق والقدرات ومستويات التنمية الوطنية.

موارد أخرى ذات صلة

خطة عمل أديس أبابا

https://sdgs.un.org/

الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين

https://www.unhcr.org/the-global-compact-on-refugees.html

المنتدى العالمي للهجرة والتنمية

www.gfmd.org

المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة

https://hlpf.un.org/

بوابة HRBA

https://hrbaportal.org/

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

https://www.ohchr.org/en/ohchr_homepage

بوابة بيانات الهجرة

www.migrationdataportal.org

الخطة الحضرية الجديدة

http://habitat3.org/the-new-urban-agenda

إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين ومؤتمر قمة الأمم المتحدة للاجئين والمهاجرين 2016

https://refugeesmigrants.un.org/declaration#:~:text=The%20New%20York%20Declaration%20for,country%20will%20implement%20these%20commitments

اتفاق باريس

https://unfccc.int/

إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث

www.unisdr.org/we/coordinate/sendai-framework

أهداف التنمية المستدامة

www.un.org/sustainabledevelopment/sustainable-development-goals

إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية 101

https://reform.un.org/content/un-development-system-reform-101

صكوك وآليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة

https://www.ohchr.org/en/ohchr_homepage

مذكرة توجيهية لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة حول حقوق الإنسان لاستخدامها من قبل المنسقين المقيمين وفرق الأمم المتحدة القطرية

https://unsdg.un.org/

الاستعراضات الوطنية الطوعية

https://hlpf.un.org/countries

المراجع

African Union Commission

N.D. Good practices platform on cross-border cooperation in Africa. Available at https://au.int/ar.

BMFSFJ (Federal Ministry for Family Affairs, Senior Citizens, Women and Youth) and United Nations Children's Fund (UNICEF)

2017 *Minimum Standards for the Protection of Refugees and Migrants in Refugee Accommodation Centers*. Germany. Available at https://www.unicef.org/.

Braň**3**ka, J.

2016 *Understanding the potential impact of skills recognition systems on labour markets*: *Research report*. ILO, Geneva. Available at: https://www.ilo.org/global/lang--en/index.htm.

Chauvin, P., Isabelle Parizot and Nathalie Simonnot

2009 *European Observatory Report*: *Access to health care for undocumented migrants in* 11 *European countries*. Médecins du Monde European Observatory. Available at https://ec.europa.eu/migrant-integration/library-document/medecins-du-monde-publishes-new-report-european-observatory-access-health-care_en.

Children on the Move (Initiative for Child Rights in the Global Compact)

2020 Implementing the Global Compact: Examples of child-focused work. Available at https://www.childrenonthemove.org/.

Cirasino, M.

2014 Remittance Cost Reduction: Intervention, monitoring and impacts [slide presentation]. Presented for the World Bank at the 12th Coordination Meeting on International Migration, New York, 21 February 2014. Available at https://www.un.org/en/.

City of New York

2020 Mayor de Blasio announces New York City COVID-19 immigrant emergency relief program with Open Society Foundations. Available at https://www.nyc.gov/.

City of Sao Paulo

N.D. Coordenação de políticas para imigrantes e promoção do trabalho decente. Available at https://www.prefeiturasp.org/.

Clemens, M.A.

2015 Global Skill Partnerships: a proposal for technical training in a mobile world. IZA Journal of Labor Policy 4, 2 (2015). Available at https://izajolp.springeropen.com/articles/10.1186/s40173-014-0028-z.

Clemens, M. and K. Gough

2018 A tool to implement the Global Compact for Migration: Ten key steps for building global skill partnerships. Center for Global Development Brief, 4 December, Washington, D.C. Available at https://www.cgdev.org/.

Coalition to Abolish Slavery and Trafficking (CAST)

2019 New law gives human trafficking survivors access to income loss for commercial exploitation. 16 November. Available at https://www.castla.org/.

Columbia School of International and Public Affairs (SIPA)

N.D. Developing a crowdfunding platform for diaspora investment in Moldova's development. Available at https://www.sipa.columbia.edu/.

Fragile States Unit (OSFU)

N.D. The Role of the Diaspora in National Building: Lessons for Fragile and Post-Conflict Countries in Africa. African Development Bank. Available at https://www.afdb.org/en.

Government of California

2020 Governor Newsom announces new initiative to support California workers impacted by COVID-19. 15 April. Available at https://www.ca.gov/.

Government of Mexico (Secretaría de Relaciones Exteriores)

2018 The Foreign Ministry presents the Consular Assistance Protocol for Mexican victims of human trafficking. Press Release no. 309. 22 November. Available at https://www.gob.mx/.

Government of the Netherlands

N.D. Refugees and migration. Available at https://www.government.nl/.

Government of Peru

N.D. Ministry of Development and Social Inclusion. Available at www.gob.pe/midis.

Government of Thailand

2019 The Signing Ceremony of the *Memorandum of Understanding on the Determination of Measures and Approaches Alternative to Detention of Children in Immigration Detention Centers*. *Bangkok*. Available at https://www.mfa.go.th/en/.

Government of Zambia

2020 The Secretary General's bi-annual report on the GCM implementation. December 2020. Available at https://migrationnetwork.un.org/.

Hagen-Zanker, J.

2018 Four steps to ensure the mobility of social security for migrants. Blog: Immigration and emigration statistics. Migration Data Portal, 12 April. Available at https://www.migrationdataportal.org/.

Holzmann, R.

2018 The portability of social benefits across borders. Policy paper 452. IZA World of Labor, Germany. Available at https://wol.iza.org/uploads/articles/452/pdfs/the-portability-of-social-benefits-across-borders.pdf.

Hurst, S.

2020 Online Money Transfer Service Remitly Joins Forces With Alipay to Offer International Remittances. Crowdfund Insider. 27 January. Available at https://www.crowdfundinsider.com/.

International Centre for Migration Policy Development (ICMPD)

N.D. Our work: Migration dialogues.
Available at www.icmpd.org/our-work/migration-dialogues.

International Committee of the Red Cross (ICRC)

2020 *Clarifying the fate and whereabouts of missing migrants*: *Exchanging information along migratory routes*. Report on workshop 15-16 May 2019, Antigua, Guatemala. Available at https://www.icrc.org/en/.

International Labour Organization (ILO)

2012 *Good practices and lessons learned on the elimination of the worst forms of child labour in Namibia.* Geneva. Available at https://www.ilo.org/global/lang--en/index.htm.

2018 *Good practices and provisions in multilateral and bilateral labour agreements and memoranda of understanding*. Dhaka. Available at https://www.ilo.org/global/lang--en/index.htm.

2019 Mutual recognition of skills in ASEAN. Available at https://www.ilo.org/global/lang--en/index.htm.

2020 ILO launches sixth Global Media Competition on Labour Migration and Fair Recruitment. Media advisory 15 September. Available at https://www.ilo.org/global/lang--en/index.htm.

Inclusiv

N.D.a Northwest Area Immigrant Asset-Building Initiative. Available at https://inclusiv.org/.

N.D.b Financial Inclusion for Immigrant Consumers: Seattle Roundtable Blog. Available at https://inclusiv.org/.

International Detention Coalition

2015 *There are alternatives*: *A handbook for preventing unnecessary immigration detention (revised edition)*. Melbourne. Available at https://idcoalition.org/.

International Organization for Migration (IOM)

N.D. International Recruitment Integrity System (IRIS): Ethical Recruitment. Available at https://iris.iom.int/.

2018 Innovative solutions to enhancing pathways for regular migration. Migration week side event: Concept note. 9 December, Marrakesh, Morocco. Available at https://www.un.org/en/.

2019 United Nations launches multi-partner trust fund office to support cooperation on safe, orderly and regular migration.17 July. Available at https://www.iom.int/.

2019 Thailand celebrates international migrants day through Global Migration Film Festival. IOM Thailand. 25 November. Available at https://thailand.iom.int/.

2019 iDIASPORA website. Available at www.idiaspora.org/en.

International Organization for Migration (IOM) and Joint Migration and Development Initiative (JMDI)

2015 *White paper*: *Mainstreaming migration into local development and beyond*. Available at https://publications.iom.int/.

Jácome, Evelyn

2019 En Quito se analiza el fenómeno de la discriminación, el racismo y la xenofobia. El Comercio. 19 February. Available at https://www.elcomercio.com/.

Kim, Soo A.

2019 Policies, tools and mechanisms to build a human rights city: The experience of Gwangju. Monografias, Barcelona Centre for International Affairs (CIDOB) 76. Available at https://www.cidob.org/en/.

Kunze, J.

N.D. How technology is reimagining remittances. Industry Dive. Available at www.retail-dive.com/ex/mobilecommercedaily/how-technology-is-reimagining-remittances.

Mediterranean Missing Project

2016 Missing Migrants: Management of Dead Bodies in Sicily. *Italy Country Report*. September. Available at https://missingmigrants.iom.int/.

Migrant Rights Centre Ireland

2020 Rights of undocumented workers to access social welfare supports during COVID-19. 22 April. Available at https://www.elcomercio.com/.

National Immigration Law Center (NILC)

2015 Basic Facts about the Matrícular Consular. December. Available at https://www.nilc.org/.

Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD)

N.D. About Champion Mayors. Available at www.oecd-inclusive.com/champion-mayors/about/.

Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR)

N.D.a *Principles and Guidelines, supported by practical guidance, on the human rights protection of migrants in vulnerable situations*. Available at https://www.ohchr.org/en/ohchr_homepage.

N.D.b Storytelling on migration - an animated video series calling to stand up for the human rights of all migrants. Available at https://www.ohchr.org/en/ohchr_homepage.

2018 Protecting the human rights of migrants in the context of return: Informal summary. Expert meeting 6 March. Available at https://www.ohchr.org/en/ohchr_homepage.

Open Society Foundations

2012 *Reducing Ethnic Profiling in the European Union: A Handbook of Good Practices*. Open Society Foundations, New York. Available at https://www.justiceinitiative.org/.

Office of the Undersecretary for Migrant Workers' Affairs (OUMWA)

2013 Frequently asked questions (FAQs) on assistance to nationals (ATN) matters. Available at https://www.philembassy.org.au/consular/other-services/assistance-to-nationals.

Office for Victims of Crime - Training and Technical Assistance Center (OVCTTAC)

N.D. Trauma-Informed Victim Interviewing. In: *Human Trafficking Task Force e-Guide*. Available at https://www.ovcttac.gov/.

Platform for International Cooperation on Undocumented Migrants (PICUM)

2016 *The sexual and reproductive health rights of undocumented migrants*: *Narrowing the gap between their rights and the reality in the EU*. Report. PICUM, Brussels. Available at https://picum.org/.

2017 *Cities of rights*: *Ensuring health care for undocumented residents*. Report. PICUM, Brussels. Available at https://picum.org/.

2020a *A Worker is a Worker*: *How to ensure that undocumented migrant workers can access justice*. Report. PICUM, Brussels. Available at https://picum.org/.

2020b A step forward towards ending immigration detention in Spain. Blog post. 21 April. Available at https://picum.org.

Red Cross European Union Office

2020 Enhancing capacities to respond to human trafficking. Available at https://redcross.eu/.

Regional Conference on Migration (RCM)

2018 *Counter-Smuggling Work Plan* 2019-2025. November. Panama City. Available at https://rcmvs.org/en.

Robins, Simon

2019 Analysis of best practices on the identification of missing migrants: Implications for the Central Mediterranean. *Central Mediterranean Route Thematic Report Series* 2. IOM, Geneva. Available at https://publications.iom.int/.

Rocamora, Joyce Ann L.

2019 DFA launches Facebook page to help distressed OFWs. Philippine News Agency. 17 September. Available at www.pna.gov.ph/articles/1080632.

Schachter, Jason

2019 Building migration data capacity: Examples of good practices for the African Region. *Central Mediterranean Route Thematic Report Series* 3. IOM, Geneva. Available at https://publications.iom.int/.

Siddiqui, Dr. Tasneem, Mohammad Towheedul Islam and Zohra Akhter

2015 National strategy on the management of disaster and climate induced internal displacement (NSMDCIID). Comprehensive Disaster Management Programme and the Ministry of Disaster Management and Relief. Available at https://www.preventionweb.net/.

Smith, A. C. et al.

2018 The Role of Cities in Integration of Migrants: Facilitating Access to HealthCare for All. In *Global Cities and Integration*: *A Challenge for The Future* (ed. Matteo Villa). Ledizioni LediPublishing, Milan.

United Cities and Local Governments (UCLG), Mayors Migration Council (MMC) and International Organization for Migration (IOM)

2020 From large movement to the global compacts: Cities as first responders. Press release. The 6th Mayoral Forum on Human Mobility, Migration and Development, Quito, Ecuador. 6 February. Available at www.gfmd.org/files/documents/gfmd_mayoral_forum_press_release_final.pdf.

United Cities and Local Governments (UCLG) Committee

2019 Jember Regency to host Indonesia's 6th Human Rights Festival. October 14. Available at https://www.uclg-cisdp.org/en.

2020 Challenges and responses to COVID-19: A local perspective from the cities of Sfax and Douala. April 25. Available at https://uclg-cisdp.org/en.

United Nations Development Programme (UNDP)

N.D. Start-up Fund for Safe, Orderly and Regular Migration. *Multi-partner Trust Fund Office Gateway*. Available at https://mptf.undp.org/.

United Nations Development Programme (UNDP) Moldova

N.D. Migration and local development (phase 1). Project Summary. Available at https://www.undp.org/moldova.

United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR)

2013 Birth registration. Child protection issue brief. Available at https://www.refworld.org/.

2016 UNHCR, UNICEF launch Blue Dot hubs to boost protection for children and families on the move across Europe. Press release. 26 February. Available at https://www.unhcr.org/reports-and-publications.

2018 Regional Refugee and Migrant Response Plan for Refugees and Migrants from Venezuela (January - December 2019). December. Available at https://www.unhcr.org/reports-and-publications.

United Nations Children's Fund (UNICEF)

2013 *A passport to protection*: *A guide to birth registration programming*. Available at https://www.un.org/en/.

2014 *Safe & Sound*: *What States can do to ensure respect for the best interests of unaccompanied and separated children in Europe*. New York. Available at https://www.refworld.org/.

2017 *Beyond Borders*: *How to make the global compacts on migration and refugees work for uprooted children*. New York. Available at https://www.unicef.org/research-and-reports.

2018 Children uprooted: What local governments can do. Available at https://www.unicef.org/.

2019 Action for refugee children. *Good practices that bring the Global refugee Compact to life*. Available at https://www.unicef.org/.

2019 *Honduras Country Office Annual Report* 2019. Available at https://www.unicef.org/research-and-reports.

2020 Lack of quality data compounds risks facing millions of refugee and migrant children. Press release. 2 March 2020. Available at https://www.unicef.org/.

2020 Taking and Inspiring Action: UNICEF Practices for Children on the Move during COVID-19. July. Available at https://www.unicef.org/.

2020 Social protection for children and families in the context of migration and displacement during COIVID-19. 13 August. Available at https://www.unicef.org/.

United Nations Children's Fund (UNICEF) Mexico

2015 *Protocol for the consular care of unaccompanied migrant children and adolescents*. Report. Available at https://www.unicef.org/mexico/.

United Nations Children's Fund (UNICEF) United Kingdom (UK)

2018 *Education for Refugee and Asylum-Seeking Children*: *Access and Equality in England, Scotland and Wales*. Refugee Support Network. Available at https://www.unicef.org.uk/.

United Nations Network on Migration

2021 Alternatives to detention. Available at https://migrationnetwork.un.org/.

United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC)

N.D. Global Action against Trafficking in Persons and the Smuggling of Migrants - Asia and the Middle East Website overview. Available at https://www.unodc.org/unodc/index.html.

2015 *Combating violence against migrants*: *Criminal justice measures to prevent*, *investigate*, *prosecute and punish violence against migrants*, *migrant workers and their families and to protect victims*. Vienna. Available at https://www.unodc.org/unodc/index.html.

2018 Ibero-American network of public prosecutors agrees to develop joint investigation teams. Press release. Buenos Aires, September 2018. Available at https://www.unodc.org/unodc/index.html.

United Nations Statistical Commission (UNSC)

2019 Towards a global programme for migration data. High-level panel. 4 March. Available at https://unstats.un.org/UNSDWebsite/.

United Nations Women (UN Women)

2021 Leaving no one behind: Access to social protection for all migrant women. Policy Brief #14. Available at https://www.unwomen.org/en.